العدد ٤٢
يونيو/حزيران ٢٠١٣

نشرة الهجرة القسرية

الميل الجنسي وهوية الجندر وحماية المهجَّرين

مركز دراسات اللاجئين
UNIVERSITY OF OXFORD

النشرة للتوزيع المجاني فقط

نشرة الهجرة القسرية

نشرة الهجرة القسرية

نهدف في "نشرة الهجرة القسرية" إلى توفير منتدى لتبادل الخبرات العملية والمعلومات والآراء بشكل منتظم بين الباحثين واللاجئين والنازحين داخل أوطانهم، ولمن يعملون معهم أو يُعنون بشؤونهم وقضاياهم. وتصدر النشرة ثلاث مرات في السنة باللغات الإنجليزية والإسبانية والعربية والفرنسية عن مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد وتم تأسيسها عام 1998 بالتعاون مع المجلس النرويجي للاجئين.

أسرة التحرير

ماريون كولدري وموريس هيرسون (أسرة التحرير)

كيلي بيت (مساعدة التمويل الترويج)

شارون إليس (مساعدة الاشتراكات)

نشرة الهجرة القسرية

Refugee Studies Centre
Oxford Dept of International Development, University of Oxford
3 Mansfield Road,
Oxford OX1 3TB, UK

بريد إلكتروني: fmr@qeh.ox.ac.uk
هاتف: 281700 1865 44+
فاكس: 281730 1865 44+
سكايب: fmreview
الموقع: **www.fmreview.org/ar**

إخلاء المسؤولية

لا تعكس الآراء الواردة في أعداد النشرة بالضرورة آراء أسرة تحرير النشرة أو آراء مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد أو آراء المنظمات التي ينتمي إليها بعض كتاب هذه المقالات.

حقوق الطبع:

يمكن اقتباس أية مواد واردة في النشرة بحرية بشرط ذكر مصدرها وعنوان موقع النشرة إذا أمكن أو إلى المقالة المعينة. ونرحب بتعليقاتكم بخصوص محتويات أو تصميم النشرة - الرجاء الاتصال بنا عن طريق البريد الإلكتروني المبين أعلاه.

التصميم:

Art24 www.art-24.co.uk

طباعة:

Fine Print (Services) Ltd
www.fineprint.co.uk

ISSN 1460-9819

نشرة الهجرة القسرية ٤٢

٣ كلمة أسرة التحرير

الميل الجنسي وهوية الجندر وحماية المهجَّرين

٤ **المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغيرو الجندر: وحقهم العادل في حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية**
آن س. ريتشارد

٥ **ضمان حماية للأشخاص المعنيين من الـ (إل جي بي تي آي)**
فولكر تورك

٨ **تجريم الأفعال الجنسية المثلية حول العالم**

٩ **تحديات الصحة العقلية للمُهجَّرين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومعيري الجندر**
آرييل شيلدو وجوان أهولا

١١ **مجموعة قوس قزح (رينبو) في معسكر «ماي لا» على الحدود التايلاندية البورمية**
موسز

١٣ **«على أي أساس؟» مطالب اللجوء الخاصة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر في كندا**
شارالين جوردان وكريس موريسي

١٦ **مطالب لجوء المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس – منظور أوروبا الوسطى والشرقية**
آنا شليدزينسكا – سيمون وكشيشتوف شميشك

١٨ **أطر عمل حقوق الإنسان العالمية واجبة التطبيق على المهاجرين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس**
شانا تاباك وراتشيل ليفيتان

١٩ **اللاجئون المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس : الحالة البرازيلية**
هنريكه رابيلو دي كارفالو

٢٠ **الميل الجنسي وهوية الجندر: مستجدات على قانون الاتحاد الأوروبي**
إيفانغليا (ليليان) تسوردي

٢٢ **حماية اللاجئين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي في المملكة المتحدة: من التكتم إلى التصديق؟**
أماندا غراي وألكسندرا ماكدوول

٢٥ **طلب اللجوء في المملكة المتحدة: من منظورات المثليات**
كلير بينيت وفيليسيتي توماس

٢٨ **معوِّقات العدالة في المملكة المتحدة**
تشارلوت ماتيس

٢٩ **الموارد لمن يمثلون مطالب اللجوء على أساس التوجُّه الجنسي**

٣٠ **طلب اللجوء للمثليين المضطهدين في جمهورية كوريا**
أندرو ووماك

٣١ **تحديات أمام إنتاج معلومات البلد الأصلي الخاصة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي**
كريستيان بانغيليننان

٣٤ **تقييم مطالب اللجوء المبنية على أسس تغيير الجندر**
جانا باخ

٣٦ **كوسوفو- ما الذي يخبئه المستقبل للـ (إل جي بي تي آي)؟**
أغاثا فوشير

٣٩ **نحو إعادة توطين دامج للاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس**
جنيفر روماخ

٤٣ **تنظيم المدن بما يلائم التنوع الجنسي: سياسات جديدة في بوغوتا**
مارسيلا سيبالوس وحوان كارلوس بريتو

٤٤ **إعادة توطين اللاجئين الـ (إل جي بي تي) في الولايات المتحدة الأمريكية: الممارسات المثلى الناشئة**
سكوت بورتمان ودانيال ويل

٤٧ **المهاجرين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس في أماكن احتجاز المهاجرين**
شانا تاباك وراتشيل ليفيتان

٥٠ **مرفق احتجاز نموذجي للهجرة من أجل الـ (إل جي بي تي آي)؟**
كريستينا فيآلو

٥٢ **الهوية والاندماج في إسرائيل وكينيا**
يفتاح ميلو

٥٤ **الحماية في المدينة: بعض الممارسات الجيدة في نيروبي**
دانكان برين ويفتاح ميلو

٥٧ **هوية الجندر والاستجابة للكوارث في نيبال**
كايل نايت وكورتني ولتون-ميتشل

٥٩ **مشكلة توزيع عمال الإغاثة الـ (إل جي بي تي) في الميدان**

٦١ **توفير المِنَح لبرامج الميول الجنسية وهوية الجندر**
أندرو س. بارك

كلمة أسرة التحرير

يواجه الناس حول العالم الإساءة ويتعرضون للاعتقال التعسفي والابتزاز والعنف والتمييز الشديد وغياب الحماية الرسمية على أساس ميولهم الجنسية و/أو هوياتهم الجندرية. وهذا الأمر حقيقة تعيشها حتى الدول التي تشهد تقدماً نسبياً في البيئة القانونية الخاصة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس (إل جي بي تي آي)، فكثير منهم يشعرون بضرورة الهجرة رغماً عنهم من بيوتهم وديارهم بحثاً عن السلامة في بلد آخر.

ومع أنَّ التَّهجير قد يزوِّدهم بالفرصة للتعبير عن جانب شخصي يتجذر في أعماق مشاعرهم بخصوص هوياتهم التي لم يكن من الممكن أو المسموح التعبير عنها في بلدانهم الأصلية، فإنَّ السلامة والحماية المنشودتين غالباً ما تكونان بعيدتا المنال في البلدان التي يهاجرون إليها أيضاً حيث غالباً ما يواجه المهاجرون الـ (إل جي بي تي آي) معاملة غير مقبولة قد تكون في بعض الأحيان غير مفهومة.

لكنَّ الوعي الآن يزداد بضرورة امتداد كامل الحقوق بحيث تغطي الأشخاص الذين يجدون أنفسهم وقد أصبحوا أقلية في المجتمع بسبب ميولهم أو هوياتهم التي غالباً ما يُنظر إليها على أنها من المحظورات الاجتماعية أو من الأمور غير المقبولة أو التي لا يمكن للمجتمع أن يقبل بها. ويبدو أنَّه من المستحيل في أغلب الأحيان فصل المواقف الاجتماعية والثقافية والدينية الضاربة بجذورها عن حماية المهجَّرين الـ (إل جي بي تي آي). لكنه رغم ذلك، هناك تغير سريع ومستمر يطرأ على هذا الموضوع حيث تشهد كثير من السياقات تحسينات جذرية خاصة فيما يتعلق بتدريب سلطات اللجوء وتحديث التشريعات وتحسين قرارات المحاكم والسوابق القضائية ذات الصلة بذلك.

ومع ذلك، ما زالت هناك تحديات وحاجات تطرقت إلى معظمها مقالات هذا العدد. وفي هذا السياق، يمثِّل الجمع بين حماية الـ (إل جي بي تي آي) واللاجئين هدفاً من أهداف هذا العدد من نشرة الهجرة القسرية للمساعدة في الجهود الرامية نحو رفع مستوى الحماية.

ملحوظة: في هذا العدد من نشرة الهجرة القسرية، ارتأينا أنَّ نستخدم الاختصار (إل جي بي تي آي) وهو ترجمة صوتية للكلمة الأوائلية الإنجليزية الأصلية LGBTI بدلاً من تكرار العبارة الطويلة «المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغيرو الجندر ومزدوجو الجنس» في كل مرة تُذكر.

على غلاف العدد، تظهر «سحابة الكلمات» التي صُممت حسب الكلمات الأكثر وروداً في مقالات هذا العدد من نشرة الهجرة القسرية. وحجم الكلمة في السحابة يدل على مدى تكرارها في المقالات.

مع جزيل الشكر لموقع Wordle www.wordle.net

ولقد أضفنا في الصفحة ٦٣ مسرداً صغيراً لتوضيح بعض المصطلحات المستخدمة في المقالات ذلك أنَّ أصحاب المقالات يستخدمون مصطلحات مختلفة عند الإشارة إلى المُهجَّرين الذين يتمتعون بجندر لا يوافق الأفكار الاجتماعية السائدة ومنها (إل جي بي تي) و(إل جي بي تي آي) وسمحنا لمؤلفي المقالات باستخدام المصطلحات التي يفضلونها. وإضافة إلى ذلك، رغم أنَّ المقالات لا تغطي صراحةً مسائل الحماية المتعلقة على وجه الخصوص بالأشخاص مزدوجي الميل الجنسي أو مزدوجي الجنس فهناك كثير من هذه المقالات مما لا تقل أهمية بالنسبة لهم.

نتقدم بالشكر الخالص لراشيل ليفيتان من جمعية مساعدة المهاجرين العبرانيين على مساعدتها المشكورة بصفتها مستشارة خاصة لهذا العدد، كما نعبّر عن امتناننا لمؤسسة أركوس والوزارة الاتحادية السويسرية للشؤون الخارجية ومفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين ومكتب السكان واللاجئين والهجرة في وزارة الخارجية الأمريكية على دعمهم المالي لهذا العدد. وقد أدرجنا في الصفحة ٦٣ قائمة بجميع الجهات المؤسسية الحالية الداعمة لنا بمن فيهم الذين تكرموا بتقديم التمويل الإضافي لنشرة الهجرة القسرية. ولا يفوتنا أن نشكر القراء الذين قدموا الدعم لهذه النشرة على أساس فردي.

العدد كاملاً منشور على الإنترنت على الموقع www.fmreview.org/ar/sogi بنسقي HTML و PDF بالإضافة إلى الملفات الصوتية للمقالات. وسوف تتاح أيضاً نسخها الإلكترونية والورقية باللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية والعربية.

تتوافر أيضاً قائمة للعدد ٤٢ من نشرة الهجرة القسرية (قائمة بالمحتويات التي يمكن استعراضها بخاصية الضغط على الرابط) مطبوعة وعلى الإنترنت على الموقع www.fmreview.org/ar/sogi/hijra42listing.pdf

نرحب بمساعدتكم بنشر هذا العدد بأوسع نطاق ممكن، لذلك يُرجى نسخ الروابط المفضية إلى العدد وإضافتها إلى قوائم مصادركم ونشرها على مواقع تويتر وإضافة Like على موقعنا على الفيسبوك وعمل أي شيء آخر من شانه رفع الوعي بمحتويات هذا العدد. كما نشجعكم على إعادة نشر العدد على الإنترنت وإعادة نشر مقالاته شريطة ذكر المصدر وإدراج الرابط المؤدي إلى الموقع الأصلي.

يمكنكم أيضاً الاطلاع على معلومات تفصيلية حول الأعداد القادمة على الصفحة ٦٣. ولمتابعة أخبار نشرة الهجرة القسرية وإعلاناتها أولاً بأول: يمكنكم المشاركة في خدمة التنبيهات الإلكترونية عن طريق البريد الإلكتروني من خلال الرابط التالي www.fmreview.org/ar/request/alerts أو الانضمام إلى صفحتينا على فيسبوك وتويتر.

مع أطيب التمنيات

ماريون كولدرلي وموريس هيرسون
محررا نشرة الهجرة القسرية

أسلوب جديد في عرض نشرة الهجرة القسرية – أخف على الحمل، وأسهل للقراءة على الأجهزة المحمولة وأرخص للنشر.

المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغيرو الجندر: وحقهم العادل في حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية

آن س. ريتشارد

تشهد المواقف تجاه المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر (إل جي بي تي) وقضاياهم تحسُّناً مستمراً في الولايات المتحدة. فقد تقلصت العوائق أمام المساواة في المعاملة وتكافؤ الفرص، كما ازدادت مكاسب الاعتراف بأن حقوق الـ (إل جي بي تي) هي حقوق عالمية. وفي حين يبقى هناك الكثير من العمل لإنجازه، فإن الاتجاه إيجابي في نهاية الأمر.

لكن زيادة احترام حقوق الـ (إل جي بي تي) وإدماجهم لا تشكل حركة عالمية. فكثير من الدول تجرّم المثلية وتعاقب مرتكبيها بالسجن بل بالإعدام. وفي بعض المجتمعات، مجرد التأكيد على حقوق الإنسان والحريات الأساسية من قِبل أفراد مجتمع الـ (إل جي بي تي) يلقى القمع والإساءة والنبذ. كما يصبح الأشخاص الـ (إل جي بي تي) مستهدفين، لا لسبب سوى أنهم بكل بساطة هم ما هم عليه. وتعد معاملتهم في هذه الدول والمجتمعات مقيتة وغير مقبولة.

وليس موقف الولايات المتحدة تجاه حقوق الـ (إل جي بي تي) بالغامض، فقد تم التعبير عنه بوضوح من قِبل وزيرة الخارجية في ذلك الوقت، هيلاري كلينتون، في خطابها في ديسمبر/كانون الأول ٢٠١١ في جنيف بقولها:

إنه لانتهاك لحقوق الإنسان عندما يُضرب الأشخاص أو يُقتلون بسبب ميولهم الجنسية أو لأنهم لا يتوافقون مع المعايير الثقافية السائدة حول الكيفية التي يجب أن يكون عليها أو يتصرّف بها الرجل أو المرأة. إنه لانتهاك لحقوق الإنسان عندما تعلن الحكومات أنه من غير القانوني أن يكون المرء مثلياً أو أن تسمح هذه الحكومات لمن يسببون الأذى للمثليين والمثليات بالمضي دون عقاب. إنه لانتهاك لحقوق الإنسان عندما تتعرض المثليات أو مغيرات الجندر لما يسمى بالاغتصاب التصحيحي أو المعالجات الهرمونية القسرية أو عندما يُقتل الأشخاص إثر الدعوات العامة لممارسة العنف ضد المثليين أو عندما يُجبرون على ترك بلادهم والسعي للحصول على اللجوء في دول أخرى للنجاة بحياتهم. وإنه لانتهاك لحقوق الإنسان عندما تُحجَب رعاية إنقاذ الحياة عن الأشخاص نظراً لكونهم مثليين أو مثليات أو الحصول على العدالة نظراً لكونهم مثليين أو يُحظر عليهم دخول الأماكن العامة نظراً لكونهم مثليين. ليس المهم كيف نبدو أو من أين جئنا أو ما نحن عليه، إن لنا جميعاً الحق العادل في حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية.

تضع ضمن مسؤوليات مكتب السكان واللاجئين والهجرة التابع لوزارة الخارجية الأمريكية مساعدة المستضعفين والمُهجَّرين في كل مكان حول العالم. ونحن نساعد في تصميم وبناء وصون نظام عالمي لمساعدة وحماية الأشخاص المضطهدين في بلادهم وأثناء هجرتهم. كما نعمل بشكل وثيق مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية والجماعات القائمة على العقيدة ووكالات إعادة التوطين لحماية الضحايا من الأذى ولمساعدتهم في التعافي من الأزمات وبناء حياتهم من جديد.

ويقع الـ (إل جي بي تي) من ضحايا الاضطهاد والإساءة في بؤرة تركيز الجهود التي يبذلها مكتب السكان واللاجئين والهجرة في كافة أرجاء العالم. ويركز تدريبنا وتوجيهنا السياسي واستراتيجياتنا جميعها على التأكيد على بذل العناية والحرص اللازمين تجاه احتياجات المستضعفين من اللاجئين والمهاجرين وغير ذلك من الـ (إل جي بي تي). ولدينا من البحوث ما يركز خاصةً على ردم الفجوات الحمائية للاجئين الـ (إل جي بي تي) كما تشجع توعيتنا الدبلوماسية على رفع مستوى احترام حقوق الـ (إل جي بي تي) والتحدث بصراحة وبقوة عمن يمارسون العنف ضد من يعتبرونهم ضعفاء أو مختلفين. والأهم أن جهودنا ليست ممارسة بيروقراطية. إنها التزام شخصي من زملائي في مكتب السكان واللاجئين والهجرة وفي المنظمات الشريكة لتحديد اللاجئين الـ (إل جي بي تي) وغيرهم من الضحايا ممن أُرغموا على الفرار من بيوتهم أو إخفاء هوياتهم.

وعلى عاتق الولايات المتحدة، مثلها في ذلك مثل بقية الدول، المزيد من العمل لتضطلع به من أجل حماية حقوق الـ (إل جي بي تي). إلا أن قيادتنا مهتمة اهتماماً كبيراً بالتقدم القوي الذي حققناه في بلادنا وعزمنا على ممارسة الضغوط لإدخال التحسينات في الخارج وسيستمر الأمر كذلك. وبتلك الروح، أتقدم بالتحية لمحرري نشرة الهجرة القسرية لريادتهم بحث هذه الموضوعات من مختلف وجهات النظر الجغرافية والموضوعية إلى جانب رغبتهم في إلقاء الضوء على الجانب المشرق من هذه القضايا الملحّة.

آن س. ريتشارد، مساعدة وزير الخارجية للسكان واللاجئين والهجرة في وزارة الخارجية الأمريكية. لمزيد من المعلومات، يُرجى الاتصال بكارولين راكلين على *raclincr@state.gov*

ضمان حماية للأشخاص المعنيين من الـ (إل جي بي تي آي)

فولكر تورك

واجه المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغيرو الجندر وثنائيو الجنس من طالبي اللجوء واللاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس جملة متنوعة من التحديات والمخاطر والاستضعاف خلال جميع مراحل دورة التَّهجير. ولابد من رفع مستوى الوعي ليس حول مخاوف الحماية الخاصة بأفراد هذه الفئة من الأشخاص فحسب بل أيضاً حول التشريعات والتوجيهات المتعلقة بهم المتوافرة لدى كل من كوادر الأمم المتحدة والشركاء والسلطات الحكومية وصانعي القرار.

تتمحور اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ حول كرامة الإنسان وثراء الحياة البشرية وتنوعها والتعبير الكامل للحريات الفردية. ويتمثل الغرض الرئيسي للاتفاقية في حماية الأشخاص الذين يتمكنون من الفرار من المآزق التي تمس كرامتهم وشخصيتهم وحرياتهم. ومع أنَّه لا يوجد في هذه الاتفاقية أي نص صريح يشير إلى الاضطهاد القائم على أسباب تتعلق بالميول الجنسية أو الشخصية الجندرية فإنَّ الذين صاغوا تلك الاتفاقية حرصوا على استخدام لغة عامة بما يكفي لتغطية مثل هذه القضايا خاصة من خلال طرح مسألة الأسس القائمة على «انتماء الأشخاص إلى جماعة اجتماعية.»

وما من شك لدي في أنَّ الذين صاغوا كلاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية حقوق اللاجئين (١٩٥١) كانوا على علم بالأحداث التي ألَّمت بالـ (إل جي بي تي آي) إبان عصر ألمانيا النَّازية، فقد اعتُقل كثير من الأشخاص بمجرد الشك بأنهم مثليون وأُحرق كثير منهم في مخيمات التركيز. ولن نعرف أبداً كيف تمكن الـ (إل جي بي تي آي) من الفرار من ألمانيا النَّازية لتجنب نهايتهم المحتومة في مخيمات التركيز. وحيث إنَّ المثلية الجنسية كانت وما زالت في كثير من المجتمعات وصمة عار اجتماعية وجرماً يحاسب عليه القانون فكان على هؤلاء الأشخاص أن يخفوا أسباب هربهم حتى عند وصولهم إلى بر الأمان في البلدان الجديدة التي يسعون للجوء فيها. ولسوء الحظ، ما زال هذا الوضع قائماً بالنسبة للاجئين الـ (إل جي بي تي آي) في كثير من بلدان العالم اليوم.

لكنَّ أمر حقوق الـ (إل جي بي تي آي) أصبح يحظى بوعي متنام في الأعوام الماضية الأخيرة وذلك ضمن مجتمعات حقوق الإنسانً والمساعدات الإنسانية، بل ظهرت أعداد لا بأس بها من البحوث والدراسات حول هذا الموضوع بالذات. ففي عام ٢٠٠٧، انبثقت مبادئ يوغياكارتا التي مثَّلت مساهمة لا يستهان به في تحسين تفهم معايير الحقوق الإنسانية وتطبيقها وتفسيرها في سياق الميول الجنسية والهوية الجندرية.[١] ولعله من المبكر أن نقيّم الدور الذي مثلته تلك المبادئ في ترسيخ التحسينات الملموسة على حياة الـ (إل جي بي تي آي)، لكن من الأمور المشجعة أنَّ المبادئ كانت أساساً في عدة مناسبات اعتمدت عليه الأمم المتحدة والوكالات التابعة لها (بما فيها المفوضية السامية للاجئين) والدول والناشطين ومحاكم اللجوء والهيئات القضائية، ومثّلت تلك المبادئ دوراً بنَّاءً كأداة قانونية وعملية يمكن استخدامها أيضاً في المناصرة وكسب التأييد.

وعلى مدى قرابة عقدين من الزمن، وثّقت الأمم المتحدة انتهاكات بحق الـ (إل جي بي تي آي) ونصّت على معاييرَ لحقوق الإنسان في إطار الميول الجنسية والهوية الجندرية. وقبل أمد قريب، ناشدت الأمم المتحدة على أعلى المستويات تطبيق العدالة في الحقوق ونبذ التمييز وإنهاء العنف وإلغاء القوانين التي تجرّم العلاقات الجنسية المثلية، وفي مايو/أيار ٢٠١٢، أصدر المفوض السامي للاجئين رسالة إلى جميع كوادر مفوضيته يشجعهم فيها على المساعدة في تحسين المساعدة المقدمة للـ (إل جي بي تي آي) بالإضافة إلى إنهاء حالة الهوموفوبيا (رهـاب المثلية) والترانسفوبيا (رهـاب الازدواجية الجنسية) في مكان العمل.

قضايا في الفقه القانوني

منذ الاعتراف بأولى مطالبات اللاجئين القائمة على الميول الجنسية والهوية الجندرية في ثمانينيات القرن العشرين، يشهد الفقه القانوني في هذا المجال تطوراً رغم اختلاف وجهات النظر في بعض الأحيان من مدرسة فقهية قانونية لأخرى. وبهذا الصدد، حددنا بعض القضايا.

القضية الأولى: تتعلق بالمطالبة «بالسرية والحذر» أي إخفاء الشخص لميوله الجنسية لتجنب الاضطهاد. وكانت المحكمة العليا في المملكة المتحدة عام ٢٠١٠ قد ردَّت فكرة إجبار المثليين من الرجال على انتهاج «السرية والحذر» لإخفاء ميولهم الجنسية٢. وقد لقي قرار المحكمة ذاك اهتماماً كبيراً خارج أوروبا. فالحذر والسرية من شأنهما أن يقوضا واحداً من أهم المبادئ الرئيسية لقانون اللاجئين الذي ينص على حق المرء في ألا يُجبر على إخفاء هويته أو تغييرها أو اعتزالها هرباً من الاضطهاد. ومع ذلك، ما زال ذلك المنطق سائداً في عدد من البلدان خاصة في أوروبا.٣

2008 مانيلا (الفليبين) مسيرة الفخر وإطلاق مبادئ يوغياكارتا في البلاد

القضية الثانية: تتعلق «بالتجريم» والتحديات التي تتصل بتحديد ما إذا كانت القوانين المجرمة للعلاقات الجنسية المثلية ترقى إلى الاضطهاد أم لا. فمجرد وجود تلك القوانين لا يُعتد به وحده في بعض السلطات القضائية ليكون أساساً للإقرار بوضع اللاجئ فلابد من إثبات أن تلك القوانين نافذة بانتظام. بل تتطلب بعض الدول إضافة إلى ذلك أن يثبت مقدمو طلبات اللجوء أنَّ هناك خطوات قد اتخذت فعلاً بحقهم في قضيتهم بالذات. لكن لدينا وجهة نظر مغايرة لذلك وهي أنَّه بغض النظر عن منظور إنفاذ القانون فإن هذا التفسير لا يضع في الحسبان كفايةً مستوى التمييز المجتمعي في البلدان التي تجرِّم العلاقات الجنسية المثلية وأثر ذلك التمييز على المأزق الحقيقي أو المُتخوَّف منه الذي قد يعيشه الـ (إل جي بي تي آي).

القضية الثالثة تتعلق بإضفاء «الصفة الجنسية» على الأمور ذلك أنَّ صانعي القرارات يبالغون في التركيز على الأفعال الجنسية بدلاً من الالتفات إلى التوجه الجنسي على أنه هوية. وهذا الأمر لن يقود فحسب إلى الاستجواب التطفلي والمهين بحق حياة المرء الجنسية (التي لا تلائم أي شخص كان بغض النظر عن ميوله الجنسية) بل إنه أيضاً يتجاهل حقيقة أنَّ الـ (إل جي بي تي آي) غالباً ما يتعرضون للاضطهاد بسبب التهديد الذي يُعتقد أنهم يمثلونه للتقاليد الاجتماعية والثقافية السائدة.

القضية الرابعة تتعلق برسم «الصورة النمطية» حيث تختلف طريقة الميول الجنسية وهوية الجندر من عرق لآخر ومن جنسية لأخرى. ولهذا السبب، استحوذ على أذهان صانعي القرار فضية الحصول على البينات التي تثبت ما إذا كان مقدم الطلب من الـ (إل جي بي تي آي) أم لا. ونظراً لافتقارهم للتوجيهات والمعارف اللازمة، فقد اعتمدوا على افتراضاتهم الشخصية الذاتية أو الصور النمطية في التوصل إلى استنتاجاتهم. وهذا التنميط يهدد بتقويض حيادية صناعة القرارات.

القضية الخامسة تتعلق «بعدم التصديق» وغالباً ما يصاحب ذلك التنميط، فليست كل المحاكم تقبل تلقائياً ما يدعيه مقدم الطلب من أنه من الـ (إل جي بي تي آي). بل إن بعض المحاكم تطلب إدلاء الشهود بإفاداتهم أو بإبراز بعض الوثائق الثبوتية مثل رسائل البريد الإلكتروني متجاهلة أنَّه قد يستحيل على مقدم الطلب أن يقدم مثل تلك البينات خاصة إذا كان ذلك الشخص يبذل جهده في إخفاء ميوله الجنسية.

بناء التوجيهات

وضعت المفوضية السامية للاجئين توجيهات بالسياسات والخطوات العملية لكي يتبعها كوادر المفوضية وشركاؤها والسلطات الحكومية وصانعو القرار في تعزيز منهج حقوقي ثابت وموحد لحماية الـ (إل جي بي تي آي).

في عام ٢٠٠٨، أصدرت المفوضية السامية للاجئين ملحوظة إرشادية حول مطالبات اللاجئين المتعلقة بالميول الجنسية وهوية الجندر٤ بهدف تحسين مستوى الوعي لدى صانعي القرارات حول التجارب الخاصة بطالبي اللجوء الـ (إل جي بي تي آي) وكذلك لتشجيع صانعي القرار على إجراء تحليل أكثر عمقاً للمسائل القانونية المتعلقة بها. أما

الآن فقد حل محل تلك الملحوظة مجموعة جديدة من التوجيهات المتعلقة بالحماية الدولية ونشرت في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٢.

توجيهات جديدة للمفوضية السامية للاجئين حول الميول الجنسية وهويات الجندر

توجيهات حول الحماية الدولية (٩): المطالبات بحق اللجوء على أساس الميول الجنسية و/ أو هويات الجندر ضمن إطار المادة ١أ(٢) من اتفاقية عام ١٩٥١ و/ أو بروتوكولها لعام ١٩٦٧ حول صفة اللاجئين.

أصدرت المفوضية السامية للاجئين مجموعة جديدة من التوجيهات حول الحماية الدولية، وتسود هذه التوجيهات على الملحوظة الإرشادية حول مطالبات اللاجئين المتعلقة بالميول الجنسية وهوية الجندر (لعام ٢٠٠٨). وهذه المرة الأولى التي تعالج فيها مثل تلك التوجيهات بشمولية قضية مطالبات اللاجئين القائمة على أساس الميول الجنسية و/ أو الهويات الجندرية.

صدرت هذه التوجيهات في أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠١٢ وهي تقدم الإرشادات حول القضايا الجوهرية والإجرائية والقضايا الأخرى المتعلقة بالبينات والإثباتات إضافة إلى المصداقية حول تلك المطالبات. وتقدم التوجيهات أيضاً الإرشادات للحكومات والمزاولين القانونيين وصانعي القرارات والسلك القضائي وموظفي المفوضية السامية للاجئين في مراحل النظر في تلك المطالبات بموجب اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين، وتهدف أيضاً إلى التقليل من الافتراضات غير الصحيحة والنمطية التي غالباً ما تؤثر على اتخاذ القرارات بشأن تلك المطالبات ولضمان حسن تفسير تعريف اللاجئ وتوحيد ذلك التفسير وفقاً لاتفاقية عام ١٩٥١ عبر مختلف سلطات الاختصاص القضائية.

وتكمِّل هذه التوجيهات دليل المفوضية السامية للاجئين وإرشاداتها حول إجراءات ومعايير تحديد وضع اللاجئين (أعيد نشرها عام ٢٠١١).

يمكن الاطلاع على الإرشادات على الموقع:
www.unhcr.org/٥٠٩١٣٦ca٩.html

ويمكن أيضاً الاطلاع على مواد أخرى حول الميول الجنسية وهويات الجندر من خلال قراءة المقالات الخاصة ضمن موضوع الميول الجنسية و/ أو هوية الجندر على قاعدة البيانات Refworld على الرابط التالي:
www.unhcr.org/refworld/sogi.html

وتطرقت هذه التوجيهات لأول مرة وبشمولية إلى مطالب اللاجئين المبنية على الميول الجنسية و/أو هوية الجندر. وتوفر هذه التوجيهات الجديدة[٥] النصح حول القضايا الجوهرية والإجرائية وحول المسائل المتعلقة بتقديم الإثباتات والأدلة وتأسيس المصداقية بما يتعلق بتلك المطالب. ويُقصد من هذه التوجيهات أن توفر الإرشاد إلى الحكومات والمزاولين القانونيين وصانعي القرار والسلطات القضائية بالإضافة إلى كوادر المفوضية السامية للاجئين ممن يبتّون في هذه المطالب بموجب اتفاقية عام ١٩٥١ لضمان ملاءمة وتوحيد التفسير عبر السلطات القضائية لتعريف اللاجئ بموجب الاتفاقية المذكورة. وتقر هذه التوجيهات أيضاً بأنَّ الأشخاص الذين يفرون من الاضطهاد لأسباب تتعلق بميولهم الجنسية و/أو هويتهم الجندرية يمكن أن يتأهلوا للحصول على وضع اللاجئ بموجب المادة ١أ(٢) من الاتفاقية.

وفي عام ٢٠١١، أصدرت المفوضية السامية للاجئين ملحوظة توجيهية حول ما يجب معرفته في العمل مع الـ (إل جي بي تي آي) في إطار التهجير القسري[٦] لمساعدة كوادر المفوضية وشركائها في تحسين فهمهم لحقوق هذه الفئة من اللاجئين والوقوف على أسباب استضعافهم وتعزيز الإجـراءات الملموسة لضمان حمايتهم في جميع مراحل تهجيرهم. وتقدم لتلك الكوادر المشورة العملية حول كيفية إتاحتهم في مكاتبهم لبيئة ترحيبية وكيف يقدمون برامج مأمونة ودامجة للـ (إل جي بي تي آي) وتعزيز المشاركة. وبالإضافة إلى ذلك، تضم سياسة المفوضية السامية للاجئين المتعلقة بالعمر والجندر والتنوع٧ إشارة صريحة للاجئين وطالبي اللجوء من هذه الفئة من الأشخاص.

ومع ذلك، ستكون السياسة والتوجيه ذات أثر محدود إذا ما استمر التحيز والجهل يستحوذان على المسؤولين عن تنفيذ ذلك التوجيه. ولحل مشكلة عدم الفهم بين كوادر المفوضية وشركائها[٨] تعمل المفوضية السامية للاجئين على بناء مجموعة من المواد التدريبية لتدريب كوادرها بالتعاون مع منظمة أورام (منظمة طالبي اللجوء والهجرة)[٩] وتغطي تلك المادة التدريبية المصطلحات والاستجابات لقضايا الحماية اليومية وتحديد وضع اللاجئين وأساليب المقابلة الشخصية المراعية لحساسية موضوع الـ (إل جي بي تي آي). أما مراحل تحديد وضع اللاجئين ومعالجة إعادة التوطين فغالباً ما تكون في المراحل التي يحدد الأشخاص المعنيون أنفسهم على أنهم من الـ (إل جي بي تي آي) وكذلك عندما تُتخذ القرارات الحساسة حول مستقبلهم.

في عام ٢٠١١ أصدرت المفوضية السامية للاجئين دليل إعادة التوطين قدمت فيه التوجيه حول إعادة توطين الـ (إل جي بي تي آي) فيما يعد غالباً الحل الوحيد الممكن في كثير من سياقات بلدان طلب اللجوء الأولى. وتسرّع المفوضية عملية إعادة توطين اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) حسب استضعافهم التي تضمنت في بعض الحالات

إعادة التوطين على أساس الطوارئ. ومع أن الإصدار الأخير من أداة تحديد المخاطر الكبيرة تتطرق إلى عملية اكتشاف المخاطر المتعلقة بالحماية والتي يواجهها الـ (إل جي بي تي آي)، فما زال هناك حاجة لمزيد من الجهود ما فيها تحسين آليات الإحالة. وتعمل المفوضية حالياً على أداة لتقييم إعادة التوطين للاجئين الـ (إل جي بي تي آي) وستتضمن تلك الأداة دليلاً إرشادياً يضم قائمة للتحقق من الخطوات التي ينبغي اتباعها أولاً بأول لتقييم اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي) المحتاجين لإعادة التوطين. لكننا على علم أنَّ وقت معالجة طلبات إعادة التوطين في الدول المعنية تستغرق وقتاً طويلاً في المعدل وهذا ما يؤثر على حصول الـ (إل جي بي تي آي) على الرعاية وغالباً ما يصبحون في أوضاع خطرة وصعبة.

الخلاصة

الهوموفوبيا أو رهاب المثلية الجنسية أمر صنعه الإنسان وعززته المسوّغات السياسية والدينية والقانونية بل حتى المسوغات شبه الطبية. ونحن نعلم أنَّ البشر بطبيعتهم يسرعون في الحكم على الغير ويخشون بل يكرهون «الغير» ممن يختلفون عنهم. وبما أن هجر «المعيار» الخاص بالأغلبية يتطلب إحداث التغيرات الاجتماعية ما يمثِّل تهديداً للأنماط الاجتماعية السائدة. وفي هذا الإطار، يتعرض الـ (إل جي بي تي آي) إلى خطر أن يصبحوا تجسيداً لذلك التهديد. ورأينا أيضاً مقاومةً مماثلة وتعصباً أعمى تجاه الأفراد الذين كانوا يروجون للتغير الاجتماعي في الماضي. وللمقارنة، لا يقل الغضب والكراهية الموجهان اليوم ضد الـ (إل جي بي تي آي) وضد من يروج لحقوقهم عن التهميش والتعنيف الذين عانت منهما المرأة في بواكير القرن العشرين عندما طالبت بحقها في التصويت أو كما عانى الأمريكيون من أصول أفريقية وغيرهم من الناشطين في الحراك الحقوقي المدني في منتصف القرن العشرين.

ولحسن الحظ، تبين الأبحاث أنَّ هناك إمكانية للتغلب على التحيزات فعلينا أن نغير الطريقة التي يتعامل فيها المجتمع مع الـ (إل جي بي تي آي) بنقاش هذا الأمر على أنه قضية تمس التنوع والعدالة وعن طريق الترويج لإيلاء الاحترام لكل من هو خارج دائرة المعايير الاجتماعية السائدة. لكن ما دام الـ (إل جي بي تي آي) مستمرون في التعرض للإهمال والإساءة والتجريم من المجتمعات والجماعات المحلية فلا بد من تمكينهم من الحصول على الحماية وعلى المحافظة على كرامتهم وهذا ما يتيحه لهم وضع اللجوء.

فولكر تورك *turk@unhcr.org* ، مدير الحماية الدولية، مقر الإدارة العامة للمفوضية السامية للاجئين في جنيف
www.unhcr.org

١. www.yogyakartaprinciples.org/principles_ar.htm
٢. انظر قضية هـ ج. وه.ت. ضد وزارة الدولة للشؤون الداخلية 2010 UKSC31 المحكمة العليا، المملكة المتحدة، 2010/7/7
www.unhcr.org/refworld/docid/4c3456752.html
٣. الفرار من الهوموفوبيا: مطالب اللجوء المتعلقة بالميول الجنسية وهوية الجندر في أوروبا تقرير صادر في عام 2011. لاحظ التقرير أنَّ منطق السرية ما زال يُستخدم في النمسا وبلجيكا وبلغاريا وقبرص والدانمرك وفنلندا وفرنسا وألمانيا والمجر وإيرلندا وهولندا ومالطا وبولندا ورومانيا وإسبانيا والنرويج وسويسرا. التقرير صادر عن جامعة فريجي في أمستردام.www.unhcr.org/refworld/docid/4ebba7852.html
٤. www.unhcr.org/refworld/docid/48abd5660.html
٥. التوجيهات حول الحماية الدولية (رقم 9): مطالب وضع اللاجئين وفقاً للميول الجنسية و/ أو هوية الجندر ضمن سياق المادة 1أ(2) لاتفاقية عام 1951و /أو بروتوكولها لعام 1967 المتعلقة بوضع اللاجئين www.unhcr.org/509136ca9.html
٦. www.unhcr.org/refworld/docid/4e6073972.html
٧. يونيو/حزيران 2011 www.unhcr.org/refworld/docid/4def34f6887.html
٨. أورام «فتح الأبواب: مسح عالمي لمواقف المنظمات غير الحكومية إزاء اللاجئين وطالبي اللجوء من المثليات والمثليين ومزدوجي الميول الجنسية ومغيري الجندر وثنائيي الجنس» يونيو/ حزيران http:tinyurl.com/ORAM-Opening-Doors-2012
٩. Organization for Refuge, Asylum & Migration www.oraminternational.org

تجريم الأفعال الجنسية المثلية حول العالم

في عام ٢٠١٢، كان هناك ٧٨ دولة من أصل ١٩٣ ممن ما زالت تجرِّم في تشريعاتها الأفعال الجنسية المثلية الرضائية بين البالغين. وهذا العدد يشكل زيادة عما كان عليه الحال في العام الماضي حيث كان العدد ٧٦.

«في حين أنَّ دولة بينين «أُدخلت مؤخراً» إثر حصولنا على معلومات جديدة عن قوانينها [.....] فالإدخال الآخر (أي جنوب السودان) كان حقاً مصدراً للإحباط فقد كان المرء يأمل أن تكون ولادة دولة جديدة مناسبة لتحسين التشريعات التي ورثتها تلك الدولة عن البلد القديمة التي انفصلت عنها» (انظر تقرير عام ٢٠١٢ الصادر عن الجمعية الدولية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر وثنائيي الجنس (الدول) http://ilga.org/historic/Statehomophobia/State_sponsored_homophobia_ILGA_07.pdf

إيران وموريتانيا والمملكة العربية السعودية واليمن وبعض مناطق نيجيريا والصومال كلها تفرض عقوبة الإعدام على مرتكبي الأفعال الجنسية المثلية.

انظر الخارطة في الصفحتين ٣٢-٣٣ من هذا العدد. لمزيد من الخرائط، يرجى الاطلاع على الموقع التالي www.ilga.org

تحديات الصحة العقلية للمُهجَّرين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومعيري الجندر

آرييل شيلدو وجوان أهولا

تترك التجربة على كثير من المهاجرين قسرياً من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر (إل جي بي تي) نُدباً ملحوظة قد تكون في بعض الأحيان آثاراً نفسية مُعطِّلة لهم. ويمكن لمقدمي خدمات الصحة العقلية المساعدة في توثيق الأثر النفسي للاضطهاد المعادي المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر وأثره على القدرة على الحصول على وضع اللجوء.

يتحدث المهجَّرون الـ (إل جي بي تي) حول العالم عن تاريخ من العديد من الأحداث المسببة للصدمات النفسية لهم والتي مروا بها في حياتهم. وتتضمن الأحداث التي عصفت بهم المضايقات والإساءات والاعتداءات اللفظية والعاطفية والجسدية ويُبصق عليهم ويُشتمون علاوة على التمييز في السكن والتوظيف وتدمير ممتلكاتهم والابتزاز والدعارة القسرية والزواج القسري من الجنس المغاير و«الاغتصاب التصحيحي»[1] والتدخلات لتغيير التوجه الجنسي قسراً. أما الذين يُنظر إليهم منذ صغرهم على أنهم يتصرفون بطريقة لا تتماشى مع الأعراف الجندرية السائدة فيُستهدفون منذ الطفولة[2].

ونادراً ما يجد الأشخاص من الـ (إل جي بي تي) من ضحايا العنف القائم على الميل الجنسي والهوية الجندرية الراحة بين أفراد أسرهم، إما لأنهم «يخفون هويتهم» عن أسرهم أو لأن أسرهم تساهم في اضطهادهم. والمهجَّرون قسراً من الـ (إل جي بي تي) لهم خاصية تميزهم عن غيرهم من المجموعات المضطهدة الأخرى ذلك أنَّ أسر الـ (إل جي بي تي) تساهم في اضطهادهم. ويتحدث العديد من الـ (إل جي بي تي) المهجَّرين قسراً عن العنف العاطفي واللفظي والجسدي والجنسي على أيدي أفراد أسرهم. ومن ذلك امرأة بيروفية لم تكن تتماشى مع الأعراف السائدة للجندر ذكرت أنها تعرضت منذ طفولتها المبكرة إلى المضايقة عاطفياً وبدنياً من قِبل أسرتها ولم يُسمح لها بتناول طعامها مع باقي أفراد الأسرة، وعلى العكس من إخوتها، لم يكن لها سريرها الخاص للنوم. في حين تروي أخرى كولومبية أحاسيس الحزن والغضب والعزلة التي كانت تشعر بها عندما لم تتمكن من الذهاب إلى أسرتها لطلب المساعدة والدعم العاطفي بعد تعرضها لاعتداء شنَّته الشرطة ضد الـ (إل جي بي تي)، حيث إن ذلك كان يعني الإفصاح عن هويتها الجنسية إلى أسرتها.

التبعات النفسية

يعاني كثير من الأشخاص من التبعات الصحية العقلية الملحوظة نتيجة الصدمات المتراكمة التي تعرضوا لها في حياتهم. ومن الأعراض الشائعة الاكتئاب المتكرر والاضطرابات الفصامية واضطراب الهلع واضطراب القلق العام والقلق الاجتماعي والإصابات الدماغية الرضِّية وإساءة استخدام العقاقير. وقد يعاني المهجَّرون الـ (إل جي بي تي) أيضاً من نوعين من اضطرابات ما بعد الصدمة هما: اضطراب ما بعد الصدمة واضطراب ما بعد الصدمة المضاعف. ويشمل اضطراب ما بعد الصدمة أعراضاً ثلاثية هي المرور مجدداً للأحداث الصادمة وتخدر الأطراف وتفادي التفكير في هذه الأحداث وفرط الاستثارة. ومن لديهم تاريخ من الصدمات المتراكمة لا يعانون فقط من أعراض اضطراب ما بعد الصدمة ولكن أيضاً اضطراب ما بعد الصدمة المضاعف التي تشمل السلوكات المدمرة للذات وفقدان الذاكرة والإحساس المسيطر بالوصم بالعار وصعوبات في العلاقات الحميمة والآلام الجسدية الناتجة عن الإجهاد النفسي واليأس من تكوين علاقات الحب.

إزاء ذلك، يتوقع المعنيون بإصدار الأحكام الاستماع إلى قصص مترابطة ومتوافقة ومتعاقبة للاضطهاد. إلا أن نجاة الشخص من الاضطهاد قد تؤدي في بعض الأحيان إلى فقدان الذاكرة وإنكار أثر وشدة الأحداث الصادمة. عدا عن ذلك، هناك احتمال في أن تكون ذكريات الصدمة مخزَّنة على أجزاء مفتتة غير مترابطة، كصور وأصوات وروائح وأحاسيس جسدية، بدلاً من السرد اللفظي، ما يشكِّل تحديات أمام استدعاء تاريخ الاضطهاد في الذاكرة. وفضلاً عن هذا، قد يؤدي إعادة السرد المتكرر لتاريخ الاضطهاد إلى حدوث الصدمة مرة أخرى للمهاجر قسرياً، وقد يتسبب في صدمة ثانوية للمدافعين ومصدري القرارات أيضاً. لذلك، قد يكون من شأن إتاحة مقدمي خدمات الصحة العقلية التمكين من استخدام الأساليب التي تقلل من مستوى حدوث الصدمة مرة أخرى[3].

تقييم الميل الجنسي والهوية الجندرية

في غياب بيئة آمنة، لا يستطيع كثير من الـ (إل جي بي تي) الأفراد العمل من خلال العمليات الداخلية اللازمة للسماح لهم بدمج الجوانب المتعددة لهويتهم الجنسية. فبدلاً من ذلك، قد تتباطأ هذه العمليات أو «تُجمَّد» حتى تصل إلى السلامة النسبية لبلد مضيف جديد. ونظراً لأن عملية الإفصاح العلني عن الهوية الجنسية قد لا تبدأ في التحرر إلا بعد عدة سنوات من الوصول إلى الدولة المضيفة،

قد يواجه كثر من الأفراد صعوبات في إقناع المعنيين باتخاذ القرار بشأنهم في أنهم من الـ (إل جي بي تي). وبغرض توثيق التغيرات التطورية التي قد يخضع لها المهجَّرون الـ (إل جي بي تي) في ميولهم الجنسية وهوياتهم الجندرية قبل الهجرة وبعدها، فمن المفيد تحويل شهادات الخبراء من التركيز على أي عنصر محدد من جوانب الميل الجنسي والهوية الجندرية إلى توثيق التحولات التي تطرأ مع مرور الوقت على نطاق واسع لسمات الميل الجنسي والهوية الجندرية مثل: المشاعر الجنسية والتخيلات الجنسية والميل الجنسي والهيام والوقوع في الحب والعلاقات الرومانسية والوسم الذاتي والإفصاح عن الوسم الذاتي إلى أشخاص آخرين من الـ (إل جي بي تي) والإفصاح عن الوسم الذاتي للأشخاص المنتمين للجنس الآخر وإقامة العلاقات مع الأشخاص الأخرين من الـ (إل جي بي تي) والسلوك الجنسي[٤].

ومن المفيد أيضاً توثيق الخوف والعار ومحاولات إخفاء الميل الجنسي والهويات الجندرية، مما يعاني منه العديد من المضطهدين الـ (إل جي بي تي). فعلى سبيل المثال، ربما لم يكن للمُهجَّر الـ (إل جي بي تي) أي علاقة جنسية أو رومانسية مع شريك من نفس الجنس، وربما كان في علاقة زوجية أو جنسية مع شخص من الجنس الأخر أو ربما أنجب الأطفال في الزواج من الجنس الأخر، كما أنَّ كثيراً منهم علاقاتهم محدودة مع الأشخاص الـ (إل جي بي تي) في دولتهم المضيفة. غير أنهم قد يعرّفون أنفسهم على أنهم (إل جي بي تي) ويسردون تاريخاً من الميول لنفس الجنس وأحاسيس الخوف التي تنتابهم رداً على ملاحظة الغير لخصائص تتعلق بميولهم الجنسية وهويتهم الجندرية ومحاولات إخفاء هوياتهم الجنسية والخوف من استهدافهم بسبب سلوكاتهم الجندرية المخالفة للأعراف السائدة والخوف من إحباط أسرهم الأصلية.

وبهذا الصدد، لا بد من تثقيف المعنيين باتخاذ القرارات وإعلامهم أنَّ هذه الخصائص تشكل مؤشرات صحيحة في طلب اللجوء وفقاً للاضطهاد المرتبط بالميل الجنسي والهوية الجندرية وأنه لا داعي لأن يقدم مقدمو الطلبات أدلة على أشياء من قبيل السلوك الجنسي أو المشاركة في مجتمع الـ (إل جي بي تي) في الدولة المضيفة من أجل تصديق مطالبهم.

إن تباطؤ عملية خروج الـ (إل جي بي تي) للعلن قد يؤدي إلى نوعين من الصعوبات: الأولى هي التأخر في السعي للحصول على الحماية من الاضطهاد أو الثانية وهي السعي للحصول على الحماية من الاضطهاد مع عدم الإفصاح عن الميل الجنسي أو الهوية الجندرية كأساس للطلب إلا في مرحلة لاحقة في عملية الطلب. ويُوجِد الأثر التراكمي للإساءة المعادية للـ (إل جي بي تي) عوائق نفسية بالغة أمام السعي للحصول على المساعدة على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجندرية. ويواجه المُهجّرون الـ (إل جي بي تي) الوسم بالعار الكبير والخوف عند الإفصاح عن ميولهم الجنسية وهوياتهم الجندرية، خاصة عند استدعاء حالات العنف الصادم الموجّه ضد هوياتهم الجنسية. وبالنسبة للعديد من المهجَّرين الـ (إل جي بي تي)، فإن التصور بأنهم سيتلقون المساعدة من الجهات الحكومية على أساس معاناتهم من الاضطهاد القائم على الميل الجنسي والهوية الجندرية هو صعب التصوُّر إلى أن يصبحوا خارج بلادهم الأصلية مدة طويلة. وقد يفرض اضطراب ما بعد الصدمة المضاعف صعوبة على المُهجَّرين في سرد تاريخ من الأحداث الصادمة، وقد يستغرق اضمحلال الشعور بالعار والخوف سنوات عدة قبل أن يصبح المُهجَّر قادراً على طلب المساعدة.

ما بعد الهجرة

قد تمثل توثيق الأحداث التطورية في الميل الجنسي والهوية الجندرية التي تقع **بعد** الوصول إلى الدولة المضيفة بيانات مهمة في طلبات اللجوء في بعض الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية التي تشترط «التغييرات الاستثنائية في الظروف الشخصية» عند تقديم الطلب بعد المدة المسموح بها[٥]. وقد يمر بعض المُهجَّرين الـ (إل جي بي تي) من يتغيرات في الهوية الجندرية بعد بلوغهم بر السلامة النسبية في الدولة المضيفة. وقد يبدأ بعضهم الآخر في تقديم طلب اللجوء مع التحديد الذاتي كمثلية أو مثلي، لكنهم في مراحل متقدمة من عملية الطلب، يتبعون الهوية الجندرية المغايرة. لذلك، يجب على المعنيين بإصدار القرارات أن يكونوا على وعي أنَّ هذه من الأحداث التطورية المعيارية التي يمر بها المُهجَّرين المغيرين لجندرهم.

وخلافاً لفئات المُهجَّرين الأخرى، حال وجود الأشخاص الـ (إل جي بي تي) في الدولة المضيفة، فإنهم لا يحصلون في العادة على الدعم الطبيعي لمجتمعهم الإثني. فأبناء ذلك المجتمع يذكرونهم بالأشخاص الذين فرُّوا منهم ويخشونهم. وعند تواصلهم مع أفراد مجتمعهم الإثني، فإنهم لا يفصحون غالباً عن ميولهم الجنسية و/ أو هوياتهم الجندرية. وفضلاً عن ذلك، عند تواصلهم مع مجتمع الـ (إل جي بي تي) المحلي، فقد يواجهون شعوراً قوياً باللوم الذاتي والحرج من تاريخهم المليء بالاضطهاد وإخفائه عن الشبكة الاجتماعية الجديدة لـ (إل جي بي تي). وفي هذه الصورة، غالباً ما يفقدون مصدرين محتملين من الدعم الاجتماعي، ويعانون في بعض الأحيان من العزلة الاجتماعية الكبيرة.

ويواجه المُهجَّرون تغييرات الهائلة خلال السنوات الأولى من انتقالهم إلى بلدهم الجديد. وقد تكون مداركهم حول أنفسهم كأشخاص من الـ (إل جي بي تي) متدفقة وهم يختبرون الكيفية التي يتجاوب بها الأخرون معهم. وغالباً ما ينتابهم شعور بعدم التصديق والدهشة الكبيرة عندما يكتشفون وجود أشخاص يرغبون في مساعدتهم، حتى وإن كانوا من الـ (إل جي بي تي)، لكنهم أيضاً يكونون على درجة

مفرطة من الحذر والخوف عندما يقابلون أشخاصاً جدداً أو أشخاصاً يذكرونهم بمضطهديهم. وفي عملنا السريري، لاحظنا أنه من الشائع في المواقف الاجتماعية الجديدة إعادة تنشيط الذكريات الصادمة. فمثلاً، كان أحد العملاء من مولدوفا يعمل في متجر يُعنى بتلبية احتياجات الأشخاص من مولدوفا وروسيا. وعند سماعه لزملائه في العمل والعملاء يتحدثون بالروسية، أُثيرت لديه ذكريات المضايقات والاعتداءات الجسدية ونبذه اجتماعياً. «عندما يرمقني الآخرون في العمل بنظراتهم، أتذكر على الفور الأشخاص في بلدي. وأبدأ في الارتجاف وأذهب إلى دورة المياه وأبكي. إنني غير قادر على السيطرة على مشاعري وجسدي يستجيب لعواطفي».

الخاتمة

يمكن لمقدمي خدمات الصحة العقلية المساعدة في توثيق وشرح الأثر النفسي للاضطهاد المعادي للـ (إل جي بي تي) والتغيرات التطورية التي يمكن توقعها في سمات الميل الجنسي والهوية الجندرية. ويجب تمكين المعنيين بإصدار الأحكام من الاعتماد على هذه الخبرة توخياً للدقة في أحكامهم على مطالب اللجوء القائمة على الاضطهاد المتعلق بالميل الجنسي والهوية الجندرية وأيضاً المساعدة في تقليل حدوث الصدمة مرة أخرى التي قد تحدث عند مطالبة المُهجَّرين بإعادة سرد تاريخهم كواحدة من شروط طلب اللجوء القائم على الميل الجنسي والهوية الجندرية.

آرييل شيلدو *ariel.shidlo@riww.org* المدير المساعد لمعهد أبحاث بلا جدران (*http://riww.org*) والأستاذ المساعد السريري لعلم النفس في طب الأمراض النفسية بكلية ويل كورنيل الطبية.
وجوان أهولا *joanne.ahola@riww.org* المدير الطبي لمعهد أبحاث بلا جدران والأستاذ السريري المساعد لطب الأمراض العقلية بكلية طب ويل كورنيل.

يستند هذا المقال إلى البحث المقتبس من المقابلات الشخصية مع أشخاص من 26 دولة. لمزيد من المعلومات، يُرجى مراسلة الكتّاب عبر البريد الإلكتروني.

١. اغتصاب أحد الأشخاص بسبب الميل الجنسي أو الهوية الجندرية المتصورة؛ الأثر المقصود من هذا الاغتصاب، كما يراه المعتدي، هو لغرض «تصحيح» الميل الجنسي بحيث يصبح الميل للجنس الآخر أو جعلهم يتصرفون بما يتوافق مع الصورة النمكية عن الجندر.
٢. يمكن تقييم الأحداث الصادمة لمعاداة الـ (إل جي بي تي) باستخدام استبيان الأحداث الصادمة حول الميل الجنسي والهوية الجندرية (SOGI Traumatic Events Questionnaire (SOGI-TEQ)) من إعداد أرييل شيدلو، معيار غير منشور، 2010. يُرجى الاتصال بالكاتب لمزيد من التفاصيل.
٣. انظر أرييل شيلدو وجوان أهولا ومايكل كورادیني وم. كارل باد، «تحديات الصحة العقلية للاجئين وطالبي اللجوء من المثليات والمثليين ومزدوجي الجنس ومغيري الجندر»، (Mental health challenges of LGBT refugees and asylum seekers) ورقة عمل مقدمة في مؤتمر «الخطر المضاعف – Double Jeopardy» 2012 في جامعة جرينويش، لندن، يوليو/تموز 2012.
٤. أهولا وشيلدو، تقييم الميل الجنسي والهوية الجندرية لدى المُهجَّرين؛ (SOGI Assessment in Forced Migrants (SOGI-AFM)) مقياس غير منشور، 2011
٥. دائرة خدمات الجنسية والهجرة الأمريكية «إرشادات الحكم على طلبات اللاجئين واللجوء المقدمة من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس»، 2011، صفحة 48 و 64 http://tinyurl.com/USCIS-march2011

مجموعة قوس قزح (رينبو) في معسكر «ماي لا» على الحدود التايلاندية البورمية

موسز

التمييز والإساءة اللفظية والجسدية والعنف الجنسي تلاحق البورميين اللاجئين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس ممن يدخلون تايلندة بحثاً عن الملاذ في المخيمات.

يفترض في مخيمات اللاجئين أن تؤمن السلامة والأمن للأشخاص الذين يفرون من الاضطهاد أو العنف. لكنَّ المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس (إل جي بي تي) البورميين ممن يعبرون الحدود إلى بورما بحثاً عن ملاذ لا يجدون من الحماية إلا القليل. فالتمييز والإساءة اللفظية والعنف الجسدي والجنسي الذي هربوا منه ما يلبث أن يلحق بهم في المخيمات.

نشأت في بورما مثلياً ولم أكن أفهم معنى أن يكون المرء «مثلياً» لكنني كنت أعتقد أنَّ مشاعري فيها شيء غير صحيح. وأعتقد أنَّ معظم الـ (إل جي بي تي آي) ممن غادروا بورما إلى مخيمات اللجوء في تايلندة كانت لديهم المشاعر المضطربة ذاتها حول هوياتهم الجنسية أو لعلهم عانوا من الإساءة العقلية أو الجسدية على يد أسرهم و/أو مجتمعاتهم. وهذا واقع الحياة في بورما الذي يعيشه الـ (إل جي بي تي آي). فالثقافة التقليدية والمعتقدات الدينية تمنع معظمنا من الكشف عن هويته والعيش بحرية كأفراد محترمين في مجتمعاتنا.

لقد كان معظم الـ (إل جي بي تي آي) الذين يعيشون الآن في مخيم «ماي لا» للاجئين الواضع على الحدود البورمية التايلندية قد قرروا مغادرة بورما هرباً من التمييز الذي عانوا منه هناك. لقد هربنا إلى تايلندة على أمل أن نجد الحرية فيها. لكن الحقيقة أنَّ الرياح لم تأت بما تشتهيه سفننا. فقد وصلنا إلى تلك البلاد ولم تكن معنا أي أوراق ثبوتية ما أجبرنا على العيش في أحد مخيمات اللاجئين المقامة على الحدود. وكانت تلك المخيمات كبيرة

وجيدة التأسيس لكنها كانت تفتقر إلى وجود المنظمات أو الجماعات التي تقدم الدعم لمجتمع الـ (إل جي بي تي آي).

يشكل العيش في المخيمات تحدياً كبيراً لافراد الـ (إل جي بي تي آي) فهي مكتظة بالناس ويسهل فيها انتقال الشائعات والقيل والقال، وفي خضم ذلك، تصبح السخرية من الـ (إل جي بي تي آي) والتهكم بهم والإساءة لهم محط متعة للمارة. وهذا ما يدفع الـ (إل جي بي تي آي) إلى البحث عن الحماية من زعماء المخيمات لكن النصيحة الوحيدة التي يحظون بها هي «غير مظهرك أو غيري مظهرك» بل قد يتعرضون في بعض الحالات إلى الإساءة على يد هؤلاء الزعماء. وأعرف أحد زعماء المجتمعات المحلية وزعيماً دينياً آخر ممن اعتدوا جسدياً أو جنسياً على أفراد من الـ (إل جي بي تي آي) الذين جاؤوا إليهم أصلاً طلباً للمساعدة.

عندها، تبين لي أن الحياة في مخيم اللاجئين لم تكن أفضل مما كنت عليه سابقاً، فبدأت بالتفكير حول السبب الذي يدعوا الناس إلى معاملتنا بهذه القسوة. بدأت أتساءل «ما الخطأ الذي ارتكبناه؟ وماذا بمقدورنا أن نفعل لنعيش بسلام مع غيرنا في مجتمعنا المحلي؟» ثم استنتجت بعض الأفكار حول ما اعتقدت أنه قد يساعدنا في تغيير أفكار الناس. فكرت في أن المساهمة في الأعمال المجتمعية قد تمكننا من تجسير الهوة بين المجتمع و الـ (إل جي بي تي آي).

في البداية لم تكن لدي أدنى فكرة حول نقطة البداية. لكنَّ أحد الأصدقاء الذين عملوا لدى منظمة غير حكومية عاملة في المخيم نصحنا أن ننظم مجموعة وهذا ما فعلناه. كنا نجتمع مرتين في الشهر بهدف توفير مكان آمن للقاء أفراد الـ (إل جي بي تي آي) وللحديث حول تجاربنا على أمل أن نحسّن من أوضاعنا في المخيم. لقد واجهتنا بعض التحديات حتى في تأسيس الثقة بين أنفسنا. ففي المخيم، منعنا الخوف من أن نعرّف أنفسنا على أننا من الـ (إل جي بي تي آي) ولم يتجاوز عددنا في تلك اللقاءات عشرة أشخاص. كانت لقاءاتنا في بيت أحد منا وكنا ندعوا الأشخاص الذين شعرنا أنهم قد يكونوا من الـ (إل جي بي تي آي). ثم طلبت إلينا مفوضية الأمم السامية للاجئين أن ننشئ منظمة يغلب عليها الطابع الرسمي وتقوم على المجتمع، لكننا قاومنا ذلك لأننا لم نعتقد أنه بمقدورنا تأمين الحماية الكافية لأعضاء مجموعتنا إذا ما أصبح لنا ظهوراً أكبر كمنظمة قائمة على المجتمع.

ولا شك أنَّ هناك كثير من الأشخاص الذين يخفون هوياتهم الجنسية في المخيمات يعتريهم الخوف الشديد من أن يعلنوا عن ذلك صراحة بل يخشون حتى من التواصل مع غيرهم من الـ (إل جي بي تي آي). لذلك، كان الأمل يحدونا في أن نتمكن من إحداث أثر إيجابي في المجتمع وأن نلقى قبولاً أكبر منه في حالة تمكنا من المساهمة في العمل الاجتماعي فيه لكي نتمكن في النهاية من تغيير التوجهات غير المتسامحة معنا. وكان شعار مجموعتنا واضحاً للغاية: «نحب أن نعيش بسلام في المجتمع».

ومن هنا، أسسنا مجموعة رينبو وكان عدد أعضائها سبعة وتولى كل واحد منا مسؤولية محددة مختلفة. وعملت المجموعة على مبدأ أن لكل واحد منا قدراته الخاصة التي تميزه عن غيرهم والتي يمكن من خلالها مساعدة المجتمع ككل. وقررنا أنه يمكننا أن نزيد من مستوى ظهور الـ (إل جي بي تي آي) في المخيم من خلال المشاركة في العمل الاجتماعي. وهكذا، بدأت مجموعة رينبو تشارك في تزيين حفلات الزفاف وتقدم المساعدة في الجنائز وتقديم دروس الرقص الخاصة وتسهيل أعياد السوق ومناسباتها والمناسبات الخاصة. ولأننا لم نكن راغبين في أن نكون منظمة قائمة على المجتمع، لم نتلق أي تمويل مع أنه كان بإمكاننا حضور الاجتماعات المجتمعية.

إلا أنه رغم مشاركتنا في النشاطات المجتمعية لم أشعر بتغيير كبير في المواقف تجاهنا. لعله كان هناك نوع من التسامح أما القبول فلم يتحقق بعد. كنا نعتقد أنَّ الإدراكات في المخيم يمكن أن تتغير لكن كان هناك كثير من العقبات الكبيرة. فالمناصب القيادية في مخيمات اللاجئين غالباً ما تكون حكراً على الزعماء الدينيين، كما أن غالبية مجتمع المخيم غالباً من غير المتعلمين ومن الذين يتمسكون بعقائد محافظة حيال الأمور الجنسية. ولذلك، تجنبنا أن نشكل منظمة قائمة على المجتمع معترف بها نظراً لخوفنا من المجهول الذي قد يصيبنا من رفع مستوى ظهورنا في المجتمع. لكنَّ عدم تأسيس مثل تلك المنظمة عنى أننا غير محميين من أي سلطة كانت في المخيم.

بالنسبة لكثير من اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي) في مخيم «ماي لا» وفي غيره من المخيمات، يتمثل الخيار بين مغادرة المخيم للعمل بصورة غير مشروعة في المجتمعات التايلاندية المجاورة أو البقاء في المخيم مع إخفاء الهوية الجنسية إلى أن يجدوا الفرصة المناسبة للانتقال إلى بلد ثالث. وكنت واحداً من الذين غادروا مخيم «ماي لا» للدراسة قرب «ماي سوت». أما معظم بقية أفراد المجموعة فيعيشون الآن خارج المخيمات وهكذا كانت نهاية مجموعة رينبو. وما زلت أتواصل مع الأصدقاء في المخيم وعلى ضوء تواصلي معهم تبين أنَّ عدم التسامح والإساءة ما زالا مستمرين.

لقد أعلن وزير الداخلية التايلندي مؤخراً أنه نظراً للإصلاحات الجارية في بورما، سيسمح بإعادة اللاجئين إلى بلدهم خلال عامين. لكننا نحن الـ (إل جي بي تي آي) لا نؤمن أننا سنكون قادرين على العيش بانفتاح معلنين عن هوياتنا الجنسية. وبما أننا لم نعد في المخيمات فلسنا في وضع يخولنا بالسعي لإعادة التوطين في مكان آخر.

موسيز *ghothicmoon@gmail.com* لاجئ كاشيني من مخيم «ماي لا» وهو يدرس الآن في برنامج الدبلوم في الدراسات الليبرالية بمنحة من الجامعة الكاثوليكية الأسترالية المقدمة للاجئين والمهاجرين البورميين.

«على أي أساس؟» مطالب اللجوء الخاصة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر في كندا

شارالين جوردان وكريس موريسي

لقد حدث عدد من التطورات الإيجابية خلال العقدين الماضيين، مما أوجد حماية قوية ودعماً مجتمعياً داخل كندا، إلا أن التغييرات التشريعية الأخيرة ستضر بالحيادية والعدالة تجاه أصحاب طلبات اللجوء من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر (إل جي بي تي)

«لقد كانت جماعات القصاص غير الرسمية. لقد كان القرويون. لقد كان الأخوال والأعمام. لقد كان النظام بأكمله. لقد كان الشخص الذي كنت أعمل معه والذي صرخ في وجهي أمام عملائه «كاندو» [وهي كلمة ازدرائية للإشارة إلى المثليين الذكور]. لقد كان في كل مكان...»

يوجد في وقتنا الحالي ما لا يقل عن ٧٦ دولة تجرّم العلاقات الجنسية المثلية أو التصرفات المغايرة للجندر. والعديد من القوانين السارية في تلك البلدان تمثل إرثاً لقانون العقوبات البريطاني الذي ترسخ فيها إبّان الاستعمار. إلا أن الأنظمة القانونية لا تشكل سوى جانباً واحداً فقط من جوانب الاضطهاد الناجم عن رهاب المثلية الجنسية وتغيير الجندر. ويعد النطاق العالمي للحماية والاضطهاد للتنوع الجنسي والجندري معقّداً ومتحولاً وفي أغلب الأحيان متناقضاً. وعلى الرغم من استضافة البرازيل لأكبر مسيرة افتخار للمثليين في العالم، فقد ذكرت التقارير أنها تضم أعلى المعدلات في العالم لجرائم القتل الناجمة عن رهاب المثلية الجنسية وتغيير الجندر. وفي حين أنَّ جنوب أفريقيا تعترف بالزواج المثلي، أبلغت منظمات حقوق الإنسان بها عن وقوع عشر حالات أسبوعياً «للاغتصاب التصحيحي»[1] الذي يستهدف المثليات، وأغلبها لم تحقق فيه الشرطة. وداخل الدولة نفسها، تتغير مستويات استضعاف أو سلامة الأشخاص وفقاً للطبقة الاجتماعية والعرق والدين والقدرة على «الاجتياز» والشبكات الاجتماعية[2].

ما بين العامين ١٩٩٢ – ١٩٩٣، أصبحت كندا أول دولة توفر حماية اللاجئين رسمياً للأشخاص الذين يواجهون الاضطهاد على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجندرية، وقد لاقى نهجها الاستحسان بوصفه نموذجاً رائداً. لكنَّ كندا في الوقت نفسه تستخدم تدابير تزداد حزماً للتحقق من صحة مزاعم طالبي اللجوء المحتملين. فقد سُنَّ تشريع جديد باسم قانون حماية نظام الهجرة في كندا ودخل حيز النفاذ في ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٢؛ وتقوّض العديد من التغييرات الحيادية والعدالة لجميع اللاجئين، ويواجه طالبي اللجوء الـ (إل جي بي تي) تحديات خاصة.

غالباً ما تكون الطرق التي يسلكها الأشخاص للهروب من الاضطهاد القائم على الميل الجنسي والهوية الجندرية معقّدة وطويلة. وهناك قواسم مشتركة بين الجندر والطبقة الاجتماعية والانتماءات القومية التي إما أن تعيق أو تساعد في تمكين القادرين على المغادرة والكيفية التي يهاجر بها الأشخاص وخيارات الوضع الدائم. وتجتمع معوّقات الهجرة مع الغموض النسبي لطلب اللجوء فينتج عنهما معاً أوضاعاً ينتهج فيها المهاجرون الـ (إل جي بي تي) أساليب أكثر وضوحاً قد تكون في بعض الأحيان أساليب غير منتظمة أو اجتماعية أو اقتصادية للهجرة. ومن بين المهاجرين الفارين من الاضطهاد الناجم عن الميل الجنسي والهوية الجندرية ممن يعيشون الآن في كندا، كثير منهم دأب على الانتقال المستمر من مكان لآخر ضمن بلده الأصلي أو إقليمه لسنوات عدة معرضين أنفسهم للعيش في ظل الظروف غير المستقرة. وخلافاً للنزاعات المدنية، يتعرض الأشخاص الاضطهاد بسبب الميل الجنسي أو الهوية الجندرية في جو من العزلة النسبية. ومن أجل الابتعاد عن الوصم بالعار والعنف، يتعلم الأشخاص إنكار هوياتهم الجنسية أو الجندرية أو يخفونها ويلتزمون جانب الحيطة والحذر. وتكتيكات البقاء تلك والآثار الأخرى للصدمة لا تختفي بمجرد الرحيل عن البلد الأصل، وقد تضعف قدرة الأشخاص على الحصول على الأمان وعلى الوضع الدائم.

أنجيلا امرأة شابة من إحدى الدول الأفريقية، محكوم عليها بالحبس عشر سنوات لإقامتها علاقة جنسية مثلية. فقد كان أبوها قد خطط لتزويجها رجل يكبرها بعشر سنوات، فأسرّت لأختها أنها تقيم علاقة سرية مع صديقتها ولا يمكنها الزواج من ذلك الرجل. فأخبرت أختها والديها، فما كان من أبوها إلا أن حبسها واعتدى عليها بالضرب عدة مرات لأكثر من شهر. وانتشرت الشائعات في كافة أرجاء مدينتها، كما أقصتها الكنيسة علناً. وعندما استطاعت الخروج من منزلها، اعتدى عليها مجموعة من الشباب ورماها الجيران بالحجارة، فذهبت لتختبئ حتى أعد لها عمها العدة للخروج من البلاد. وقامت إحدى وكالات السفر بترتيب سفرها إلى كندا حيث مُنحت حق اللجوء في نهاية المطاف.

طالبوا اللجوء يقفون في طابور في مكرز الاستقبال الذي تديره الدولة في صوفيا، بلغاريا 2011 مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين/ جاي سوبروني

بالنسبة لمن يتمكنون من تقديم طلب اللجوء في كندا، تتمثل واحدة من الأسئلة المهمة والمحتملة التي تواجههم في: ««على أي أساس؟» وبذلك، يضطر الناجون من الاضطهاد عن طريق التزامهم بالكتمان إلى «الإفصاح» عن هوياتهم إلى أحد المسؤولين. مزليندو، وهو أحد طالبي اللجوء من شرق أفريقيا، يتحدث عن تجربته قائلاً: «إنهم ينادونك عبر نافذة ويسألونك: «أخبرنا عن قصتك. لماذا تقدم طلباً للجوء؟» وأنت على مدى السمع من عدد من الأشخاص، بعضهم من بلدتك الذين تحاول التخفي منهم. ثم تجد نفسك تتحدث عن طلبك بصوت عالٍ عبر زجاج مضاد للرصاص، وهذا مهين، فأنت مضطر إلى الصراخ أمامهم «إنني أرغب في الحصول على طلب اللجوء لأنني مثلي».»

ويصبح منفذ الدخول والمقابلات الشخصية وجلسات استماع اللاجئين جميعاً مواضع للفحص الدقيق، حيث يتعين على طالبي اللجوء التغلب على الوصم والعار والخوف من أجل الحصول على الحماية. وفي هذه الظروف، لا يكون الإفصاح غير الكامل أو المتأخر عن الميل الجنسي أو الهوية الجندرية كسبب للاضطهاد غير معتاد. وفي سياق التغييرات الكبرى في نظام اللجوء بكندا، تبقى المسألة ما إذا كان سيتم حماية نظام طالبي اللجوء الـ (إل جي بي تي) أم لا. فبموجب النظام الجديد، يواجه مقدمو الطلبات الجداول الزمنية المحدودة الت لا تمنحهم الوقت الكافي لإعداد أنفسهم وتقديم إثباتاتهم: ١٠ – ١٥ يوماً لتقديم البيان الخطي بأساس تقديم الطلب و٣٠ – ٤٥ يوماً لتقديم الوثائق و٦٠ يوماً لجلسة الاستماع.

ومن أجل الاعتراف بهم كلاجئين، يجب على مقدمي الطلبات إقناع صانعي القرار بصحة ميولهم الجنسية أو هوياتهم الجندرية وخوفهم من الاضطهاد بسبب هوياتهم تلك والافتقار إلى الحماية في دولهم. ونتيجة لأن الاضطهاد نتيجة رهاب المثلية الجنسية أو تغيير الهوية الجندرية لا يقع علناً، تكون إمكانية تأمين الدليل المؤيد محدودة. ويذهب طالبو اللجوء على أساس الميل الجنسي والهوية الجندرية إلى مسافات أبعد، حيث يعمدون إلى مطالبة شركائهم الجنسيين بتقديم خطابات واستعادة السجلات القديمة لزيارات المستشفيات والبحث في القصص بالجرائد والصحف؛ محاولين بذلك إظهار المخفي أو جاعلين الأمور غير المترابطة مترابطة، بالنسبة لمقدمي الطلبة من مغيري الهوية الجندرية. ونظراً لتحديات الحصول على الدليل، يُعطى الوزن الأكبر للشهادة الشفهية. ويعاني مقدمو الطلبات من اللاجئين من الفروقات الثقافية واللغوية والشك وآثار الوصم بالعار والصدمة عند سردهم لقصة يمكن اعتبارها منطقية.

يتم تقييم مقدمي الطلبات وفق القصص المتوقعة لرحلات فرار اللاجئين والقصص الغربية عن هوية الـ (إل جي بي تي) ومجتمعهم. ويعتمد صانعو القرار على معرفتهم السابقة الشخصية التي تستند في الغالب إلى مفهومات يقيدها المجتمع حول الهويات الجنسية والجندر في تقييم مصداقية الطلب الذي يقدمه طالب اللجوء بشأن هويته. ولا تنطبق الافتراضات حول الهوية الجنسية والجندر القائمة على القصص الغربية بخصوص «مجاهرة» الـ (إل جي بي تي) أو تشخيص اضطراب الهوية[٣] المتعلق «بالهوية الجندرية» بالضرورة عليهم بصورة مشتركة بين الثقافات. فعلى سبيل المثال، يظهر التوقع بأن طالبي اللجوء وفق الميل الجنسي والهوية الجندرية سيسعون

إلى إيجاد الروابط مع «المجتمع» المحلي لـ (إل جي بي تي) في كندا في العديد من القرارات التي رأيناها. والروايات التي تُسرد حول المجاهرة تؤدي إلى هذا التوقع. إلا أن الميل الجنسي أو الهوية الجندرية لا توفر حسّاً عاماً بالهوية الجماعية وحتى لو حصل ذلك، فهناك العديد من الأسباب لعدم سعي المهاجرين الـ (إل جي بي تي) للاندماج مع مجتمعهم الـ (إل جي بي تي) في كندا، منها جداول العمل المتعبة والفقر والتعرض للعزلة العرقية داخل دوائر الـ (إل جي بي تي) والفجوات اللغوية. فضلاً عن هذا، ووفقاً للنظام الجديد، لن يُتاح لمقدمي الطلبات الوقت للتواصل مع مجتمعات أو منظمات الـ (إل جي بي تي). وهذا يعني احتمال إلقاء وزن أكبر على الشهادة الشفوية. يضاف إلى ذلك الشك الذي يسري بين بعض صانعي القرارات الذين يشككون كثيراً في صحة المطالب التي تأتيهم على أنها مطالب احتيالية، كما أنَّ الشك يسري على وجه الخصوص بانتحال الأشخاص لهوية جنسية أو جندرية غير صحيحة ومن هنا، غالباً ما يفسر صانع القرار أي تناقض أو نسيان في إفادات أصحاب الطلبات على أنها انتقاص من مصداقية ما يقولون.

خطوات للأمام وخطوات للوراء

لقد حسَّن الجمع بين التدريب وقرارات المحكمة الفيدرالية من نوعية القرارات التي نراها في كندا. كما أصبحت ممارسات إصدار الأحكام أكثر مهارة بفضل تدريب صانعي القرارات بخصوص الطلبات القائمة على الميل الجنسي والهوية الجندرية. وتعد الإرشادات التوجيهية للمفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المنشورة مؤخراً خطوة مهمة تجاه تعزيز صنع القرارات حول طلبات اللجوء القائمة على الميل الجنسي والهوية الجندرية[٤].

وفي غياب المصادر الرسمية، مثَّلت الشبكات غير الرسمية دوراً مهماً في تسهيل حصول الـ (إل جي بي تي) على حماية اللاجئين المُهجَّرين. ومؤخراً، بدأت المصادر الرسمية في تضمين المعلومات المرتبطة بالمطالب القائمة على الميل الجنسي أو التهوية الجندرية. فعلى سبيل المثال، تتضمن الآن قائمة المصادر التي قدمها مسؤولو الحكومة في المقابلة الشخصية أسماء المجموعات المحلية لمقدمي الطلبات الـ (إل جي بي تي). وفي بعض الحالات، أشار موظفو الحدود إلى أن هذه المصادر تُقدم لأصحاب الطلبات كطريقة للتعبير عن الانفتاحية. ويحدد دليل مجلس اللاجئين على الإنترنت لطالبي اللجوء الميل الجنسي والهوية الجندرية على أنهما أمثلة عن «المجموعات الاجتماعية الخاصة».

وقد عُدِّلت الإرشادات التوجيهية للأشخاص المستضعفين في أواخر عام ٢٠١٢ للاعتراف باحتمال أن يكون مقدمو الطلبات الـ (إل جي بي تي) مستضعفين[٥]. وتسمح هذه الإرشادات التوجيهية بإجراء التعديلات على الإجراءات الخاصة بالأشخاص الذين يعدون مستضعفين بسبب العمر أو المرض العقلي أو الآثار النفسية للصدمة. ويقرّ تضمين مقدمي الطلبات الـ (إل جي بي تي) في هذه الإرشادات أن الآثار النفسية للصدمة من رهاب المثلية الجنسية أو تغيير الهوية الجندرية قد تتدخل في قدرة الأشخاص على تذكر وسرد ما مروا به بوضوح. وأفضل طريقة لإظهار استضعاف مقدمي الطلبات وتحديد صور المساعدة اللازمة يكون من خلال المعلومات التي يقدمها المتخصصون وأطباء الصحة العقلية. لكن نظراً للتخفيضات التي أقرتها الحكومة الفدرالية مؤخراً في تغطية الخدمات الصحية للاجئين، فلن يحصل العديد من مقدمي الطلبات على التقييمات أو الاستشارات أو العلاج الذي قد يساعدهم في الاستقرار الكافي من أجل الإدلاء بالشهادة. وفي ظل الجدولة المحدودة للغاية لجلسات الاستماع، يبقى لزاماً معرفة الكيفية التي يمكن بها تطبيق الإجراءات المتعلقة بالاستضعاف بصورة فاعلة.

في المدن الكندية الرئيسية المستقبلة للاجئين، وهي مونتريال وتورونتو وفانكوفر، نما الاعتراف والدعم للمهاجرين الـ (إل جي بي تي) بين المنظمات المجتمعية خلال العقد الماضي، مع التعامل مع الإقصاء وبناء أنظمة دعم أفضل. ومؤخراً، تأسست مجموعات في مدن أخرى هي هاليفاكس وأتوا ولندن ووينيبيغ. إلا أن وتيرة النظام الجديد المقدم سيضع الكثير من الضغط على المتطوعين والعاملين المجتمعيين والبنية الأساسية للمنظمات غير الحكومية التي ستعزز أنظمة الدعم تلك.

شارالين جوردان *sjordan@sfu.ca* أستاذ مساعد لعلم النفس الاستشاري، جامعة سايمون فريزر، كندا. وكريس موريسي *info@rainbowrefugee.ca* مؤسس جمعية لاجئي قوس قزح في فانكوفر، مقاطعة بريتش كولومبيا ، كندا *www.rainbowrefugee.ca* وكلاهما مناصر وباحث مجتمعي للاجئين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر في كندا.

١. اغتصاب الشخص بسبب ميله/ميلها الجنسي أو الجندري الظاهر، والهدف من ذلك وفقاً لاعتقاد مرتكب ذلك «تصحيح» الميل الجنسي لدى المغتصب/المغتصبة ليصبح من ذوي الميول الجنسية تجاه الجنس الآخر أو ليتوافق مع الهوية الجندرية السائدة.

٢. س. ر. جوردان (2010) ««اللاجئون غير/ التقليديين: وضع السياق لقصص اللاجئين المواجهين للاضطهاد الناجم عن رهاب المثلية الجنسية ورهاب مغيري الهوية الجندرية»، (Un/Convention(al) Refugees: Contextualizing the accounts of refugees facing homophobic or transphobic persecution)
مجلة اللجوء Refuge الصفحات 26، 2، 165 – 182.
http://pi.library.yorku.ca/ojs/index.php/refuge/article/view/32086

٣. الأثر السلبي على الرعاية الناجم عندما يشعر الشخص أن هناك عدم توافق بين جنسه البيولوجي وهويته الجندرية.

٤. المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (2012) الإرشادات التوجيهية بخصوص الحماية الدولية رقم 9: مطالب وضع اللجوء استناداً إلى الميل الجنسي و/أو الهوية الجندرية ضمن سياق المادة 1أ(2) لاتفاقية 1951 و/ أو بروتوكولها لعام 1967 المتعلق بوضع اللاجئين GIP /HCR 01/ 12 انظر الصفحة 7
http://tinyurl.com/IRB-Guideline8 .٥

مطالب لجوء المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس – منظور أوروبا الوسطى والشرقية

آنا شليدزينسكا – سيمون وكشيشتوف شميشك

تشير الأبحاث التي أُجريت مؤخراً إلى أن دول أوروبا الوسطى والشرقية لا تزال متخلفة عن باقي دول أوروبا من حيث ممارسات اللجوء المتعلقة بمطالب لجوء المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس (إل جي بي تي). ويهدد انخفاض المستويات المنخفضة من الوعي وانعدام التوجيه والعداوة الثقافية تطلعات طالبي اللجوء نحو حصولهم على المعاملة العادلة.

لقد وجد البحث المنشور عام ٢٠١١ أنه يتعين على السلطات في منطقة أوروبا الوسطى والشرقية التعامل من وقت لأخر مع مطالب اللجوء الخاصة بالـ (إل جي بي تي). ويرى مشروع «الهروب من رهاب المثلية» لمركز الثقافة والترفيه بهولندا وجامعة أمستردام[1] أنه منذ عام ١٩٩٧، كان متوسط عدد المطالب على هذا الأساس سنوياً اثنين في بلغاريا وثلاثة أو أربعة في جمهورية التشيك وخمسة أو ستة في المجر واثنين أو ثلاثة في بولندا وثلاثة في ليتوانيا. وبالمقارنة، تمت دراسة ١,١٠٠ طلب للجوء الـ (إل جي بي تي) ما بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٠ في بلجيكا. إلا أنه لا توجد أي بيانات رسمية ذلك أنَّ دول أوروبا الوسطى والشرقية لا تحتفظ بالإحصاءات المنفصلة حول مطالب الـ (إل جي بي تي)، ناهيك عن فصل الإحصاءات فيما يتعلق بوضع الـ (إل جي بي تي).

وقد وقّعت جميع دول أوروبـا الوسطى والشرقية على اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧ وجميعها، باستثناء روسيا البيضاء، أعضاء في المجلس الأوروبي ودول أعضاء في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. علاوة على ذلك، فإنَّ بلغاريا وجمهورية التشيك وإستونيا والمجر ولاتفيا وليتوانيا وبولندا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا (وكرواتيا في المستقبل القريب) هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي. وتوفر اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وقانون الاتحاد الأوروبي والسوابق القضائية الخاصة بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان الحماية لطالبي اللجوء واللاجئين. لكن إجراءات منح وضع اللجوء لطالبي اللجوء الـ (إل جي بي تي) تبدو أبعد مما عليه الحال في منطقة أوروبا الوسطى والشرقية.

الأكثر من ذلك، لا يوجد في أي دولة من دول أوروبا الوسطى والشرقية أي إرشادات رسمية حول كيفية التعامل مع مطالب الـ (إل جي بي تي)، وليست هناك أي منظمة أهلية وطنية متخصصة لتقديم الدعم القانوني والاجتماعي لطالبي اللجوء من الـ (إل جي بي تي) في منطقة أوروبا الوسطى والشرقية. ويظهر مسؤولو اللجوء قلة وعي بالطبيعة الخاصة للاضطهاد ضد الـ (إل جي بي تي)، وغالباً ما يتحيزون ضد هذه المجموعة الاجتماعية. لذلك، يمكن عزو انخفاض عدد مطالب لجوء الـ (إل جي بي تي) في المنطقة إلى شيوع جو رهاب المثلية وتغيير الجندر الذي يجعل المنطقة غير مرغوب بها كملاذ للهاربين من الاضطهاد القائم على الميل الجنسي أو الهوية الجندرية.

التجريم

الاتجاه الملحوظ في دول أوروبا الوسطى والشرقية أنَّ اللجوء لا يُمنح لمقدمي الطلبات من الـ (إل جي بي تي على العموم إلا في حالة كانت الممارسات المثلية و/ أو تحديد الشخص لهويته على أنه من الت (إل جي بي تي) مجرّمة في دولهم الأصلية. وللأسف، في أغلب دول أوروبا الوسطى والشرقية، يستلزم إصدار القرار الإيجابي باللجوء الحصول على دليل بالتطبيق الفعلي لهذه القوانين، وهذا ما يتعارض مع توجيه المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأن القوانين التي تحظر العلاقات المثلية، حتى وإن كانت غير منتظمة في تطبيقها أو غير مطبقة، قد تؤدي إلى مأزق خطير للشخص الـ (إل جي بي تي) والتي قد تصل إلى حد الاضطهاد. ومن هنا تعدُّ السلطات الليتوانية والبولندية أن وجود هذه القوانين في حد ذاته يشكل اضطهاداً، لكنَّ بولندا تعلّق اعترافها بمطالب الأشخاص الـ (إل جي بي تي) بتطبيق القانون في بلادهم الأصلية.

تقييم المصداقية

تشترط أغلب دول أوروبا الوسطى والشرقية تقديم الأدلة حول إفادة مقدم الطلب بخصوص ميله/ميلها الجنسي أو هويته/هويتها الجندرية. وكشف التقرير النهائي لمـشروع الهروب من رهاب المثلية أن العديد من سلطات اللجوء في أوروبا الوسطى والشرقية تطلب الشهادات الطبية وغير ذلك من الشهادات الطبية الأخرى، التي يصدرها عادةً علماء الجنس أو علماء النفس أو أطباء النفس والأعصاب.

وقد أجريت الممارسة الغريبة المتمثلة في «الفحص التشخيصي الجنسي» في جمهورية التشيك ما بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٠ وتضمنت مقابلة شخصية مع عالم جنس والخضوع لما ما يُطلق عليه اسم «اختبار تخطيط التحجُّم القضيبي»[2]. ولم تكن هذه الممارسة غير لازمة

فحسب، بل إنها شكلت أيضاً مخالفة لمبدأ حظر التعامل غير الإنساني والمهين ومخالفة الحق في الخصوصية. لكنَّ الانتقادات الدولية خاصة تلك التي أبدتها وكالة الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمات ومؤسسات حقوق الإنسان الأخرى[٣] منعت ممارسة تخطيط التحجُّم القضيبي من قِبل السلطات التشيكية. لكن في سلوفاكيا، لا يزال رأي الخبير مطلوباً من أجل التأكُّد من الميل الجنسي و/ أو الهوية الجندرية لأي شخص يطلب اللجوء وفق هذه الأسس. وبصورة خاصة، يتحدد الميل الجنسي أثناء إجراء المقابلة مع عالِم الجنس. ومرة أخرى، تتعارض هذه الممارسة مع إرشادات الأمم المتحدة التي تقول إنَّه يتعين على المسؤولين الاعتماد على إفادات مقدم الطلب فقط في الحالات التي لا تتوافر فيها معلومات البلد الأصلي.

وفي بلغاريا، تكفي حالة الأم أو الحالة الأبوية لمقدمي الطلبات من الـ (إل جي بي تي آي) لرفض منح حماية اللاجئين. كما تطرح سلطات اللجوء البلغارية أيضاً أسئلة فضولية فيما يتعلق بعدد الشركاء الجنسيين أو أفضل الأوضاع الجنسية أو الاتصالات الجنسية مع الجنس الأخر. وفي المجر، يعد التأخُّر في الكشف عن الميل الجنسي في المرحلة الأولى من إجراء اللجوء عاملاً سلبياً في تقييم المصداقية. وعلاوة على ذلك، تعد العلاقات مع الجنس الأخر والأطفال المولدين نتيجة تلك لعلاقاتا أسساً للتشكيك في مصداقية طالبي اللجوء من المثليات والمثليين.

شرط التكتُّم

غالباً ما تستخدم سلطات اللجوء المحلية في أوروبا الوسطى والشرقية حجة القدرة على إخفاء الميل الجنسي أو الهوية الجندرية في البلد الأصل من أجل الحكم على المطالب بأنها غير حقيقية. فقد لاحظ المكتب المجري للهجرة والجنسية، فيما يتعلق بإحدى حالات لجوء الـ (إل جي بي تي آي) أنه «حتى في حالة فرض العقوبات الجنائية ضد المثليين/ المثليات أو التصرفات المثلية [في الجزائر]، فإنه يمكن ممارسة الميل الجنسي في الخفاء والكتمان بغية منع الاعتداءات المحتملة». وبالمثل، تم رفض حالة للاجئ باكستاني من قِبل المكتب البولندي للأجانب لأن مقدم الطلب، وفقاً للسلطات، كان بمقدرته «الهرب» إلى مناطق أخرى في بلده. ولتبرير القرار، أشار مكتب الأجانب إلى تقرير وزارة الداخلية البريطانية حول وضع الـ (إل جي بي تي آي) في باكستان، ذاكراً أنه «في حالة عيشه مثلياً في الكتمان، فلن يكون هناك سبب لمعاناته من الضرر من باقي أفراد المجتمع». وفي المقابل، تؤكد إرشادات المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن الأشخاص الـ (إل جي بي تي آي) يجب ان يمنحوا الحق في التمتع بحقهم بالتعبير عن هويتهم والارتباط بالأخرين وأنه لا يجب اشتراط إخفاء الميل الجنسي و/ أو الهوية الجندرية لمنع مخاطر الاضطهاد.

الإجحاف

أحكام متعارضة

صدر عن السلطات البولندية مؤخراً قرارات بقضيتين لطالبي اللجوء الأوغنديين المثليينبل. كان مقدم الطلب الأول قد ادعى أنه تم ضربه وتعذيبه وإهانته في أوغندا بسبب ميله الجنسي. وعلى الرغم من ميله الجنسي، تزوّج وكان له أطفال بيولوجيين. أما مقدم الطلب الثاني، فقد أُلقي القبض عليه وهو يمارس الاتصال الجنسي المثلي في أحد المتنزهات، وادعى أنه تعرض أثناء الاعتقال إلى العنف الجنسي والنفسي. وأُطلق سراحه بعد عشرة أيام، لكنه توقّع حكماً جنائياً بالحبس مدة سبعة سنوات أو حتى الإعدام. ورُفضت مطالب مقدمي الطلبين في المرحلة الأولى من إجراءات اللجوء. وفي كلتا الحالتين، قرر رئيس مكتب الأجانب أن الوضع في أوغندا لا يمثل مخاطرة حقيقية للاضطهاد على أساس الميل

الجنسي. وفي حالة مقدم الطلب الأول، نقض مجلس اللاجئين القرار بعد أن خلص إلى أن مجرد وجود وتنفيذ الأحكام الخاصة بتجريم الأفعال المثلية كاف لمنح وضع اللجوء. وفي الحالة الثانية، قرر مجلس اللجوء أن الميل المثلي لمقدم الطلب لم يتأكد بصورة فاعلة، على الرغم من الشهادة الطبية لعالم الجنس والمادة التي قدمها مقدم الطلب. (نقضت المحكمة الإدارية هذا القرار فيما بعد).

الخلاصة

دول أوروبا الوسطى والشرقية ملزمة بالمعايير الدولية المتعلقة باللاجئين وطالبي اللجوء. غير أن ممارسة سلطات اللجوء الوطنية فيما يتعلق بمطالب الـ (إل جي بي تي آي) لا تلبي تلك المعايير أبداً. وبالنظر إلى العدد المنخفض لطالبي اللجوء من الـ (إل جي بي تي آي) في منطقة أوروبا الوسطى والشرقية، يبدو أن سلطات اللجوء الوطنية تعوزها الخبرة في التعامل مع هذه المطالب ومن السهل أن تقع في الخطأ في تقييم الظروف الفردية لمقدمي الطلبات والأوضاع الموضوعية في بلادهم الأصلية. وهذه الحقيقة ينبغي أن تشجع جميع الجهات المعنية من المسؤولين الحكوميين والمنظمات الحقوقية للتعاون بشكل أوثق بغية تبادل المعلومات والممارسات الجيدة.

آنا شليدزينسكا - سيمون *anna.sledzinska@gmail.com*
أستاذ مساعد بكلية الحقوق، جامعة فروكلاف، بولندا. وكشيشتوف شميشك *ksmiszek@gmail.com* عضو الجمعية البولندية للقانون الإداري ورئيس قسم حقوق الإنسان في كلية الحقوق والإدارة، جامعة وارسو، بولندا. وعمل خبيراً بولندياً في مشروع «الهروب من رهاب المثلية».

يعتمد المقال على نتائج مشروع «الهروب من رهاب المثلية». ويُتاح التقرير النهائي على:
http://tinyurl.com/Fleeing-Homophobia-report

١. أُجري المشروع بالتعاون مع لجنة هلسنكي المجرية، الدفاع عن حقوق الت (إل جي بي تي آي)/ شبكة لينفورد والمجلس الأوروبي للاجئين والمنفيين.
٢. يقيس «تخطيط التحجُّم القضيبي» التغييرات في تدفق الدم إلى الأعضاء الجنسية استجابة للتعرُّض لمثير جنسي واضح مرئي ومسموع، وذلك باستخدام الأقطاب الكهربائية المتصلة بالأعضاء التناسلية. www.unhcr.org/4daed0389.pdf
٣. تعليقات المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حول ممارسة تخطيط التحجُّم القضيبي في جمهورية التشيك لتحديد مصداقية مطالب اللجوء استناداً إلى الاضطهاد القائم على الميل الجنسي. أبريل/نيسان 2011
www.unhcr.org/refworld/docid/4daeb07b2.html - تقرير منظمة طالبي اللجوء والهجرة (أورام) http://tinyurl.com/ORAM-phallometry-report

أطر عمل حقوق الإنسان العالمية واجبة التطبيق على المهاجرين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس

شانا تاباك وراتشيل ليفيتان

تغادر الأقليات الجنسية بلادها نظراً للعديد من الأسباب، لكن مغادرتهم ترجع في الغالب إلى العنف القائم على الهوية والتمييز والمضايقات التي تواجههم على يد الفاعلين الحكوميين والأسرة والمجتمع. وعلى الرغم من أنه لا يوجد أي صك قانوني دولي لحماية حقوق الإنسان الخاصة بالأشخاص من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس (إل جي بي تي آي)، أوّلت الجهات القانونية الدولية في السنوات الماضية مؤخراً أحكام حقوق الإنسان الأساسية على أنها واجبة التطبيق على فئة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس.

وأكدت على هذه الرسالة الهيئات المختلفة للمعاهدات في الأمم المتحدة هذه الرسالة، بما فيها لجنة حقوق الإنسان التي نصت على أنّ مبادئ العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية تنطبق بشكل متكافئ على الجميع دون تمييز بمن فيهم الأشخاص الـ (إل جي بي تي آي)، مؤكدة أن الإشارة إلى «الجنس» في المادة ٢٦ (البند الرئيسي المتعلق بعدم التمييز في العهد الدولي المذكور) تتضمن الميل الجنسي[١]. وبالمثل، تحظر اللجنة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (وهي الجهة التأويلية المفوّضة للعهد الدولي حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) أي صور للتمييز على أساس الميل الجنسي[٢]. وبالتالي، يجب أن تضمن الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حماية الحقوق المنصوص عليها في العهدين لجميع الأشخاص الـ (إل جي بي تي آي)، بمن فيهم المهاجرين، داخل حدود بلادهم الجغرافية، كما هو موضّح في كلا العهدين.

فيما وراء هذه الحمايات القانونية الدولية للأفراد الـ (إل جي بي تي آي)، أكدت جهات حقوق الإنسان الإقليمية أيضاً أنه يلزم تطبيق قانون حقوق الإنسان على من تم التمييز ضدهم على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجندرية. ومؤخراً، أقرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أن فصل المحتجزين الـ (إل جي بي تي آي) يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان الخاصة بهم ويرتقي إلى مستوى التعذيب أو

المعاملة غير الإنسانية أو المهينة، وذلك في حال منعهم ذلك الفصل من الحصول الكافي على خدمات مركز الاحتجاز أو إذا ارتقى لأن يكون مساوياً لظروف الحبس الانفرادي الجنائي[٣]. وقد قضى الفقه القانوني للجنة ما بين الأمريكيتين لحقوق الإنسان حول حقوق الـ (إل جي بي تي آي) للمرة الأولى أنَّ الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان تحظر التمييز القائم على الميل الجنسي[٤].

وبالإضافة إلى معايير حقوق الإنسان هذه، وفي عام ٢٠٠٦، صاغت مجموعة من الخبراء القانونيين مبادئ يوغياكارتا، وهي الإرشادات التوجيهية التي تتناول الكيفية التي ترتبط بها أسس حقوق الإنسان الأساسية بالأقليات الجنسية[٥]. ورغم أن هذه المبادئ غير إلزامية بالنسبة للدول، فإنها تعبر عن الحمايات الأوليّة للقانون الدولي للأقليات الجنسية، كما أنها ترشد الدول حول أفضل الممارسات لضمان حقوق الإنسان الخاصة بالأشخاص الـ (إل جي بي تي آي).

شانا تاباك *shanatabak@gmail.com* ممارسة مقيمة في العيادة القانونية لحقوق الإنسان الدولي التابعة للجامعة الأمريكية.
وراتشيل ليفيتان *rslevitan@gmail.com* مستشارة رئيسية (اللاجئين والهجرة) HIAS *www.hias.org*

١. انظر تونين ف. استراليا، رسالة لجنة حقوق الإنسان رقم 488/ 1992، وثيقة الأمم المتحدة 1992/CCPR/C/50/D/488، الفقرة 8-7 (1994).
٢. انظر لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 14، الحق في الحصول على أعلى معايير الصحة التي لمكن الحصول عليها، 11 أغسطس/آب 2000، 4/2000/E/C.12.
http://tinyurl.com/CESCR-comment14-ar
٣. المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الإصدار العاشر، تركيا (التطبيق رقم 09/24626)
٤. www.cidh.oas.org/basicos/english/basic3.american%20convention.htm
لا توجد نسخة عربية
قضية: اتالو ريفو وبناته ضد التشيلي، أساس الدعوى والتعويضات والتكاليف، الحكم، اللجنة بين الأمريكيتين لحقوق الإنسان 83 – 84 (24 فبراير/شباط 2012)
٥. مبادئ يوغياكارتا حول تطبيق قانون حقوق الإنسان الدولي فيما يتعلق بالميل الجنسي والهوية الجندرية، 2006 www.yogyakartaprinciples.org/principles_ar.pdf

اللاجئون المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس : الحالة البرازيلية

هنريكه رابيلو دي كارفالو

للبرازيل باع طويل في توفير المأوى والحماية للأشخاص المضطهدين لأسباب سياسية وعرقية واجتماعية. وتبعاً لتوجيهات المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فيما يتعلق بتعريف «الجماعة الاجتماعية» كمجموعة مترابطة ومستضعفة، يتشارك أفرادها السمات الأساسية للهوية، أقرت اللجنة الوطنية للاجئين في البرازيل (CONARE) بأنه يتعين اعتبار الأقليات الجنسية كجماعة اجتماعية لأغـراض تطبيق اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وقانون اللاجئين البرازيلي.

وعند تحليل مسألة الخوف الذي له ما يبرره من الاضطهاد كأساس لطلب اللجوء، تضع اللجنة الوطنية للاجئين في البرازيل في الاعتبار عند تقييم المخاطر المحتملة على حياة أو حرية طالب اللجوء ما إذا كانت بلده الأصلية تجرِّم العلاقات الجنسية المثلية.. فلا تزال هناك ٧٨ دولة من إجمالي ١٩٣ دولة تجرِّم تشريعاتها الممارسات الجنسية بالتراضي بين الراشدين من نفس الجنس. وتتراوح العقوبات بين عدد من الجلدات (كما في إيران) أو الحبس مدة شهرين (كما في الجزائر) إلى السجن مدى الحياة (كما في بنغلاديش) أو حتى الإعدام (كما في إيران وموريتانيا والمملكة العربية السعودية والسودان واليمن). وبالمقارنة، في مايو/أيار ٢٠١١، أكدت المحكمة العليا في البرازيل على أن للأزواج المثليين نفس الحقوق التي يتمتع بها الأزواج المختلفين بالجنس، بما في ذلك الحق في المعاملة بشكل عادل والحق في عدم التمييز ضدهم.

إلا أن السياسات العامة التي وضعت للدفاع عن الأشخاص الـ (إل جي بي تي آي) غير كافية وغير فاعلة للحد من العنف الناجم عن رهاب المثلية الجنسية في البرازيل. ويستمر العنف ضد المثليات والمثليين، بما في ذلك القتل، في الارتفاع. ولا تملك البرازيل قانوناً لتجريم الكراهية، كما أنه لا توجد بها أي مؤسسات عامة أو مشروعات خاصة لرصد وقوع الجرائم وأحداث العنف المبنية على رهاب المثلية الجنسية. ومنذ عشر سنوات لا يزال هناك مشروع قانون لتجريم رهاب المثلية الجنسية ينتظر البت به في مجلس النواب الوطني.

وفي غضون ذلك، يعني الاعتراف بالأقليات الجنسية كجماعة اجتماعية، فيما يتعلق بطلب اللجوء والحصول عليه استمرار قانون اللاجئين في البرازيل ومعاهدة اللاجئين لعام ١٩٥١ في كونهما أكثر الأدوات قوة في الدفاع عن حقوق اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي) في البرازيل.

هنريكه رابيلو دي كارفالو *henrique.carvalho@aol.com* هو محام في ريو دي جانيرو وعضو لجنة حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس التابعة لنقابة المحامين البرازيلية، وعمل في السابق محامياً لدى منظمة كاريتاس ومكتب المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في ريو دي جانيرو. وهذا المقال لا يعكس إلا وجهات النظر الشخصية لكاتبه.

الميل الجنسي وهوية الجندر: مستجدات على قانون الاتحاد الأوروبي

إيفانغليا (ليليان) تسوردي

الإصدار المعدَّل لتوجيه التأهل في الاتحاد الأوروبي والمعتمد في ٢٠١١ يشكل تقدماً إضافياً في ضمان حقوق أصحاب طلبات اللجوء من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس (إل جي بي تي آي) وذلك لأنها قدمت إضافة صريحة لهوية الجندر بالإضافة إلى الميل الجنسي على أنه سبب للاضطهاد.

يعمل الاتحاد الأوروبي حالياً على إنشاء منظومة مشتركة بين الدول الأوروبية بخصوص طالبي اللجوء، وسيكون ذلك على مرحلتين. في المرحلة الأولى، تبنى الاتحاد الأوروبي التوجيه الخاص بالتأهل (التوجيه رقم ٨٣/EC/٢٠٠٤ تاريخ ٢٠٠٤/٤/٢٩) الذي أسس فئتين اثنتين مختلفتين من الأشخاص اللاجئين والمستفيدين الفرعيين المحميين. وترسم أيضاً قواعد تعريف الفئتين المذكورتين بالإضافة إلى الحقوق التي تترتب على كل منهما.

وتمسك التوجيه في مادته العاشرة بالمنهجية المنصوص عليها في اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ التي تنص على أنه لكي يُعترف بالمرء على أنه لاجئ فيجب أن يكون تعرض للاضطهاد على أساس أي مما يلي: العرق أو الدين أو الجنسية أو الانتماء إلى جماعة اجتماعية معينة أو بسبب الرأي السياسي. وهذا يعني أنَّه لا يوجد أي ذكر صريح للميول الجنسية على أنها أساس للاضطهاد. ومع ذلك، حدد التوجيه بعض الإرشادات الإضافية بذكر تعريفات أكثر تفصيلاً حول تعريفات الأسس الخمسة المذكورة آنفاً.

فالمادة ١٠(١)(د) من التوجيه تنص على ما يلي: «حسب الظروف التي تمر بها البلد الأصلية، يجوز أن تتضمن الجماعة الاجتماعية الخاصة أي جماعة تقوم على الخاصية المشتركة للميل الجنسي (.....) ويجوز النظر في الجوانب المرتبطة بالجندر دون اشتراط أن تكون بحد ذاتها قرينة لقابلية تطبيق هذه المادة». ومع أنَّ الصياغة هذه لم تكن قوية بالدرجة الكافية، فإنَّ الذكر الصريح للميل الجنسي على أنها خاصية مشتركة تعرّف جماعة اجتماعية محددة يُعد بحد ذاته خطوة متقدمة نحو تعزيز حقوق مقدمي طلبات اللجوء من الـ (إل جي بي تي آي). ومن هنا، حُثَّ صانعو القرار الوطنيين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على الانتباه إلى هذه النقطة أثناء تقييم مطالب أصحاب طلبات اللجوء القائمة على أساس الميل الجنسي بالإضافة إلى الجوانب الأخرى المتعلقة بالجندر.

ورغم هذا التقدم الإيجابي، ما زال النص قاصراً ومحدوداً. فمفهوم الجندر لم يُذكر صراحة. وبالإضافة إلى ذلك، نصت المادة ١٠(١)(د) على شرط لاعتبار مقدمي الطلبات أعضاء في جماعة اجتماعية خاصة وهذا الشرط أنه يجب أن يكون هؤلاء الأشخاص متَّسمين «بخاصية ثابتة غير قابلة للتغيير» و أن يكون المجتمع ينظر إليهم على أنهم يتَّسمون بتلك الخاصية . لكن ذلك لا ينسجم مع معظم نصوص القوانين العرفية الوطنية ولا مع موقف مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين تجاه الموضوع الذي يذهب إلى تعريف «الجماعة الاجتماعية الخاصة على أنها جماعة من الأشخاص الذين يتشاركون بخاصية مشتركة خلافاً لتعرضهم لخطر الاضطهاد أو الذين ينظر إليهم المجتمع من خلال تلك الخاصية على أنهم جماعة»[١].

أما على أرض الواقع، فمن جهة إذا ما نظر المُضطَّهد للفرد على أنَّ فيه خاصية معينة وقرر اضطهاده على ذلك الأساس فلن يكون من المهم كثيراً النظر فيما إذا كان الفرد فعلاً يمتلك تلك الخاصية أم لا، ومن هنا يكفي وجود النظرة الاجتماعية له بهذه الطريقة. ومن جهة أخرى، تشدد مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين على أنَّه لا يوجد لغايات تعريف اللاجئ أي شرط لارتباط الأعضاء في جماعة اجتماعية بعضهم ببعض ولا أن يكون هؤلاء الأشخاص منظورين أصلاً في المجتمع وهذا يعني كفاية وجود الصفة غير القابلة للتغيير.[٢] وبهذا الصدد، أشارت دراسة حول إدخال التوجيه المذكور في القوانين المحلية إلى وجود تفاوت في التعامل مع ذلك الواقع فبعض الدول الأعضاء كانت تشترط وجود الظرفين المذكورين في حين أنَّ دولاً أخرى لم تكن تشترط ذلك.[٣]

توجيه التأهل ٢٠١١: المزايا والعيوب

تهدف المرحلة الثانية للمنظومة الأوروبية المشتركة إلى تحقيق طموح أكبر يتمثل في إنشاء إجراء مشترك بين الدول الأوربية بشأن طلب اللجوء وإلى وضعية موحدة يُعمل بها في كل أنحاء الاتحاد الأوروبي. ورغم التطورات التي جاء بها توجيه التأهل ٢٠١٤ هناك دراسة أجريت عام ٢٠١١ حول معاملة طلبات اللجوء المتعلقة بالميول الجنسية وهوية الجندر تشير إلى أنه ما زال هناك اختلافات ملحوظة في الطريقة التي تعامل بها دول الاتحاد الأوروبي طلبات لجوء الـ (إل جي بي تي).[٤]

وقد تبنت دول الاتحاد الأوروبي إصدار توجيه التأهل عام ٢٠١١ وكان ذلك الإصدار قد شكل تقدماً ملحوظاً بإشارته لهوية

الجندر. فالجزء الثاني من نص المادة ١٠(١)(د) من التوجيه أصبح الآن ينص على ما يلي: «تُمنح الجوانب المتعلقة بالجندر بما فيها هوية الجندر الاعتبار اللازم لغايات تحديد الانتماء إلى جماعة اجتماعية معينة أو لتحديد وجود خاصية من خواص تلك الجماعة.»

فالآن، لا يقتصر التوجيه على الإشارة الصريحة لهوية الجندر فحسب بل إنه ينطوي أيضاً على التزام مفروض على صانعي القرارات لمنح الاعتبار للجوانب المتعلقة بالجندر بما في ذلك هوية الجندر وهذا ما يعبر عنه باستخدام صيغة الإلزام «يُمنح» بدلاً من «يجوز منح» التي تعبر عن الجواز دون الإلزام. لكن رغم قوة هذه الصياغة ورغم إدخال هوية الجندر فيها فهي ليست نافية للجهالة بالقدر الكافي لنتمكن من القول يقيناً إنها تضم الأفراد مزدوجي الجنس، مع أنَّ المادة ٩(٢) من التوجيه يقر بالفعل أنَّ الأفعال المخصصة بالجندر والأفعال المخصصة بالأطفال تقع ضمن مفهوم الاضطهاد وأنَّ كلتا الإشارتين قد يكون لهما صلة بقضايا اضطهاد الأشخاص مزدوجي الجنس.[٥]

ومن المحبط أنَّ التوجيه ٢٠١١ استبقى على حرف العطف «و» بين العبارتين المشيرتين إلى الخصائص غير المتغيرة والإدراك الاجتماعي لتلك الخصائص. وهذا قد يؤدي بصانعي القرارات الوطنيين اشتراطهم على مقدم الطلب بأن يستوفي الشرطين الاثنين معاً لكي يُنظر إليه على أنه من أفراد جماعة اجتماعية معينة، وهذا الأمر قد يجعل بعض مقدمي الطلبات غير محميين. والنقطة الأخيرة أنَّ كلا التوجيهين يوليان الاهتمام بالميل الجنسي وهوية الجندر وفقاً للانتماء إلى جماعة اجتماعية معينة، لكن كما شددت مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين في توجيهاتها التي صدرت مؤخراً بشأن المطالبات القائمة على الميول الجنسية أو هوية الجندر «قد يكون هناك (مع ذلك) أسس أخرى لها علاقة بالموضوع وذلك حسب ما يقتضيه السياق السياسي والديني والثقافي للمطالبة. فعلى سبيل المثال، قد يُنظر لحملات المناصرة وكسب التأييد التي يطلقها نشطاء الـ (إل جي بي تي) على أنها تعارض الآراء السياسية أو الدينية و/أو المعايير السائدة.[٦]

فالآن، لا يقتصر التوجيه على الإشارة الصريحة لهوية الجندر فحسب بل إنه ينطوي أيضاً على التزام مفروض على صانعي القرارات لمنح الاعتبار للجوانب المتعلقة بالجندر

إيفانغليا (ليليان) تسوردي liliantsourdi@gmail.com
مرشحة لنيل درجة الدكتوراه في جامعة ليبري دي بروكسل ومساعدة بحث في لوفان الكاثوليكية.

١.مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين، إرشادات حول الحماية الدولية: «الانتماء إلى جماعة اجتماعية خاصة ضمن المادة 1أ(2) من اتفاقية اللاجئين لعام 1951 و/أو بروتوكولها المعدل لعام 1967 المتعلق بوضع اللاجئين، 2002، الفقرة 11، www.unhcr.org/3d58de2da.html

٢.مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين، إرشادات حول الحماية الدولية: طلبات الحصول على صفة اللاجئين على أساس الميول الجنسية و/ أو هوية الجندر في إطار المادة 1أ(2) من ضمن المادة 1أ(2) من اتفاقية اللاجئين لعام 1951 و/أو بروتوكولها المعدل لعام 1967 المتعلق بوضع اللاجئين ، 2012، الفقرة 48، http://www.unhcr.org/509136ca9.html

٣.شبكة أوديسيوس الأكاديمية، التوجيه 83/2004: التقرير التجميعي لتوجيه التأهل المُقدم للإدارة العامة للعدل والحرية والأمن لدى المفوضية الأوروبية، 2007، صفحة 52-53.

٤.أنظر سبيجكربور، ت. ويانسن، س، الهرب من رهاب المثلية: طلبات اللجوء المتعلقة بالميول الجنسية وهوية الجندر في أوروبا ، 2011 http://tinyurl.com/Fleeing-Homophobia-report انظر أيضاً مقالة كتبها سليدزينسكا-سيمون وسيمزيك، صفحة 16-18

٥.جمعية المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس-أوروبا، إرشادات حول تغيير توجيه التأهل للجوء: حماية طالبي اللجوء من الـ (إل جي بي تي آي) ، 2012، ص. 9. http://tinyurl.com/ILGA-Tsourdi-2012

٦.www.unhcr.org/509136ca9.html انظر أيضاً مقالة ترك صفحة 5-8

حماية اللاجئين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي في المملكة المتحدة: من التكتم إلى التصديق؟

أماندا غراي وألكسندرا ماكدوول

اعتادت حكومة المملكة المتحدة ألا يكون لديها أي توجيه أو تدريب خاص لصانعي القرار بالنسبة للمطالب المقدمة على أساس الميل الجنسي. وليس قبل عام ٢٠١٠ وبعد عدد من الضغوط التي مارستها السلطات القضائية والمجتمع المدني والجهات السياسية أن تم إصدار توجيه السياسة الخاصة وظهرت علامات التقدم الكبير.

حتى يوليو/تموز ٢٠١٠، لم يكن يتم اعتبار الأشخاص الذي طلبوا اللجوء في المملكة المتحدة على أساس هوياتهم الجنسية أو الجندرية على أنهم بحاجة للحماية الدولية إذا كان من «المعقول» لهم أن «يكتموا» هويتهم الجنسية عند عودتهم إلى دولهم الأصلية. وتم الإسهاب في اختبار «الكتمان المعقول» هذا في أول الدعاوى القضائية وتم اتباعه في ٢٠٠٩ من قِبل محكمة الاستئناف البريطانية في قضية هـ ج. (إيران) وهـ ت. (الكاميرون)[١]. وتبعاً لذلك، ركزت سلطات صناعة قرارات اللجوء في المملكة المتحدة على ما إذا كان ممكناً للشخص الساعي للحصول على اللجوء أن يخفي نشاطه الجنسي في حال عودته أم لا. واستلزم هذا الاختبار شهادة من مقدم الطلب، إلى جانب دليل من دولته الأصلية على ما إذا كان يمكن التوقُّع منه أن يعيش حياته في السر إذا عاد هناك.

إلا أن الاختبار خالف المذكرة التوجيهية للمفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام ٢٠٠٨ حول مطالب اللاجئين المتعلقة بالميل الجنسي وهوية الجندر التي تقرّ بأن « لا يمكن التوقع من الشخص أو مطالبته بتغيير أو إخفاء هويته/ هويتها [الجنسية] من أجل تفادي الاضطهاد. ولا يوجد واجب «للتكتُّم» أو اتخاذ بعض الخطوات الخاصة لتفادي الاضطهاد مثل العيش في عزلة أو الإحجام عن إقامة العلاقة الحميمة»[٢]. وتوضح المذكرة التوجيهية أن وجوب بقاء المثليات والمثليين «غير مفصحين عن هوياتهم الجنسية» بهذه الصورة يندرج ضمن التمييزويمكن أن يرقى إلى الاضطهاد في حد ذاته.

وفي حين أنه مشكلة كبيرة، لم يكن اختبار التكتم المعقول وحده متعلقاً بنوعية صنع القرار في مطالب الميل الجنسي. وقد حدد بحث منشور في أبريل/نيسان ٢٠١٠ أجرته منظمتان غير حكوميتين[٣] في المملكة المتحدة قضايا منهجية أخرى فيما يخص نوعية صنع القرارات. وكان للتقرير الصادر من إحدى المنظمات الأهلية، وهي ستون وول (Stonewall)، أهميته الكبرى، إذ وجد أن السلطات الإدارية والقضائية في المملكة المتحدة أوردت أدلة على «التمييز الممنهج» الممارس ضد طالبي اللجوء على أساس الاضطهاد الجنسي.

كما وجد هذا البحث أنَّ ٩٨٪ من مطالب المثليين أو المثليات لقيت الرفض استناداً إلى مزاعم مثل:

- إمكانية إعادة نقل مقدم الطلب إلى أي مكان أخر في دبلدانهم الأصلية لتفادي الاضطهاد.
- عدم إعمال القوانين المجرّمة للعلاقات المثلية الجنسية، مما أدى إلى نتيجة مفادها أن مقدم الطلب ليس لديه خوف مبرر له من الاضطهاد. ولا يؤدي ذلك إلى إثبات حقيقة أن الخوف المبرر من الاضطهاد يمكن أن يوجد حتى في حال عدم تطبيق القوانين المجرّمة للممارسات الرضائية المثلية، أي عندما يكون «لوجود هذا القانون أثر في إيجاد مأزق متشابك للشخص» أو عندما تكون هذه القوانين «نافذة بشكل غير رسمي»[٤].
- تقييمات المصداقية المنطوية على المشاكل المعقّدة والتي نتج عنها في بعض الأحيان إلى الإنكار الخالص لكون طالب اللجوء مثلية أو مثلياً. وتضمن ذلك رفض الطلبات نتيجة استحواذ ذهن المقيّم على مجموعة من الأفكار المسبَّقة حول الكيفية النمطية التي يتصرُّف بها المثليات والمثليون مع أن كلا الفئتين مضطرون إلى إخفاء هوياتهم الجنسية في بلدانهم الأصلية (كأن يكون ذلك على سبيل المثال من خلال الدخول في علاقة مع الجنس الأخر) وكيفية تعبيرهم عن هوياتهم الجنسية عندما يكونوا في المملكة المتحدة (على سبيل المثال عدم الذهاب إلى نوادي المثليين أو إقامة علاقة مثلية). وينقل تقرير ستون وول قول أحد دارسي الحالات: «إنني أنظر إلى الكيفية التي يستكشفون بها النشاط الجنسي في سياق ثقافي ما، مثل قراءة الأعمال الأدبية لأوسكار وايلد [الكاتب الإنجليزي المشهور بمثليته]، وربما مشاهدة الأفلام والاستماع إلى الموسيقى».
- في غضون ذلك، وفي مايو/أيار ٢٠١٠، التزمت الحكومة البريطانية علناً بضمان عدم إعادة طالبي اللجوء من المثليين أو المثليات للاضطهاد: «سنتوقف عن تسفير طالبي اللجوء الذين أُجبروا على مغادرة بلاد محددة نظراً لأن ميولهم الجنسية أو هوياتهم

الجندرية قد عرّضتهم لما ثبت بأنه خطر محقق بالسجن أو التعذيب أو الإعدام»[٥]. ومع ذلك، أدى قرار المحكمة العليا في يوليو/تموز ٢٠١٠ في قضية هـ ج. (إيران) وهـ ت. (الكاميرون) والتي قدمت السياسة المطلوبة بشكل كبير إلى تغيير الإلحاح والاتجاه الحقيقيين، بما يضمن الإصلاح الجذري في كيفية تعامل صانعي القرارات الخاصة بوضع اللاجئين مع هذه القرارات في المقام الأول (أي في القرار القانوني). وتتعلق هذه القضية بمدى إخفاء أو التوقّع بإخفاء اثنين من اللاجئين المثليين من إيران والكاميرون للسلوكات أو السمات التي ينتج عنها خشية ذلك الشخص من التعرض للاضطهاد نتيجة ميوله الجنسية في حالتنا هذه. كما نظرت المحكمة العليا فيما إذا كان يجب اعتبارهم لاجئين رغم أنهم كانوا يخفون ميولهم الجنسية، بمعنى أخر أنهم يعيشون كذبة لتفادي الاضطهاد. ووجدوا أن هذا الشخص سيكون لاجئاً، وبذلك نقضت المحكمة قرار محكمة الاستئناف لعام ٢٠٠٩ الذي أجاب على نفس التساؤل أنه «فقط إذا لم يتم إجازة إخفاء الهوية بشكل مناسب». وتم وضع النقاط الآتية:

- يستند مسوِّغ اتفاقية اللاجئين إلى أنه يتعين السماح للأشخاص بعيش حياتهم دون الخوف من التعرض للأذى الجسيم اللاحق بهم نتيجة لأحد أسباب الحماية (التي يكون الميل الجنسي واحداً منها). وإذا تعيّن على أي شخص إخفاء هويته/ هويتها الجنسية بسبب الخوف المبرر له من الاضطهاد، فلن يتوقف هذا الخوف المبرر له، حتى إن نجح الإخفاء.

- لن يعتبر أحد أنه من المقبول بالنسبة لرجل أو امرأة ممن يتمتعون بالاستقامة أن يخفوا هوايتهم الجنسية إلى ما لا نهاية.

- كان اختبار «الاحتمال المقبول» صعباً من حيث تطبيقه بصورة عملية.

لقد كان الحكم إجماعياً، إذ وُجد أنه يتعين أن يُمنح طالبو اللجوء من المثليين والمثليات وضع اللجوء إذا كان الذهاب إلى موطنهم سينتج عنه الاضطرار إلى إخفاء هوياتهم الجنسي. وتجاوبت السلطات البريطانية بشكل سريع للحكم. فبادرت وكالة الحدود البريطانية بتنفيذ التوجيه والتدريب الخاص لصانعي القرارات حول كيفية التعامل مع طلبات اللجوء وفقاً للميول الجنسية والهوية الجندرية في نهاية ٢٠١٠.

السياسة والتدريب

مع انتهاء عام ٢٠١٠، تم تدريب كافة صانعي القرارات في وكالة الحدود البريطانية، إلى جانب المديرين وكبار المديرين، هذا إلى جانب تنفيذ وإعلان التوجيه الخاص بسياسة اللجوء. وقدمت النتائج من بحث المنظمة غير الحكومية المشار إليها أعلاه وحكم المحكمة العليا إطار عمل للمجالات الأساسية التي يجب أن تولي فيها السلطات البريطانية تركيزها. وفيما يلي بعض التغييرات الأساسية في السياسات والتوجيه.

يلقي التركيز القوي والمرحب به على مهارات المقابلة الشخصية الضوء على الحاجة لطرح الأسئلة المفتوحة والحساسة حول الهوية الجنسية، خلافاً للممارسة السابقة التي تطرح الأسئلة حول السلوك نفسه. فالتدريب يستعرض أسلوب إجراء المقابلات وتبيّن السبب الذي يجعل من طرح الأسئلة حول السلوك الجنسي أمراً غير لائق.

وتكشف الأبحاث التي أجرتها المنظمات غير الحكومية كيف استُخدم عجز مقدمي الطلبات عن الإفصاح عن ميولهم الجنسية في المراحل الأولى من عملية اللجوء في عدم تصديق قصصهم دون أي اعتبارات للظروف المخففة. أما السياسة والتدريب الجديدين مع قضية الإفصاح المتأخر. ومن هنا يُرحب كثيراً باعتراف السلطات البريطانية بإمكانية أن تؤدي عملية اللجوء إلى إسكات القصص السردية حول الميل الجنسي نتيجة للعوامل البيئية وانعدام الخصوصية وطرح الأسئلة القاسية غير المراعية لحساسية الموضوع.

وفيما يتعلق بقضية تحديد الهوية ذاتياً، يتقارب توجيه السياسة من اتباع توجيه المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عندما يقرّ ذلك التوجيه أن تحديد الهوية ذاتياً [على العموم] من حيث كون الشخص مثلية أو مثلي أو مزدوج الميل الجنسي سيكون نقطة إنطلاقة طبيعية للإشارة «للميل الجنسي» للشخص. ويتم تقديم التوجيه لصانعي القرارات فيما يتعلق بتقييم المصداقية في عدد الحالات هذا. ويتضمن ذلك ضرورة تطبيق مبدأ «الاستفادة من الشك» لدرجة أكبر بسبب حقيقة أنه في حالات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر، فالأكثر احتمالاً أن الأدلة الخارجية والوثائقية وأدلة الدولة الأصل قد لا تكون متاحة. ويتدرب صانعو القرارات على أنه من الأفضل والأكثر حسمية أن يتم في المقابلة الشخصية التحقيق من الرحلة الشخصية لمقدم الطلب («قصة الاختلاف») – أي كيف عرفوا أنهم مثليون أو مثليات أو مزدوجو الميل الجنسي.

يعد رصد نوعية القرارات ضماناً حيوياً في هذا المجال المعقد. ومنذ عام ٢٠٠٤، تعمل المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع وكالة الحدود البريطانية لوضع نظام لمراجعة الجودة ولتحقيق التحسُّن في نوعية صنع القرارات الأولية. وبعد تقديم هذه السياسة والتدريب الجديدين في عام ٢٠١١، أجرى فريق مراجعة الجودة التابع لوكالة الحدود البريطانية مراجعة نظرية موضوعية في المطالب المتعلقة بالميل الجنسي وهوية الجندر من أجل تحديد نقاط القوة والضعف في التنفيذ.

كما تحرّكت السلطات بسرعة لجمع بيانات أفضل. وستتضمن هذه البيانات الإحصاءات حول عدد حالات الميل الجنسي التي صدر فيها قرارات نقضتها محاكم الاستئناف والتي يمكنها المساعدة في تحديد المجالات الخاصة التي تستلزم المزيد من الانتباه من خلال التدريب أو التوجيه بخصوص بعض العوامل التي لها أثر على القرارات. ويمكن لهذه الإحصاءات أيضاً أن تساعد في تبديد الأساطير بخصوص أعداد الأفراد طالبين اللجوء على أساس محدد، مع التعامل مع الفكرة المغلوطة التي انتشرت في الصحافة ومفادها أن أبواب الخير ستنفتح إذا تحررت أسس المطالبة باللجوء بالنسبة لمقدمي الطلبات من المثليين.

التحديات المستمرة

من أهم النواحي التي تشكل همّاً مستمراً في صنع القرارات الخاصة بالمثليات والمثليين ومزدودي الميل الجنسي ومغيري الجندر هي نوعية تقييم المصداقية. فقد أدى التأكيد على «تحديد الهوية ذاتياً» كدليل للميل الجنسي إلى الاتهامات بأن هذه المطالب كان من السهل القيام بها ومن الصعب رفضها. ويشير البحث إلى أن صانعي القرارات في استراليا والمملكة المتحدة «كانوا متباطئين في الاستيعاب والتطبيق الكاملين لرؤية أن المثليين متكتمون حول هوياتهم وعلاقاتهم الجنسية نتيجة للقوى الاجتماعية المتعسفة وليس نتيجة

محتجون خارج المحكمة العليا في المملكة المتحدة بقيادة حركة العدالة وذلك قبل إصدار المحكمة حكماً في يوليو/تموز 2010 ضد «اختبار السرّية».

لاختيارهم»[٦]. وحتى لو كشف الـ (إل جي بي تي آي) عن هويته ذاتياً فقد لا تُصدَّق مزاعمه.

وترجع هذه الصعوبات المتأصلة جزئياً إلى حقيقة أن القائمين على تقييم المصداقية هم من البشر، ممن يأتون بعنصر الآراء الشخصية في عملية صنع القرار. وفي حين يسمح التدريب الذي تم وضعه في المملكة المتحدة بإعطاء الوقت الكافي في جلسة التدريب لبحث توجّهات الأشخاص تجاه مقدمي الطلبات من المثليين والمثليات، فمن المهم أن يكون لدى السلطات وعي راقٍ بالضغوط الملتبسة الأخرى التي تواجه صانعي القرار. فعلى سبيل المثال، يمكن للاضطراب المجهد ما بعد الصدمة أن ينتقل إلى صانع القرار مع مرور الوقت، وذلك نتيجة لسماع هذه الشهادات الشخصية الصعبة والمصدمة، وقد يؤثر هذا، بالإضافة إلى آليات المسايرة الدفاعية، سلباً على منطلق الاعتقاد أو التكذيب أو الحياد.

ويعد التقدُّم المُحرز في المملكة المتحدة حول حماية اللاجئين بالنسبة للـ (إل جي بي تي آي) مهماً وتقدمياً ومنقذاً للحياة. ولهذا السبب يجب بذل أقصى درجة من الاهتمام لضمان عدم استبدال إحدى المشكلات بمشكلة أخرى، من خلال الانتقال من التكتُّم إلى التكذيب.

أماندا غراي graya@unhcr.org كبير زملاء الحماية، وألكسندرا ماكدوول mcdowall@unhcr.org المسؤول القانوني لدى المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في المملكة المتحدة. والآراء الواردة في هذه المقالة لا تعبر إلا عن آراء كاتبيها، ولا تمثل موقف المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو الأمم المتحدة.

١. محكمة الاستئناف بالمملكة المتحدة في قضية هـ،ج (إيران) وهـ،ت. (الكاميرون) ووزارة الدولة للشؤون الداخلية، (2009) محكمة استئناف إنجلترا وويلز/ حقوق. 172، 10/ 03/ 09 الفقرة 96

٢. المذكرة التوجيهية للمفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حول مطالب اللاجئين المتعلقة بالميول الجنسية والهوية الجندرية، 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2008 فقرة 26. المذكرة التوجيهية في 2012 المستعاض عنها بالمعايير التوجيهية الجديدة: انظر مقال فولكر تورك صفحات 5-8.

٣. مجموعة المهاجرين من المثليات والمثليين في المملكة المتحدة، الرسوب في الصف: القرارات الأوليّة لوزارة الداخلية حول مطالب المثليات والمثليين الخاصة باللجوء، أبريل/ نيسان 2010http://tinyurl.com/UKLGIG-Failing-the-Grade-2010 ستون وول، الهجرة واللجوء، (Immigration and Asylum) www.stonewall.org.uk/what_we_do/research_and_policy/2874.asp

٤. المذكرة التوجيهية للمفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 2008 ٥. http://tinyurl.com/Coalition-programme-2010 (صفحة 18)

٦. ميل بنك ج. «من التقدير إلى الإنكار: الاتجاهات الجديدة في قرارات اللاجئين على أساس التوجُّه الجنسي في استراليا والمملكة المتحدة»، الجريدة الدولية لحقوق الإنسان، 2009، العدد 13، 391-414. انظر التذييل 1، صفحة 392 http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=1330175

طلب اللجوء في المملكة المتحدة: من منظورات المثليات

كلير بينيت وفيليسيتي توماس

كثير من جوانب عملية طلب اللجوء في المملكة المتحدة قد يعتريها الالتباس وقد تسبب في إضعاف طالبات اللجوء من المثليات وفي تعرضهن للصدمة. تستعرض بحوث أُجريت مؤخراً حول آثار هذه العملية على تجارب المثليات وهوياتهن ورفاههن.

عندما يتقدم اللاجئ بطلب اللجوء على أساس الاضطهاد المتعلق بميله الجنسي فعليه أن يقدم حجة مقبولة لقضيته ليكون مؤهلاً للجوء بموجب فئة «جماعة اجتماعية معينة» وفقاً لاتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ لكنَّ هذه الفئة أيضاً كانت الأكثر عرضة للاحتجاجات وذلك ما أدى إلى إطالة أمد عملية البت في طلبات اللجوء المقدمة على أساسها. أما بالنسبة لمن يبني طلبه في اللجوء بناء على انتمائه «للمجموعة الاجتماعية المعينة» فستصبح قضيته أكثر تعقيداً لأنه عليه أن يقدم إثباتاً على قضيته الجنسية.

بُني هذا المقال على دراسة أجريت مؤخراً على مستوى الدكتوراه استعرضت الطرق التي تستكشف المثليات من خلالها إجراءات اللجوء في المملكة المتحدة وآثار تلك الإجراءات على تجاربهن وهوياتهن ورفاههن.[٢] وكانت جميع النسوة اللواتي خضعن للمقابلة قد تعرضن للتعنيف الجسدي والجنسي في بلادهن وتحدثن عن تعرضهم «للاغتصاب التصحيحي»[٣] والتعذيب والحبس والإساءة الأسرية بسبب علاقاتهن الجنسية المثلية. وجميع أولئك النسوة سعين للحصول على الحماية الدولية بناءً على اضطهادهن بسبب ميولهن الجنسية وتمكنت سبعة منهن من الحصول على صفة اللاجئ في حين ما زالت أربعة منهن ينتظرن البت في طلباتهن وقت الدراسة. وكانت النسوة من جامايكا وغامبيا وأوغندا ونيجيريا وباكستان والسعودية وجميع تلك البلدان تميز صراحة ضد المثلية الجنسية وتحظرها في تشريعاتها.

أهم النتائج

لقد عُدَّت عملية طلب اللجوء والحجج القانونية ومثول الأشخاص أمام المحاكم كلها على أنها من الأمور المربكة والمُضعفة لأصحاب

لا يوجد حالياً في المملكة المتحدة أي إحصاءات حول عدد مقدمي الطلبات ممن سعوا إلى اللجوء على أساس هوياتهم الجنسية. ومع ذلك، تقدر المنظمات غير الحكومية أنَّه في عام ٢٠٠٨ تقدم ما بين ١٢٠٠ و١٨٠٠ من المثليات والمثليين ومزدوجي الميول الجنسية للجوء[1] وكان جلُّهم من منطقة الكاريبي وأفريقيا والشرق الأوسط. ومع أنَّ طلبات المثليين كانت قليلة نسبياً لا يُعرف كثيرٌ عن هذه الجماعة ناهيك عن قلة البحوث الأكاديمية التي تشير إلى تجارب هؤلاء الأشخاص.

طلبات اللجوء. فالنساء، على سبيل المثال، تحدثن مراراً عن التوتر والإزعاج الذين تعرضن لهما عند الطلب إليهن الحديث عما مررن به من صدمات. كما تحدثن عن الإزعاج الذي شعرن به نتيجة تعرضهن لضغط الحاجة لأن تُصدَّق إفاداتهن وتحدثن عن شعورهن بالإحباط لعدم فهمن دائماً القرارات والأحكام التي كانت تتخذها بشأنهن وكالة الحدود البريطانية وقضاة الهجرة. وتتمثل واحدة من مصادر القلق الرئيسية للنساء الخاضعات للمقابلات في كيفية فهم فرادى صانعي القرارات وتفسيرهم «للهوية الجنسية» وكيفية توصلهن للافتراضات حول مظهر «المثلية» وخصائصها ومظهرها وسلوكها حيث إنَّ تلك الإدراكات ثبت تأثيرها الكبير على نتيجة طلبات لجوء النساء.

● الحديث عن الهوية الجنسية

أظهر البحث أنَّ الحديث حول التفاصيل الخاصة والحميمة علناً وفي بيئة قانونية من الأمور المربكة جداً، فالنساء لم يناقشن في السابق أمر هوياتهن الجنسية مع الغرباء من قبل، ولهذا وصفت النساء أنَّ الإفصاح عن هوياتهن المثلية لمسؤولي وكالة الحدود البريطانية في مقابلة الفرز المبدئية كانت مصدراً للتوتر الكبير. وازدادت هذه الصعوبات سوءاً بعدم توفير الخصوصية لهنَّ خلال مقابلة الفرز الأولية ما أثار مخاوفهن من إمكانية استراق الغير السمع للحوار في المقابلة.

وبما أنَّ المشاركات قد تعرضن في بلدانهن الأصلية في السابق إلى العنف المرتبط بالهوية الجنسية (بما في ذلك على سبيل المثال التعنيف من عناصر الشرطة أو أثناء التوقيف في مراكز الشرطة) فهذا يعني أنَّ الإفصاح عن هوياتهن الجنسية لأي شخص في موقع السلطة أمر مسبب للتوتر. وقد وصفن حديثهن عن مثليتهن خلال المقابلات القانونية وأثناء المثول أمام المحكمة على أنه من الأمور المضنية والمستنزفة عاطفياً. بل ذكرت إحدى النساء أنها بكت وارتجفت وشعر أنها تنهار جسدياً وعاطفياً بعد انتهاء إحدى المقابلات. وبالإضافة إلى ذلك، سُردت قصص حول إدراك المرأة المعنية بعدم وجود أي تعاطف معها من قبل مسؤولي وكالة الحدود البريطانية وقضاة الهجرة وعدم أخذهم لأمرهن بالحساسية المطلوبة أو عدم تقديرهن للمصاعب التي تواجهها المرأة عند الحديث عن مثل تلك التفاصيل الحميمة.

● ملاءمة الأسئلة

تبين أنَّ إعادة سرد القصص الحميمة والتعرض للاستجواب في المحاكم علناً حول رغباتهن الجنسية وعلاقاتهن كانت صعبة أيضاً، وبالنسبة للبعض فقد أثَّرت تلك التجربة على صحتهن العقلية وعلى رفاههن. وبالإضافة إلى ذلك، أثارت النسوة تساؤلات حول مدى ملاءمة الأسئلة المطروحة عليهن. فقد تعرضت النسوة، على سبيل المثال، لأسئلة تتعلق بالأوضاع الجنسية كما طُلب إليهن تقديم المسوغ الذي جعلهن يخترن المثلية الجنسية مع معرفتهن أنَّ ذلك مخالف للقوانين المرعية في بلداهن. وقد ذكرت عدة نساء أنَّهن سُئلن عما يثبت أنهن قرأن أعمال أوسكار وايلد [كاتب بريطاني مشهور بأنه مثلي] وعدد مسيرات فخر المثليين التي حضرنها والنوادي المثلية التي ترددن عليها. وذكرت إحداهن أنَّ أحد القضاة قال إنَّ مظهرها لم يدل على أنها مثلية، كما قيل لأخرى في المحكمة إنَّها لا يمكن أن تكون مثلية لأنَّ لها طفلان. إذن، من الواضح أنَّ القرارات المتعلقة بمطلب امرأة ما على أنها مثلية كانت كثيراً ما تعمد على الدرجة التي تتطابق بها مع الصور النمطية الغربية، وعدم مطابقة هذه الأفكار المسبَّقة غالباً ما أدى إلى رفض طلبات اللجوء والتشكيك في مصداقية المرأة الفردية.

● الحاجة «للمجاهرة والتصريح العلني»

تحت ضغط مطابقة الشخص للصور النمطية الغربية، شعرت بعض النساء بتعرضهن للضغط نحو تغيير ملامحهن وملابسهن بطريقة يمكن وصفها على أنها «أكثر استرجالاً»، وفي حين كانت المثليات يشعرن أن ذلك قد يدعم مطالبهن للجوء، فقد قالت عدة نساء إنَّ ذلك لم يكن دائمًا الخيار المباشر أو المرغوب به. فقد شعرت اثنتان منهن ممن لديهن أطفال أنَّهما ليستا راغبات في الكشف عن هوياتهن الجنسية للعلن خوفاً على سلامة أطفالهن. أما الإدراك بأنَّ طالبي اللجوء الآخرين كانوا ينظرون إلى المثلية على أنها أمر «غير أخلاقي» و«خاطئ» و«غير مقبول» فقد قادهن للاعتقاد أنَّ الإفصاح عن هوياتهن للعلن قد يكون يتسبب بعزلتهن. وقد سردت النساء قصصاً عن تجارب مرت بها بعضهن حيث تعرضن للتجاهل أو حيث طُلب إليهن مغادرة مجموعات دعم اللاجئين بسبب هوياتهن الجنسية، وهذا ما تسبب بصدمة نفسية خاصة أنَّ تلك المجموعات كانت المصدر الرئيسي لطلب الراحة والدعم. وإضافة إلى ذلك، ينتاب

[1] استدعاء مقدم لوزير الداخلية في المملكة المتحدة لإيقاف إزالة طالبة اللجوء الأوغندية المثلية بريندا نامبغادي، يناير/كانون الأول 2011.

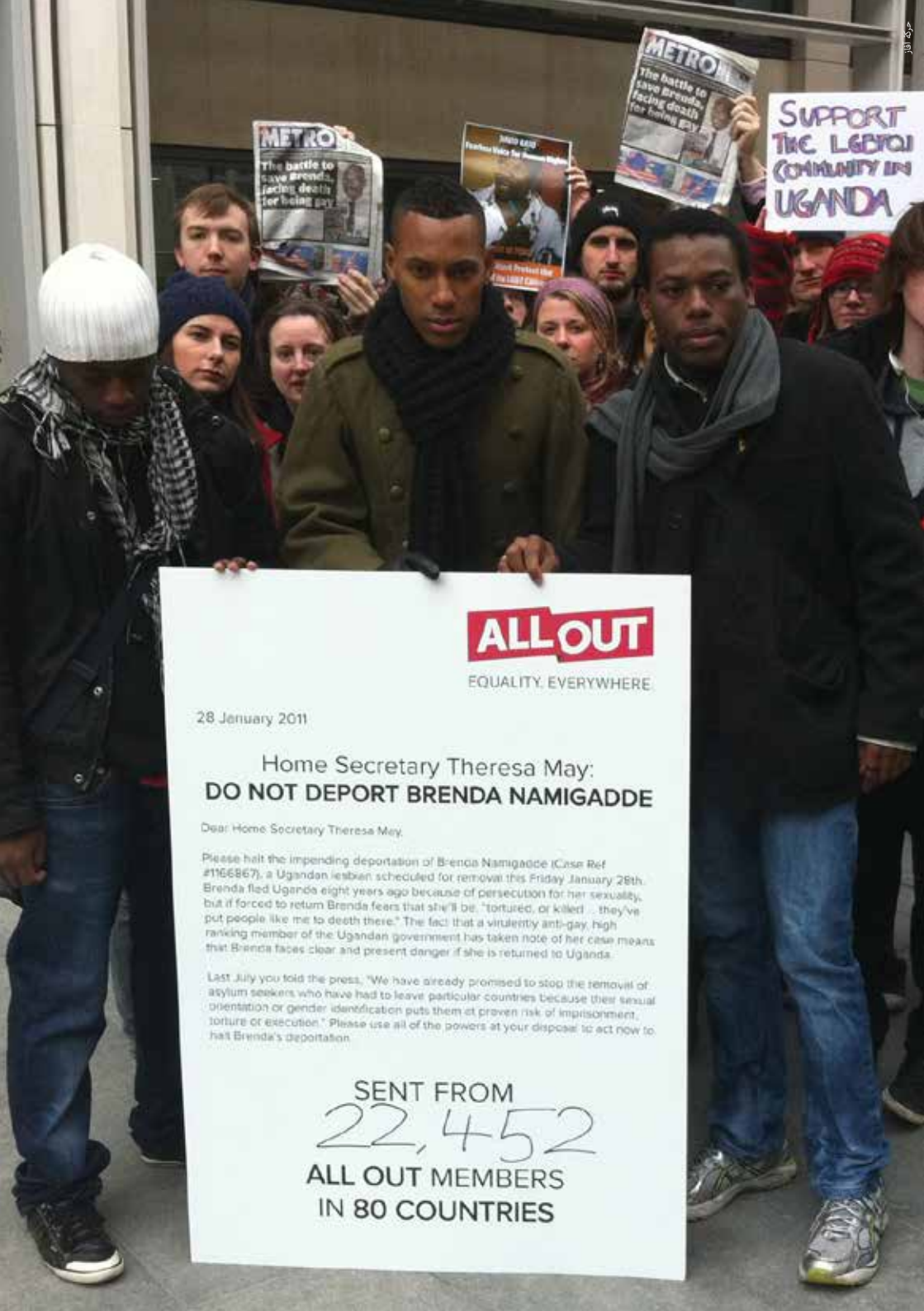
METRO
The battle to save Brenda, facing death for being gay
SUPPORT THE LGBTQI COMMUNITY IN UGANDA
ALL OUT
EQUALITY. EVERYWHERE
28 January 2011
Home Secretary Theresa May:
DO NOT DEPORT BRENDA NAMIGADDE
Dear Home Secretary Theresa May,
Please halt the impending deportation of Brenda Namigadde (Case Ref #1166867), a Ugandan lesbian scheduled for removal this Friday January 28th. Brenda fled Uganda eight years ago because of persecution for her sexuality, but if forced to return Brenda fears that she'll be, "tortured, or killed ... they've put people like me to death there." The fact that a virulently anti-gay, high ranking member of the Ugandan government has taken note of her case means that Brenda faces clear and present danger if she is returned to Uganda.
Last July you told the press, "We have already promised to stop the removal of asylum seekers who have had to leave particular countries because their sexual orientation or gender identification puts them at proven risk of imprisonment, torture or execution." Please use all of the powers at your disposal to act now to halt Brenda's deportation.
SENT FROM
22,452
ALL OUT MEMBERS
IN 80 COUNTRIES

المثليات مخاوف فقدانهن الأمن إذا ما نشر المهاجرون الآخرون الشائعات عنهن أو إذا ما هددهن. ونتيجة لذلك، طلبت بعض النسوة أن يكون سكنهن بمعزل عن سكن الأشخاص الذين ينتمون إلى البلد الأصلية ذاتها، وهذا أيضاً ما زاد من عزلتهن.

● الحرية الجنسية

رغم التحديات الكثيرة التي تواجه المثليات طالبات اللجوء في المملكة المتحدة، فقد حُـددت بعض التجارب والخبرات الإيجابية. فجميع النساء عبَّرن عن شعورهن بأنهن أصبحن قادرات على أن يكنَّ على طبيعتهن وأنهن شعرن بالاحترام لأول مرة في حياتهن. كما بدأت بعض النسوة بتأسيس مجموعات دعمهن لتوفير الدعم العاطفي والعملي لغيرهن من طالبات اللجوء المثليات.

ونتيجة هذا البحث، نوصي بما يلي:

- إجراء مزيد من البحوث حول التجارب والاضطهادات التي تعرضت لها طالبات اللجوء المثليات في بلدانهن الأصلية بحيث تهدف تلك الأبحاث إلى مساعدة النساء على تقديم دليل موضوعي حول مطالباتهن، ومن المهم أن تحيط تلك البحوث بالفروقات بين الثقافات والخلفيات، كما يجب أن تهدف تلك البحوث إلى الوقوف على القواسم المشتركة في تلك التجارب.
- تقديم مزيد من التوضيح (على المستويين المحلي والدولي) حول تفسير قانون اللاجئين وتطبيقه بخصوص طلبات اللجوء المبنية على الهوية الجنسية لطالب اللجوء.
- توفير فضاء يتسم بالسرية والكتمان للنساء لكي يتمكن من الحديث عن أساس طلباتهن وذلك خلال مقابلات الفرز الأولية.
- تدريب القانونيين الذين يجرون المقابلات ورفع مستوى الوعي حول حساسية الموضوع والصعوبات الثقافية والعواطف السلبية والطبيعة الإشكالية التي تتسم بها مسألة حديث المرأة عن نفسها بأنها مثلية.
- تشجيع العمل التعاوني بين الكوادر القانونية والوكالات الوسيطة للوصول إلى فهم أفضل لتعقيد «الهوية الجنسية» ولتجنب رسم الصور النمطية المسبَّقة.
- إجراء مزيد من البحوث ورفع الوعي حول حالات التوتر التي قد تسود بين طالبي اللجوء أنفسهم
- أن تقدم المنظمات غير الحكومية ومزودي الخدمات الخدمات والمساعدة المستهدفة لطالبات اللجوء المثليات وذلك للتخفيف من عزلتهن ولتوفير المعلومات والدعم المناسبة لهن.

كلير بينيت *C.M.Bennett@Soton.ac.uk* زميلة باحثة في جامعة ساوثمبتون، مركز مجلس البحوث الاقتصادية والاجتماعية للتغيرات السكانية، وفيليسيتي توماس *F.Thomas@Exeter.ac.uk* محاضرة في جامعة إكزيتير ومساعدة للبحث في جامعة ساسكس في المملكة المتحدة.

١. ألسادير ستيورات «أخيراً لكن ليس آخراً: Over Not Out: الاسترجاع 2012: تحديث حول التقدم المحرز بشأن التوصيات الأصلية لتقرير أخيراً لكن ليس آخراً Over Not Out لعام 2009، لندن، مؤسسة ميتروبوليتان للهجرة.
http://tinyurl.com/Stuart-Over-Not-Out-2102

٢. أجريت مقابلات فردية معادة مع إحدى عشر امرأة خلال مدة ستة أشهر.

٣. اغتصاب الشخص نتيجة توجهه/توجهها الجنسي أو الجندري المُدرك، والهدف المقصود من ذلك الاغتصاب من وجهة نظر مرتكبه «تصحيح» توجه الشخص الجنسي وإعادته/إعادتها إلى النمط الجنسي المغاير أو لجعله/لجعلها يتصرف/تتصرف بطريقة تتوافق مع الصور النمطية السائدة عن الجندر.

معوِّقات العدالة في المملكة المتحدة

تشارلوت ماتيس

خلال السنوات الأخيرة، أُحـرزت تقدمات قانونية مهمة في معاملة قضايا طالبي اللجوء من المثليات والمثليين في المملكة المتحدة. لكن لا تزال العوائق الجسيمة قائمة.

تشير المقابلات الشخصية مع العاملين على القضايا والمحامين المتخصصين في قضايا اللجوء الخاصة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر (إل جي بي تي) وإحدى الجمعيات الخيرية لهجرة المثليين في المملكة المتحدة إلى أن موظفي وكالة الحدود البريطانية يلجؤون إلى صور نمطية عفى عليها الزمن في التوصل إلى قراراتهم. كما أنَّ طالبي اللجوء حُرموا من الحماية لأنهم كانوا من منظور الصورة النمطية مستقيمين بصورة مبالغ بها، وغالباً ما يُتوقع من مقدمي

الطلبات أن يتصرّفوا ويرتدوا ملابسهم ويتحدثوا وفقاً لصور نمطية محددة تتماشى مع المفاهيم الغربية الصارمة للهوية الجنسية. فطلبات المثليات بعضها يُرفَض لأنهن لا يبدو عليهن الاسترجال الكافي، في حين يُسئل المثليون عما إذا كانوا يترددون على المتنزهات لممارسة الجنس. هذه الافتراضات المتبعة بقوة حول الكيفية التي يتعين بها إظهار هوية المثليات والمثليين تقوض أي نظام فاعل وحمائي للجوء.

كما وجد أيضاً العديد من طالبي اللجوء أن وجود المترجمين في بعض الأحيان قد يضر بطلباتهم. ويُسمح لأصحاب الطلبات في عملية اللجوء أن يختاروا جنس المترجم، ومع أنَّ المترجم يُطلب منه أن يكون على علم كاف بالحساسيات الثقافية أو الدينية، لا يتلقون في المملكة المتحدة أي تدريب على قضايا الـ (إل جي بي تي)، ولا توجد أي خطط عاجلة للتعامل مع ذلك. ويخشى طالبو اللجوء الـ (إل جي بي تي) أن تجري الترجمة على يد شخص ما من مجتمعهم الأصلي. وفي العديد من مجتمعات اللاجئين في المملكة المتحدة، يعد رهاب المثلية الجنسية أمراً شائعاً كما لو كان في البلد الأصل، وفي معظم الحالات لا يكون المترجمون استثناءً لذلك. وهناك حالات استخدم فيها المترجمون لغة متعسفة ضد مقدمي الطلبات أو أساءوا ترجمة إفاداتهم. وللترجمة الدقيقة أهميتها لأن القرار غالباً ما يرتكز على دقة وترابط إفادة الشاهد. فإذا كانت هناك أي تناقضات أو ترجمات خاطئة، فقد يهدد ذلك المطالب كلياً.

كما أثر تخفيض الحكومة للمساعدة القانونية بشكل غير متناسب على طالبي اللجوء من المثليات والمثليين. ولا تملك الشركات القانونية المقدمة للمساعدة القانونية الآن الكثير من الوقت لإقامة دعوى مترابطة وتقديمها لوزارة الداخلية، بمعنى أن بعض طالبي اللجوء يخضعون لمقابلات وكالة الحدود البريطانية دون الاستعداد الكافي لذلك. وقد تستغرق طلبات اللجوء الخاصة بالمثليات والمثليين وقتاً أطول نظراً لضرورة «مجاهرة» مقدمي الطلبات بهوياتهم الجندرية للمحامي وأن يستعدوا للحديث بانفتاح عن هوياتهم الجنسية أمام موظف وكالة الحدود البريطانية.

ومع أنَّ هناك إرشادات واضحة حول كيفية التعامل مع مطالب الهويات الجنسية، فهي مهملة. وبدلاً من ذلك، يميل صانعو القرارات إلى التجاهل والتحيُّزات لصالح العلاقات الجنسية غير المثلية في إصدار أحكامهم على القضايا. ونتيجة ذلك أن حلت هوية متخذ القرار محل هوية صاحب الطلب لتكون العامل الحاسم في الحكم على الطلب المقدم له.

أنهت تشارلوت ماتيس c.mathysse@gmail.com مؤخراً دراسة الماجستير في دراسات الهجرة بجامعة ساسكس، وتعمل الآن في جمعية الصليب الأحمر الكيني في ناكورو، إلى جانب برنامج التدريب الخاص بالمساواة في الجندر.

الموارد لمن يمثلون مطالب اللجوء على أساس التوجُّه الجنسي

تعمل البوابة المعلوماتية لبرنامج فاهامو للاجئين المخصصة لتقديم العون القانوني للاجئين على توفير مواردها لمن يدافعون عن الدعاوى القائمة على التوجُّه الجنسي – من المثليات والمثليين ومشتهي الجنسين ومغايري الهوية الجنسية والمخنثين.

ومن أجل تسهيل الحصول على المعلومات التي يحتاجها المحامون عند إعداد دعوى للجوء من أجل استصدار حكم قضائي فيها، يهدف برنامج فاهامو إلى تقديم معلومات دولة المنشأ لجميع أعضاء منظمة الأمم المتحدة البالغ عددهم ١٩٢ دولة. وحتى الآن، يُتاح منها ٣٠ دولة، حيث ستتوفر الدولة الباقية بنهاية عام ٢٠١٣.
http://tinyurl.com/Fahamu-SOGI-country-list

وبالنسبة لكل دولة، سيوفر هذا المصدر التشريع المناسب وقانون الدعوى (حيث يمكن إيجاده)، بالإضافة إلى القسم الخاص بالنهج العامة و/ أو قدرة الدولة على حماية الأشخاص من المثليات والمثليين ومشتهي الجنسين ومغايري الهوية الجنسية والمخنثين. وستنتهي الصفحة الخاصة بكل دولة بقائمة من المنظمات غير الحكومية ذات الصلة (حيثما وُجدت) وكذلك المتخصصين من دولة المنشأ الذين اتفقوا على تقديم الإفادات بخصوص معقولية الحالات الفردية.

ولمزيد من المعلومات، أو لتقديم المعلومات ذات الصلة، يُرجى الاتصال بالسيد إيدي بروس – جونز eddiebrucejones@gmail.com

طلب اللجوء للمثليين المضطهدين في جمهورية كوريا

أندرو وولمان

يشير نجاح مطالبتين قُدمتا مؤخراً للجوء إلى احتمال أن تكون جمهورية كوريا مستعدة لأن تصبح يوماً ما في المستقبل بلداً مهماً في استقبال طالبي اللجوء ممن يعانون من الاضطهاد بسبب ميولهم الجنسية.

مع أنَّ المجتمع الكوري دون أدنى شك أصبح أكثر تقبلاً لفكرة اختلاف الميول الجنسية المثلية خلال الأعوام الخمسة عشر الماضية، ما زالت هناك شرائح كثير في المجتمع الكوري محافظة للغاية، كما أنَّ التأكيدات الانفتاحية للشخصية المثلية نادرة جداً. ومع ذلك، يتساوى المثليون والمثليات مع الغير في حقوقهم ويتلقون الحماية ذاتها التي يمنحها قانون حظر التمييز[1]. وقد نتج عن قضيتين تعدان من أكثر القضايا أهمية وبـروزاً في السنوات الأخيرة منح المثليين الذكور حق اللجوء في كوريا.

عنت القضية الأولى طالب لجوء من الباكستان وهو محامي متزوج كان يعيش من لاهور ومعه أربعة أطفال. وكان قد اعتُقل واحتُجز مدة وجيزة في باكستان وتعرض للابتزاز والتهديد على يد أفراد أسرته والناس من حوله. لكن طلب لجوئه لقي الرفض من وزارة العدل في يونيو/ حزيران ٢٠٠٩ فطعن بالحكم لدى المحكمة الإدارية في سيؤول.

وبعد المـداولات، تبين للمحكمة أنَّ البيان الشخصي الذي قدمه صاحب الطلب متماسكاً ومقنعاً ومن هنا منحته حق اللجوء مستنتجة أنَّه لو أعيد إلى باكستان فسوف يكون هناك «احتمالية كبيرة لتعرضه للاضطهاد من المسلمين والحكومة الباكستانية على أساس أنه مثلي.» وأوضحت المحكمة صراحةً أنَّ الاضطهاد قد يقع عليه من الحكومة نفسها أو من الجهات الفاعلة غير الحكومية. وبالإضافة إلى شهادة صاحب الطلب، سبَّبت المحكمة استنتاجها إلى حد كبير بناءً على معلومات البلد الأصلي التي حصلت عليها من النظم القضائية في الدول الأخرى وعلى الأخص من تقرير وكالة الحدود البريطانية حول باكستان الذي قال إنَّ ضباط الشرطة غالباً ما يبتزون المثليين، وهناك أيضاً تقرير اللجنة الكندية للجوء والهجرة التي ذكرت أمثلة تفصيلية عن اضطهاد المثليين في خايبر ولاهور. ولاحظت المحكمة أيضاً الأحكام المذكورة في كل من القانون الباكستاني والشريعة الإسلامية اللذين يجرِّمان السلوك المثلي.

أما القضية الثانية فقد ظهرت في عام ٢٠١١ عندما عُرضت قضية طالب لجوء نيجيري للمحكمة نفسها مدعياً تعرضه للاضطهاد بسبب ميوله الجنسية. وفي هذه القضية، ذكر طالب اللجوء المذكور واقعة قبلت المحكمة بمصداقيتها وهي أنَّ الحكومة النيجيرية طردته من عمله الحكومي لأنه كان مثلياً ورفضت أن تمنحه التعويض عندما أزيل بيته ضمن مشروع للتطوير الحضري على خليفة ميوله المثلية. وعندما احتج على عدم تعويضه حاول عدد من الأشخاص الاعتداء عليه في بيته. وعليه، قررت المحكمة الإدارية في سيؤول قبول الطعن الذي قدمه ذلك الرجل وحكمت لمصلحته وعلّلت قرارها إلى حد كبير بتحليل المعلومات المتاحة لها حول البلد الأصلية من مصادر خارجية منها تقرير مجلس الهجرة واللاجئين الكندي وتقرير البحث في محكمة استئناف اللاجئين الأسترالية وتقرير لحقوق الإنسان من وزارة الخارجية الأمريكية وتقرير من منظمة العفو الدولية وغيرها. كما وضعت المحكمة في الاعتبار أنَّ القانون النيجيري يجرِّم العلاقات الجنسية المثلية.

وهاتان القضيتان معاً تظهران انفتاحاً ملحوظاً في السماح باللجوء بناءً على الميول الجنسية، فالمحكمة صدَّقت ما أدلاه الرجلان في القضتين بل في قضية طالب اللجوء الباكستاني أكَّدت على أنَّ حقيقة أنَّ المدعي كان متزوجاً ولديه أربعة أطفال لا تنفي بالضرورة أنه كان مثلياً وأن مثل هذا السلوك لم يكن غير عادي في السياق الباكستاني. وكذلك، لم تجد المحكمة غضاضة في تحديد معلومات البلد الأصلي من مصادر معروفة مصدقة بذلك المخاوف التي انتابت المدعين إزاء تعرضهم للاضطهاد.

وقد امتنع القضاة أيضاً عن اللجوء إلى أي حجة يُحتمل أن تستخدمها بعض الجهات في دحضها لأحقية اللجوء ومن ذلك على سبيل المثال أنَّ أياً من الحكمين السابقين لم يتطرق إلى احتمال أن يكون المدعي قادراً على تجنب تعرضه للاضطهاد إذا ما انتقل إلى مكان آخر للعيش فيه ضمن بلاده أو إذا أخفى

ميوله الجنسية، مع أنَّ المحكمة في قضية الرجل النيجيري ذكرت المحكمة أنَّ «عدم قدرة المرء على التعبير عن ميوله الجنسية خوفاً من الاضطهاد يمكن أن يرقى إلى نوع من أنواع الاضطهاد» وهذا ما يعني ضمناً أنَّه من غير الملائم إعادة شخص ما إلى بلده حيث لا يمكنه الحفاظ على أمنه الشخصي إلا بإخفاء هويته الجنسية.

ومع أنه لا يجب المبالغة بأهمية هاتين القضيتين بالنسبة للقانون الكوري للجوء فالقرارات التي صدرت بهما في غاية الأهمية لأنها تبيّن رغم حداثتهما نسبياً في مجال القضاء الخاص باللاجئين استعداد القضاء الكوري لمنح اللجوء على أساس الاضطهاد بسبب الميول الجنسية لأصحاب طلبات اللجوء القادمين من بلدان تُعد عدوانية تجاه المثليين والمثليات.

أندرو وولمان *amw247@yahoo.com* أستاذ مشارك/ كلية الدراسات العليا للدراسات الدولية والمجالية في جامعة هانكوك للدراسات الأجنبية، سيؤول، كوريا.

١. باستثناء الرجال في السلك العسكري.

تحديات أمام إنتاج معلومات البلد الأصلي الخاصة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي

كريستيان بانغيلينان

عندما يتقدم طالب اللجوء من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي على أساس وجود مخاوف حقيقية مثبتة لديه من تعرضه للاضطهاد يخضع طلبه للتقييم الذي غالباً ما يتطلب الاعتماد على معلومات البلد الأصل حول المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي. لكن المعلومات المتوافرة حول هذه الفئة من الأشخاص في البلدان التي تجرِّم المثلية أو ازدواجية الجنس يصعب في معظم الحالات جمعها وحتى لو جُمعت فغالباً ما تكون معلومات سردية قصصية لا غير.

وللمساعدة في معالجة هذا النقص في المعلومات في تنزانيا، قابلتُ ٤٠ شخصاً ممن عرفوا أنفسهم على أنهم من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي في مدينة دار السلام. ومع أنَّ بعض المنظمات والأفراد (خاصة المناصرين لقضية منع انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز وعلاجه) أعلموني أنَّ هؤلاء الأشخاص سيرفضون الإجابة على الأسئلة المباشرة المتعلقة بميولهم الجنسية، فلم أجد أنَّ الأسئلة المباشرة قد أقصت الخاضعين للمقابلة (حتى ممن لم يعرّفوا أنفسهم على أنهم من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي).

فالأشخاص الذين قابلتهم كانوا قد عانوا من التمييز على يد أفراد أسرهم وطُردوا من المدارس واستخدمت بحقهم أساليب لغوية مهينة ملؤها الكراهية، وتعرضوا إلى تحرش من الشرطة ومعاملة مهينة من مزودي الخدمات الطبية ناهيك عن مخاوفهم من استخدام وسائل النقل العامة وتعرضت حالة واحدة منهم إلى الاغتصاب القسري. ومن هنا، فقد شكلت عملية الحصول على هذه المعلومات تحديات بعضها متوقع وبعضها غير متوقع ربما يستحسن أن تضعها في الاعتبار الجهات التي تبحث عن معلومات البلد الأصل.

من هذه التحديات احتمالية الحد من القدرة على النفاذ إلى منظمات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي خاصة لأنَّ كثيراً من هذه المنظمات تعمل في السر لكي تتجنب المتابعة الحكومية لها أو لضمان السلامة الشخصية لنشطائها. وقد تتطلب الضرورة الحذر في الإحالات للتعاون مع تلك المنظمات.

وأمر أخر أنَّ المعلومات التي تُجمع بهذه الطريقة سوف تعتمد في نهاية المطاف على أصحاب المصلحة المتصل بهم. وبالإضافة إلى ذلك، لا ينبغي افتراض أنَّ جميع نشطاء المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي لهم وجهات نظر واحدة، بل قد يكون التنافس أو النزاع في بعض الحالات الصفة المميزة لتلك المنظمات. وفي حين أنَّ الاختلاف في الاستراتيجيات أمر متوقع، يلاحظ أنَّ منظمات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي في دار السلام تتنافس فيما بينها لاكتساب الشرعية التمثيلية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي وغالباً ما يكون ذلك نتيجة التسابق على المنح المالية المقدمة. وأي استقصاء حول المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي يجب أن يراعي الحذر والعناية اعتماداً على المعلومات المتعلقة بشأن مصداقية المنظمة المعنية والـواردة من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي أنفسهم.

كريستيان بانغيلينان *christiandpangilinan@gmail.com* محام للعون القانوني للاجئين في تنزانيا.

قوانين المثلية في العالم

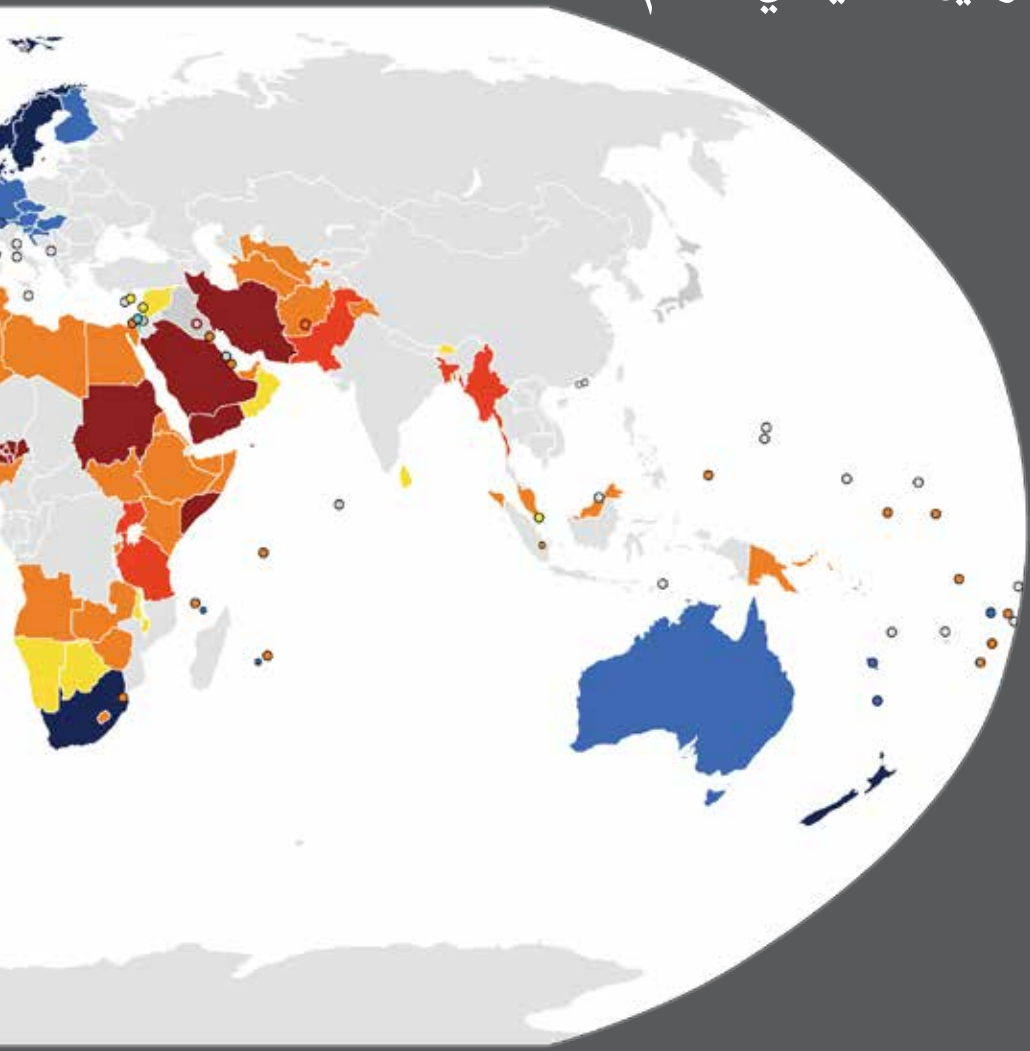

المثلية مباحة بالقانون

- زواج بين مثليين/مثليتين
- أنواع أخرى من العلاقات (أو تعايش غير مسجَّل)
- الزواج بين أجنبيين من الجنس نفسه معترف به
- لا اعتراف بالزوجين من الجنس نفسه

تعني الحلقات الأماكن التي سمح فيها القضاة المحليون الزواج أو فرضوا عقوبة الإعدام في بلد لا تت
قد تتضمن قوانين جديدة أو قرارات صدرت مؤخراً عن المحاكم أقرت قانونياً العلاقات بين اثنين من

النسخة الأصلية
http://commons.wikimedia.org/wiki/File:World_homosexuality_laws.svg
Creative Commons Attribution-Share Alike 3.0 Unported
رخصة المشاع الإبداعي: نسب المصنف، الترخيص بالمثل، ٣,٠

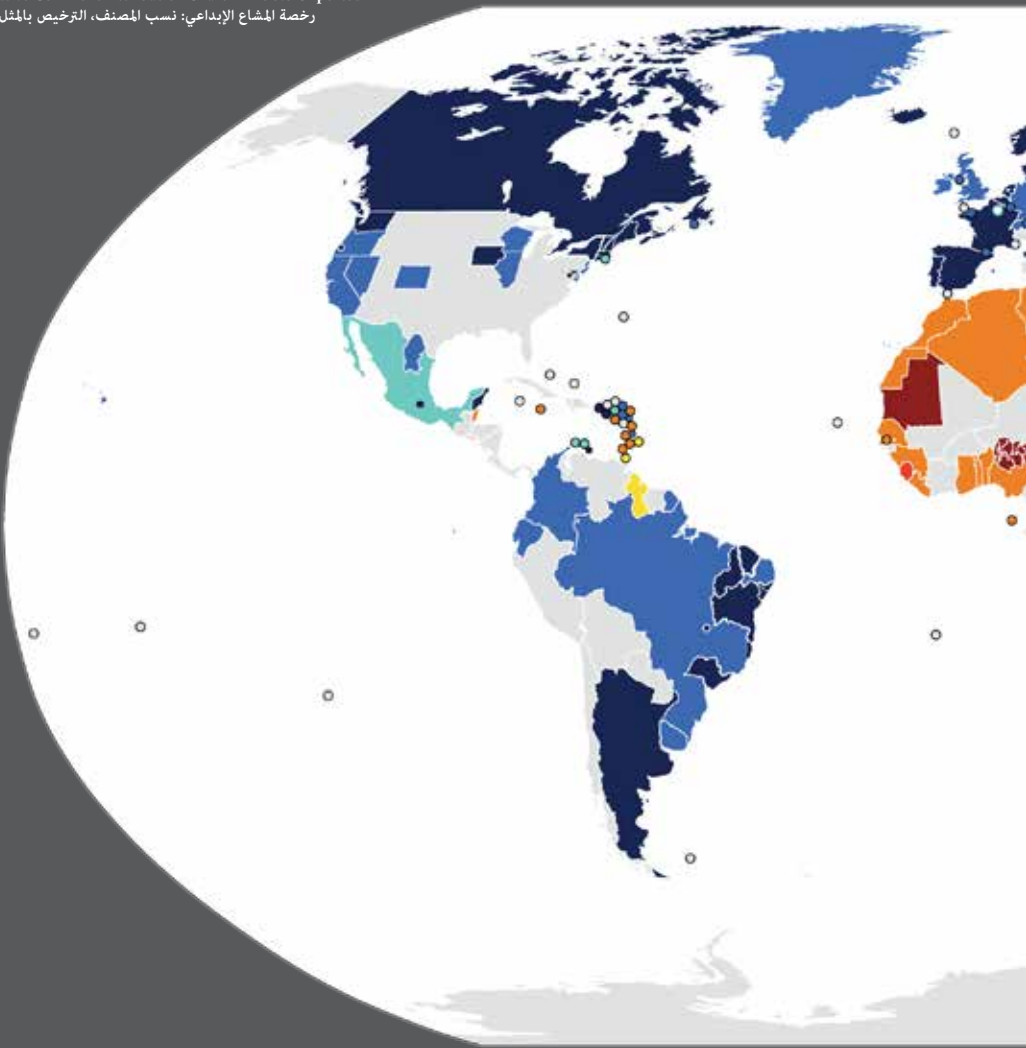

المثلية محظورة بالقانون

- عقوبة دنيا أو عقوبة بحكم القانون لكن غير مفعَّلة
- عقوبة مغلّظة
- عقوبة تصل إلى الحبس المؤبد
- عقوبة تصل إلى الإعدام (الحلقة = القضاة المحليون)

ص قوانينه على ذلك.

جنس واحد لكنها لم تدخل حيّز النفاذ بعد.

تقييم مطالب اللجوء المبنية على أسس تغيير الجندر

جانا باخ

من الممكن أن يواجه جميع طالبي اللجوء دون استثناء تحديات جمَّة في إثبات تعرضهم لخطر الاضطهاد والملاحقة في بلدانهم، لكنّ هذه التحديات تتعاظم أكثر أمام طالبي اللجوء على أساس تغييرهم للهوية الجندرية.

عند الحديث عن هوية الجندر لا بد من التمييز بين فئتين لا ثالث لهما. الفئة الأولى هي ما يمكن أن نطلق عليه اسم «الفئة المعيارية» وتضم الأشخاص الذين يشعرون أنهم ينتمون بالفعل إلى الجنس البيولوجي الذي ولدوا به. أما الفئة الثانية فهي فئة «مغيري الجندر» وتضم الأشخاص الذين يؤمن كل منهم أنه ينتمي إلى الجنس الآخر المغاير لجنسه البيولوجي المحدد عند الولادة. ومع أنَّه غالباً ما يُنظر إلى قضايا مغيري الجنس على أنها من ضمن مجموعة أكبر هي فئة المثليين والمثليات ومزدوجي الميول الجنسية، فهناك اختلافات كبيرة بين الميول الجنسية من جهة وهوية الجندر. وكما الحال بالنسبة لرهاب المثلية، يُعدُّ رهاب تغيير الجندر ظاهرة تسود العالم حتى في البلدان التي لا تحظر قوانينها تغيير الجندر.

وغالباً ما تقود هوية تغيير الجندر إلى إقصاء أشخاصها من الحماية التي يتمتع بها المواطنون في بلدانهم الأصلية ما يجعلهم في خطر التعرض قسراً للتَّعقيم أو لاستئصال الأعضاء التناسلية أو لما يسمى «بالاغتصاب التصحيحي» أو العنف الأسري أو العمل الجبري بالجنس أو العنف المؤسس الذي قد يصل إلى حد الإعدام. وفي أوروبا، هناك عدة بلدان تطلب إلى الأشخاص المعنيين أن يخضعوا للتعقيم قبل أن يتمكنوا من تغيير جندرهم.

تتمثل واحدة من أكبر التحديات في أنَّ السلطات المختصة لا تدرك الفرق بين الجندر والجنس البيولوجي. ففكرة «العبور» (أي تغيير الجندر) لا تقتصر بالضرورة على العمل الجراحي بل تضم أيضاً تغيير الملابس أو السلوك أو استخدام الهرمونات. أما الحكومة الإندونيسية، على سبيل المثال، فلا تعترف بمغيري الجندر إلا بعد خضوعهم للعمل الجراحي وهذا ما يترك مغيري الجندر الآخرين محرومين من الحماية في المراحل المبكرة من مراحل العبور. بل هناك كثير من مغيري الجندر يعيشون في خوف دائم من أن يكتشفهم من حولهم ففي إحدى الحالات على سبيل المثال، كان هناك زوجان إندونيسيان وكان الزوج في مرحلة العبور ثم افتضح الجيران أمرهما على أنهما سحاقيتان وهددتهما الشرطة الدينية المحلية أنها سوف تقطع رأسيهما.

وحتى عند وصول طالبي اللجوء من مغيري الجندر إلى بلد آخر يستقبلهم يبقوا معرضين للخطر. فقد حددت البحوث أنَّ مغيري الجنس «معرضون على وجه الخصوص إلى التعنيف الجسدي والجنسي والعاطفي ضمن مراكز احتجاز اللاجئين والمساكن المخصصة للأشخاص من جنس واحد» ومن هنا «فإنهم معرضون لدرجة أعلى من احتمالية إقدامهم على إيذاء أنفسهم أو على الانتحار» أثناء سير معاملة اللجوء.[1]

نشرت وكالة الحدود في المملكة المتحدة دليلاً تدريبياً بعنوان «قضايا هوية الجندر في المطالبة باللجوء» [2] (نشير إليها لاحقاً في هذه المقالة بالتوجيهات) ويُستخدم هذا الدليل أساساً في تدريب المسؤولين للمتعاملين مع قضايا العبور وفي تقييم الإفادات. ويصف الدليل أيضاً أنواع الاضطهاد الذي قد يتعرض له الأشخاص العابرون في بلدانهم الأصلية وجدوى نقلهم إلى أماكن أخرى ضمن بلدانهم بدلاً من ترحيلهم للعيش كلاجئين في المملكة المتحدة. ويقدم الدليل أيضاً معلومات تعريفية حول الاتفاقيات المتعلقة بهذا الموضوع مثل اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وقانون المساواة لعام ٢٠١٢. ورغم التعقيدات التي تعتري قضايا المثليين والمثليات ومغيري الجندر فيلاحظ أنَّ المدة التدريبية المعطاة للموظفين المعنيين بتلك القضايا لا تتجاوز يوماً واحداً فقط علماً بأنهم سينظرون في قضايا مصيرية يعد البت فيها مسألة حياة أو موت بالنسبة لأصحابها. والمشكلة في هذه الإرشادات أنها غامضة وقابلة لإساءة التفسير وغالباً ما تكون مبنية على الافتراضات المعيارية.

إثبات الهوية الجندرية

يُتوقع من مقدمي طلبات اللجوء القدرة في إظهار أنهم عابرون في مقابلتهم الأولى رغم أنَّ طالبي اللجوء قد لا يكونوا على دراية بالمصطلحات المستخدمة حول تغيير الجندر في المملكة المتحدة ما يجعلهم لا يعرفون كيفية وصف أنفسهم لوكالة الحدود في المملكة المتحدة. كما أنه يُعدُّ من الأمور «المعقولة أن يُتوقع من الفرد إعطاء معلومات مفصلة عن أي واقعة تعرض لها أو اضطهاد وقع عليه» رغم أنَّه قد يكون في غاية الصعوبة أن يستحضر الناس ويسردون خبراتهم التي سببت لهم صدمة نفسية. وإضافة إلى ذلك، توصي التوجيهات « أنه من المعقول التساؤل إن كان الشخص المعني قد سعى إلى الانتصاف و/ أو الاستفسار عن الأسباب التي منعت الشخص المعني من السعي للحصول على الحماية» فيما يبدو أنه محاولة لمساعدة العاملين على القضايا في تدوين تاريخ بتجارب مقدم الطلب الحياتية. لكن البحوث قد أظهرت أنَّ الواقع العملي يشير إلى أنَّ هذا الشرط يمكن أن يشكّل عائقاً أمام نجاح طلبات اللجوء لأنَّ موظفي وكالة الحدود البريطانية قد يقررون أنَّ الشخص إذ لم يطلب الحماية

أو يسعى له فإنَّ ذلك تعبير على أنه لا يشعر بوجود تهديد جسيم على حياته. وفي حين أنَّ هذا المنطق معقول في سياق دولة مثل المملكة المتحدة فهو غير صحيح في الدول الأخرى التي يتشارك فيها عناصر الشرطة والمسؤولين بل حتى أفراد الأسرة في اغتصاب مغيري النوع الاجتماعي أو تعذيبهم أو قتلهم.

فيما يتعلق بمطالب مغيري الجندر، يلاحظُ أنَّ المُقابلِين قد تلقوا تعليمات «باستكشاف الهوية الجندرية الحالية التي يحددها مقدم الطلب وتحديد السلوكات والنشاطات الحياتية التي تغذي تلك الهوية الجندرية المعلنة أو تؤثر عليها أو كيفية نظر الآخرين لهم.» لكن عبارة «الهوية الجندرية الحالية» تتجاهل المبدأ الذي يثبت شعور كثير (إن لم يكن معظم) مغيري الجنس بمغايرة جندرهم منذ الولادة. والمشكلة الآن في الاعتقاد أنَّ مغير الجندر عليه أن يسلك سلوكات تخص الجندر الذي يدعيه، تلك السلوكات التي تتأصل في المعايير الاجتماعية مثل: هذا ما تفعله النساء وهذا ما يفعله الرجال.

ومضمون ذلك أنَّه لكي يتمكن مغير الجندر من إثبات هويته الجندرية عليه أن يُظهر سلوكيات معينة بل يركز المُقابِل وفقاً للتوجيهات على كيفية نظر الآخرين لمغير الجنس، أي أنَّ الإرشادات تكذِّب التجارب التي عاشها كثير من مغيري الجندر ممن يذكرون أنهم قد شعروا دائماً أنهم ينتمون إلى الجندر الآخر وذلك لا علاقة له بالطريقة الخارجية التي يبدو عليها أولئك الأشخاص. والقضية هنا إذن أنه لكي يتمكن الشخص من أن يكون مغيراً لجندره فعليه أن يكون ضمن مرحلة العبور، وهذا المبدأ غير صحيح بل إنه يعارض التجارب الحياتية للأشخاص المغيرين لجندرهم ولا يلق بالاً لنظرية التغير الجندري التي تقول إنَّ هوية الجندر أمر داخلي منفصم عن التركيبة الجسدية للشخص. بمعنى أنَّ «العبور» للجندر الآخر لا يتعلق «بتغيير» الجندر بقدر ما يتعلق بمواءمة المظهر الخارجي مع الشعور الداخلي.

توجّه التوجيهات أيضاً صانعي القرار للبحث عن دليل يثبت العبور «ومن ذلك مثلاً بعض أو كل التعديلات الشخصية أو القانونية أو الطبية: إعلام الأهل أو الأصدقاء أو الزملاء بتغيير الاسم و/ الجنس في الوثائق القانونية و/ أو تغيير اللباس و/ أو السلوك و/ أو العيش على أساس الانتماء إلى الجنس الآخر أو استخدام العلاجات الهرمونية أو إجراء العمل الجراحي. وهكذا، فإنَّ التوجيهات بإشارتها إلى الممارسات الشائعة في المملكة المتحدة تتجاهل حقيقة هي أنَّ العبور الظاهري الخارجي غالباً ما لا يكون من الأمور الممكنة اجتماعياً و/ أو طبياً و/ أو قانونياً في البلد الأصل لمقدم الطلب وهذا يعني عدم إمكانية الاعتماد على العوامل المذكورة على أنها من مؤشرات الجندر الذي يشعر به الشخص.

إثبات الخوف «راسخ الأساس»

يتمثل دور صانع القرار الرئيسي عند التأكد من المطالبات «بوضع تقييم موضوعي بما إذا كان هناك أسس معقولة تسمح أم لا بالاعتقاد أنَّ مقدم الطلب سوف يتعرض للاضطهاد والملاحقة» في حالة ترحيله إلى بلده. وتركز التوجيهات اهتمامها على ما إذا كان البلد الأصلي «يتخذ خطوات معقولة أم لا في منع اضطهاد أو معاناة» مغيري الجندر. وتقر التوجيهات أيضاً أنَّه حتى لو كانت البلد المعنية تبدو ظاهرياً على أنها لا تجرّم المثلية الجنسية أو تغيير الجندر وعلى أنها تقدم نوعاً من الحماية «المعقولة» فغالباً ما لا يكون الواقع كذلك. بل لا يوجد أي تشريعات معينة تحدد ما يمكن أن يعد «من الأسس المعقولة» أو «الخطوات المعقولة». ويُوجَّه الموظفون العاملون على القضايا إلى «إجراء التقييم الموضوعي حول ما إذا كانت هناك أسس معقولة أم لا تسمح بالاعتقاد أنَّ هناك خطر حقيقي للتعرض للأذى الجسيم» دون تقديم أي إشارة حول مستوى الإثبات المطلوب لذلك.

توجَّه التوجيهات عناية صانعي القرار إلى «معلومات البلد الأصل» لتحديد الأسس التي يقوم عليها طلب اللجوء، ومع ذلك، يلاحظ أنَّ تلك المعلومات لا تُحدَّث أولاً بأول ولا تحتوي تقارير تلك المعلومات إلا على قليل من المعلومات (إن وجدت) حول المثليات ومغيري الجندر. ومن أكبر المخاطر على طالبي اللجوء من مغيري الجندر أنَّ الجهات المعنية غالباً ما تُفسِّر غياب المعلومات عن وجود تمييز خاص ضد مغيري الجندر على أنها تعني غياباً للتهديد. وقد ذكر أحد كبار الموظفين المعنيين بالبت بطلبات اللاجئين «إنني لا أرى أي ظرف يمنع من الإبلاغ عن أنَّ هناك اضطهاداً يُمارس بحق المثليين والمثليات... لذلك في حالة لم تعثر على أي إثبات في أي مكان كان عليك أن تتساءل إن كان ذلك الاضطهاد يحدث حقاً.»[٣] وحتى عندما تتوافر تلك المعلومات، يلاحظ أنَّها مضللة في بعض البلدان ومثال ذلك إيران التي تسمح بالجراحة الطبية بالنسبة لمغيري الجندر على أنها طريقة قسرية لمنع المثلية الجنسية بدلاً من أن تسمح بتغيير الهوية الجندرية في حين أنَّ طلبات اللجوء التي يقدمها المثليات والمثليون ومزدوجو الميول الجنسية ومغايرو الهوية الجنسية من بلدان تُعد آمنة على العموم كجامايكا مثلاً فيكون مصيرها الرفض خلال مدة وجيزة من دراستها.

وتُستخدم «معلومات البلد الأصلية» أيضاً للتثبت مما إذا كان طالب اللجوء من مغيري الجندر سيكون في وضع أكثر أماناً ويحقق له «السلامة» إذا ما نُقل إلى مكان آخر في داخل بلاده بلداً من الخروج منها. وتقوم هذه الفكرة على اعتبار أنَّ الاضطهاد الواقع على مغير الجندر الطالب للجوء ناتج عن مجموعة محلية محددة. لكنَّ هذا الحل لا يفيد الحالات التي تتعرض للاضطهاد عموماً من عناصر الشرطة ومن أفراد المجتمع ككل فمن غير المحتمل في هذه الحالة أن يكون لإعادة النقل داخل البلد الأصلي أثر في تحسين ظروف مغيري

الجندر ناهيك عن عدم وجود أي معيار موضوعي لتحديد ما يشكِّل «السلامة».

وفي حين أنَّ وثيقة التوجيهات تسعى نوعاً ما إلى الوقوف على الطبيعة المعقدة والمتنوعة لقضايا الهوية الجندرية فإنَّ هذه الجهود تبددها المفهوم المعاكس والقائل إنَّ وضع مغير الجندر أمر يمكن اختباره وإثباته. وسوء التفسير ذلك سبب لمعظم الضنك الذي تتسبب به وكالة الحدود البريطانية لمغيري الجندر من مقدمي طلبات اللجوء نتيجة توقع الوكالة لأن يقدم صاحب الطلب إثباتاً مباشراً ومتماسكاً بأنه تعرض للاضطهاد واعتمادها على معلومات ناقصة عن البلد الأصلي وإلقائها على مقدم الطلب عبء إثبات الخاصية الداخلية للهوية الجندرية. ومن هنا، فقد أتاح ذلك كله للحكومة البريطانية (وحكومات أخرى كثيرة غيرها) احتجاز طالبي اللجوء من المثليات والمثليين ومزدوجو الميول الجنسية ومغايرو الهوية الجنسية «وتعقبهم تعقباً سريعاً» لغاية ترحيل الأشخاص الذين مع ذلك لديهم مخاوف مشروعة من تعرض رفاههم للخطر والاضطهاد.

جانا باخ jhana_b@hotmail.com حصلت قبل مدة وجيزة على درجة الماجستير في الجندر ودراسات المرأة في جامعة لانكستر وهي عضو في مجموعة بوث الهجرة في جامعة لانكستر
www.research.lancs.ac.uk/portal/en/organisations/migrancy-research-group

١. تيم كوين، وفرانسيسكا ستيلا وكيرستي ماغاهي وكيندرا شتراوس وجاميس مورتون «القداسة والسلامة والتضامن: طالبو اللجوء واللاجئون من المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر في اسكتلندا.»
'Sanctuary, Safety and Solidarity: Lesbian, Gay, Bisexual, Transgender Asylum Seekers and Refugees in Scotland', 2011، ص 13
www.gla.ac.uk/media/media_195792_en.pdf

٢. http://tinyurl.com/HomeOffice-gender-asylum-2011

٣. ناثانيل مايلز «لا رجوع للوراء: نظام لجوء المثليات والمثليين» (No Going Back: Lesbian and Gay People and the Asylum System') ستونويل، 2010 ص.13
Nathanael Miles, 'No Going Back: Lesbian and Gay People and the Asylum System', Stonewall, 2010: p.13
www.stonewall.org.uk/what_we_do/research_and_policy/2874.asp

كوسوفو- ما الذي يخبئه المستقبل للـ (إل جي بي تي آي)؟

أغاثا فوشير

هناك تزايد في أعداد الأشخاص من كوسوفو ممن يسعون للجوء في دول أوروبية أخرى على أساس الاضطهاد بسبب ميولهم الجنسية. وعلى الدول التي تنظر في هذه الطلبات أن تنظر إلى أبعد من الدستور المتقدم ظاهراً لكوسوفو وأن تلاحظ الحقيقة المخالفة لذلك تماماً على أرض الواقع.

تُعدُّ كوسوفو واحدة من عشر دول أوروبية حرَّمت في دستورها التمييز على أساس الميول الجنسية، لكن مع ذلك، ما زال مجتمع كوسوفو يتّسم بتقاليد ضاربة في جذورها ومعادياً للأقليات من ذوي الميول الجنسية. ويشكل هذا التعارض بين الحماية القانونية التقدمية والمواقف الاجتماعية المحافظة مصدراً للاستغراب الشديد. فدستور كوسوفو من وجهة حقوق الإنسان يقوم لدرجة كبيرة على دساتير الأمم الأوروبية مثل فرنسا وألمانيا.

وكان كثير من الفاعلين الدوليين بمن فيهم الولايات المتحدة الأمريكية قد شاركوا مشاركة كبيرة في تقديم المشورة لكوسوفو حول جوهر إطارها الدستوري وناصرت امتثالها لمعايير حقوق الإنسان الأوروبية والدولية بما فيها إدخال مصطلح «الميول الجنسية» في مادة مناهضة التمييز من الدستور (المادة ٢٤). وأدى ذلك إلى ظهور كثير من الانتقادات أثناء عملية صياغة الدستور إلى درجة أنَّ بعض المندوبين قد خرجوا محتجين على المادة المذكورة.[١] وهناك بند آخر أساسي يتعلق بتعريف الزواج، وقد صيغ هذا البند بتحرر لا يضع إشارة خاصة لجندر الزوجين. لكن هذه الأحكام لا تنبثق من الرأي المحلي ولا الممارسة العامة بل كانت من الإملاءات الخارجية بناء على المشورة الدولية.

عندما يمشي المرء ويتجول في الشوارع النشطة في بريشتينا (عاصمة كوسوفو) يكاد من الصعب أن يتخيل أنَّ هناك مجموعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر (إل جي بي تي آي) هناك. فلا توجد أي إشارة مرئية تدل على وجودهم، ومن المفروغ منه أنه لا يوجد أي حانات أو نواد للمثليين. وقد رسخت التقاليد الاجتماعية هناك في معظم الحالات بقاء الشباب والشابات يعيشون في بيوتهم إلى أن يتزوجوا، أما من «يخرج للعلن» ويجاهر بأنه (إل جي بي تي آي) فيتعرض لخطر الطرد من بيت العائلة والنبذ والتهميش المجتمعي. ويُجبر بعضهم على الزواج سعياً من أسرهم في كبح ميولهم الجنسية أو «لعلاجهم». وبالفعل، يعتقد كثير من الناس في كوسوفو أنَّ الأفراد من المثليات والمثليين (إل جي بي تي آي) شاذّين أو أنهم يعانون من أمراض عقلية. ورغم كل ذلك، هناك مجموعة نابضة من المثليات الـ (إل جي بي تي آي) في كوسوفو، وقد أقدم عدد قليل منهم بالتجرؤ على كسر حاجز الصمت والمجاهرة بأمرهم.

في كوسوفو، يعد التمييز ضد الـ (إل جي بي تي آي) ظاهرة اجتماعية لا اضطهاداً رسمياً ويمارسه فاعلون من غير الدول من أمثال أفراد عائلة طالبي اللجوء أو مجتمعهم القريب منهم. ولما كان القانون في كوسوفو يمنح نظرياً الضمانات لمنع التمييز، يتوقع الموظفون الذين يعالجون قضايا طالبي اللجوء من كوسوفو على أساس الميول الجنسية أو الهوية الجندرية أن أولئك اللاجئين قادرون على النفاذ إلى سبل الانتصاف القانونية لإحقاق حقوقهم. ومن هنا، يصنفون كوسوفو في العادة على أنها من البلاد التي لا تكتنف أي خطر اضطهاد المثليات للـ (إل جي بي تي آي).[٢] لكن الواقع وفقاً لإحدى المصادر يشير إلى غير ذلك حيث هناك فجوة لا يستهان بها بين الحماية القانونية الممنوحة على الورق وتطبيق ذلك على أرض الواقع فتقارير التمييز ضد الـ (إل جي بي تي آي) غالباً ما تفتقر إلى الاهتمام الجاد من جانب الشرطة المحلية، وإلى تاريخ هذه المقالة لم تُرفع أي قضية أمام القضاء بشأن التمييز على أساس الميول الجنسية.

يضاف إلى ذلك أنَّ الخطر الذي يواجهه طالب اللجوء لا بد من تقييمه على أساس ما يسمى «المعلومات المؤمَّنة». لكن تلك المعلومات غير متاحة مباشرةً في كوسوفو نظراً لغياب البيانات المحدثة أولاً بأول والمفصلة والمنشورة حول استضعاف مجتمع الـ (إل جي بي تي آي). والمثير للاهتمام أنه عندما يكون غياب «المعلومات المؤمَّنة» أمراً إشكالياً، يُلاحَظُ أنَّ الدول التي تتعامل مع طلبات اللجوء الناشئة من كوسوفو تعتمد على المعلومات التي توفرها لها المجموعات المحلية ذات العلاقة والمنظمات غير الحكومة التي لها بعض الأفكار حول حقوق الـ (إل جي بي تي آي)، ومع أنَّ المعلومات القادمة من تلك المصادر غير رسمية ولا ينبغي النظر إليها بعناية كبيرة، فهي تتميز بأنها مقتبسة من الواقع والتجربة الحقيقية وهي مبنية على بيانات الأشخاص المحتكّين مباشرة وبكثرة مع مجتمع (إل جي بي تي آي) على أرض الواقع. ومن هنا يقول أحد النشطاء «كوسوفو مكان صغير يشكل فيه الـ (إل جي بي تي آي) مجتمعاً مُحكماً». وبمقدور تلك المجموعات إذن أن توفر تقييماً لوضع فرد معين من الـ (إل جي بي تي آي) الذي من المرجح جداً أن يكون معروفاً ضمن مجتمع الـ (إل جي بي تي آي) المحلي.

الأسس التي يقوم عليها حق اللجوء

هناك توجه يزداد شيوعاً بين طالبي اللجوء من كوسوفو على أساس التعرض للاضطهاد بسبب ميولهم الجنسية. وبالفعل ليس ذلك حكراً على كوسوفو بل جزء من توجه إقليمي ملحوظ[٣]. فالإنترنت شكّل منبراً مهماً لمجتمع الـ (إل جي بي تي آي) المخفي والمكبوت في كوسوفو ومن خلال الإنترنت تمكن أفراد هذه الفئة من إدراك حقوقهم الإنسانية فلم يعودوا يشعرون بالحاجة لإخفاء الأسباب الحقيقية (أي ميولهم الجنسية وهويتهم الجندرية) عندما يتقدمون بطلبات الجوء هرباً من العنف في بلدان اللجوء.

لكن أحد نشطاء حقوق الـ (إل جي بي تي آي) الموجودين في كوسوفو يقدّر أنَّ أقل من ثلث عدد طالبي اللجوء على أساس الميول الجنسية أو الهوية الجندرية هم فعلاً من الـ (إل جي بي تي آي). ووفقاً للناشط، هناك كثير من اليائسين والراغبين في مغادرة بلدانهم بحثاً عن حياة أفضل في بلدان أكثر غناً بوسيلة أو بأخرى وليس من الضروري أن يكون ذلك بسبب خوفهم الحقيقي والمُسوَّغ من الاضطهاد بسبب ميولهم الجنسية أو هويتهم الجندرية في كوسوفو.

وتشير التقارير إلى أنَّ كوسوفو تعاني من أدنى معدلات التشغيل في دول البلقان الغربية وأن هناك كثير من الشباب من الـ (إل جي بي تي آي) وغير الـ (إل جي بي تي آي) على حد سواء ممن يعانون لتحقيق مستقبل أفضل لهم ولعائلاتهم. وفي حين أنَّ الأشخاص من كوسوفو طلبوا اللجوء خلال نزاع العقد الأخير من القرن العشرين وما بعده على أساس الاضطهاد العرقي والسياسي، تشير المصادر إلى أنَّ هذه الأسس لم تعقد مقبولة لدى عدة دول نظراً للاستقرار الكلي تقريباً في الوضع السياسي والأمني بين المجتمعات العرقية في كوسوفو.

ومن هنا، يعتقد كثير من الأشخاص في كوسوفو أنَّ الأقلية الجنسية لها حظ أوفر في اللجوء ولذلك (وفقاً لأحد المصادر) يعمد كثير من الكوسوفيين الـ (إل جي بي تي آي) بالمبالغة في مستوى الخطر والتهديد الذين يتعرضون لهما في حين يعمد آخرون إلى تقديم طلبات مبنية على أسس كاذبة من أنهم من الـ (إل جي بي تي آي) وهم ليسوا كذلك. وقد ذكر أحد الـ (إل جي بي تي آي) الذين قابلتهم مؤلفة هذه المقالة «إنَّ ادعاء المرء أنه يتعرض للاضطهاد لأنه (إل جي بي تي آي) أصبح السبيل الوحيد الناجح للخروج من كوسوفو». وقال ناشط أخر في مجال حقوق الـ (إل جي بي تي آي) إنَّ البلدان التي تنظر في جدارة مطالب اللجوء المقدمة من كوسوفو تمارس درجة مناسبة من الحذر وإنه من حقها ذلك. لكنَّ هذا الواقع لسوء الحظ يقوِّض من مصداقية الأشخاص الـ (إل جي بي تي آي) الذين يسعون بالفعل إلى الحماية من الانتهاكات الجسيمة لحقوقهم الإنسانية.

تغيير الجندر: حالة تُدرس على حدة

على النقيض من حالة المثليين والمثليات، لا يعترف الدستور بمغيري الجندر، ومع أنَّه لا توجد أي قوانين تجرّم السلوك الذي يُنظر إليه على أنه تغيير للجندر فلا يمكن أن يُفهم من ذلك على أنَّ هناك حماية لحقوق مغيري الجندر. وفي حين أنَّ المثليين والمثليات يعملون ببطء على تحقيق بعض الاعتراف المنظور والاجتماعي، فإنَّ ذلك الوضع أبعد ما يكون منالاً بالنسبة للمجموعة الفرعية للـ (إل جي بي تي آي) التي تضمن مغيري الجندر. فالناس في كوسوفو لا يفهمون الجوانب الأكثر تعقيداً للهوية الجندرية. بل حتى ضمن مجتمع الـ (إل جي بي تي آي) نفسه هناك ضعف في الوعي والتعليم بشأن قضايا تغيير الجندر. وبالإضافة إلى ذلك، قلة من الناس في كوسوفو يُعرِّفون

إنهاء رهاب المثلية في كوسوفو

أنفسهم على أنهم مغيرون للجندر فهم بذلك معزولون وغالباً ما لا يكونوا قادرين على التعبير عن هويتهم الجندرية أو تشكيل مجتمع محكم لهم. وفي هذه الظروف، ينبغي للمسؤولين عن معالجة مطالب اللجوء أن يطرحوا الأسئلة الصحيحة وأن يضعوا في الحسبان الاستضعاف الخاص لهذه الفئة الفرعية. أما في الوقت الحالي، فلا يوجد أي إشارة إلى أن هذا ما يحدث.

بعد خمس سنوات تقريباً من تبني دستور كوسوفو، تبقى حماية الأفراد الـ (إل جي بي تي آي) في كوسوفو في المجهول، أما الفجوة القائمة بين الأحكام القانونية الحمائية والممارسات على أرض الواقع فما زالت الدول المستقبلة لا تعترف بها عند تقييمها لطلبات اللجوء. ولربما أنَّ كوسوفو أبدت اقتراباً في طرق أبواب الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي لكن الطريق أمامها ما زال طويلاً لتفعيل حماية حقوق الإنسان الخاصة بالـ (إل جي بي تي آي) وفقاً للمعايير الأوروبية.

أغاثا فوشير *agathefauchier@gmail.com* **محامية عملت سابقاً مع الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. هذه المقالة مبنية على الخبرات والتجارب والآراء التي حصلت عليها المؤلفة من مقابلاتها لنشطاء حقوقيين من كوسوفو مع كتمان هوياتهم.**

١. «حول كتابة الدساتير: دستور كوسوفو نموذجاً»
('On Constitution Writing: The Case of Kosovo') مقابلة مع البروفيسور لويس أكوان .2008 http://tinyurl.com/Tufts-Aucoin2008
دخلت الحماية من التمييز على أساس الميول الجنسية أيضاً قانون كوسوفو الخاص بمناهضة التمييز.

٢. أناس لا يعرف عنهم أحد: استضاف أقليات الميول الجنسية والهوية الجندرية ونظام معلومات البلد الأصلي الذي يتبعه مجلس الهجرة السويدي
(Unknown people: The vulnerability of sexual and gender identity minorities and the Swedish Migration Board's Country of Origin Information System) يناير/ كانون الثاني 2010، صندوق اللاجئين الأوروبي
http://tinyurl.com/Unknown-People-2010

٣. المفوضية السامية للاجئين. حماية طالبي اللجوء واللاجئين الذين ينتمون إلى فئة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس
(The Protection of Lesbian, Gay, Bisexual, Transgender and Intersex Asylum-Seekers and Refugees)
www.unhcr.org/refworld/pdfid/4cff9a8f2.pdf الفقرة (1).

نحو إعادة توطين دامج للاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس

جنيفر روميخ

يواجه المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغيرو الجندر ومزدوجو الجنس من اللاجئين مجموعة متنوعة من التحديات ضمن إطار إعادة التوطين، ويمكن تعزيز خبرة أكثر إنسانية في إعادة التوطين من خلال المبادرات العملية التي تضم على سبيل المثال إيجاد الفضاء الترحيبي وضمان سرية المعلومات وتدريب الكوادر وتوفير الموارد الضرورية والحاسمة ورعاية أماكن العمل الدامجة.

يُعد إعادة التوطين في بلد جديد من المهام الصعبة على أي لاجئ كان. واللاجئون المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس يواجهون كغيرهم من الفئات المهمشة تحديات إضافية، فكثير منهم تعرض للإساءة أو التمييز بسبب ميولهم الجنسية أو هويتهم الجندرية، وإذا لم يكونوا راغبين في التحدث عن ميولهم الجنسية أو هويتهم الجندرية مع مجتمع الحماية فذلك يعني أنه عليهم الاعتماد على أنفسهم في فهم نظام إعادة التوطين الذي قد لا يكون مراعياً لحاجاتهم الخاصة بهم. فما إن يصلوا إلى مجتمعاتهم الجديدة حتى يبدأوا بالبحث عن الدمج الكريم لهم جنباً إلى جنب مع مصارعتهم المحتومة للتمييز الذي سيستمر ضدهم في تلك المجتمعات الجديدة.

منذ عام ١٩٧٥، رحب برنامج قبول اللاجئين في الولايات المتحدة الأمريكية ما يزيد على ثلاثة مليون لاجئ إلى تلك البلاد. وتسهيلاً لذلك، يعمل مكتب السكان واللاجئين والهجرة التابع لوزارة الخارجية الأمريكية على تمويل تسعة مراكز لدعم إعادة التوطين[١] وإدارتها، وكذلك تتولى المنظمة الدولية للهجرة إدارة تلك المراكز. ونعمل حالياً على تنفيذ برنامج لأشخاص المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس في جميع المواقع الأربعة.[٢]

ويكتسب مشروع الأشخاص المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس أهميته الكبيرة لنطاق واسع من اللاجئين المنتمين إلى تلك الفئة بمن فيهم: الذين تعرضوا للاضطهاد على خلفية ميولهم الجنسية أو هويتهم الجندرية، والذين لم تكن ميولهم الجنسية أو هوياتهم الجندرية سبباً رئيسياً في هجرتهم لكن تلك الميول أو الهويات سوف تؤثر على مستقبلهم في الولايات المتحدة الأمريكية، والذين لا يرغبون في الإفصاح عن ميولهم الجنسية أو هويتهم الجندرية في بلد اللجوء الأول رغم أنهم قد يفعلون ذلك في البلد الذي يرغبون في أن يعاد توطينهم فيه.

مبادرة الفضاء المأمون

يمثل الترحيب باللاجئين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس من المقومات الرئيسية لتوفير المساعدة الفعالة فغياب ذلك الترحيب يحول دون كثير من اللاجئين من الشعور بالراحة في الإفصاح عن ميولهم الجنسية و/أو هوياتهم الجندرية مع كوادر المنظمة الدولية للهجرة. فقد يخشون التمييز وانتهاك سرية معلوماتهم أو منعهم من إعادة التوطين. ويُذكر في هذا السياق أنَّ أحد المكاتب مشهوراً بعدم ترحيبه للاجئين لمجرد اطلاعه على تجربة واحد أو أكثر من اللاجئين. وقد يشكل هؤلاء الأشخاص الافتراضات بناء على جنسيات الكوادر. ففي العراق، على سبيل المثال، ينتمي معظم موظفي الحالات في مراكز دعم إعادة التوطين إلى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وقد ذكر اللاجئون المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس عدم ارتياحهم للإفصاح عن المعلومات لهؤلاء الموظفين خشية أن يكون لديهم رهاب الهوموفوبيا (كراهية المثليين). ومن هنا نتبين الأهمية الخاصة التي تتسم بها قضية جعل مكاتب إعادة توطين اللاجئين «فضاءات مأمونة».

وفي سياق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس ، يُعرَّف «الفضاء المأمون» -سواء كان منبراً أم مجتمعاً محلياً أو شبكة أو أسرة (أسرة أصلية بيولوجية أو غيرها) أو مكاناً محدداً ماديا- بأنه المكان الذي يمكن فيه للأفراد أن يعبّروا بحرية عن آرائهم ويطرحوا أسئلتهم ويستكشفوا ميولهم الجنسية و/ أو هوياتهم الجندرية دون خشية التعرض لحكم الآخرين عليهم أو الانتقام منهم.

ومن أهم الأمـور الحاسمة في كسب ثقة اللاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس المحافظة على سرية معلوماتهم. فلا بد للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس من أن يشعروا بالثقة في أنَّ الأشخاص الذين يقدمون المساعدة لهم

لن يفصحوا عن المعلومات التي يحصلون بها عنهم لأفراد العائلة أو للمجتمع المحلي. وتتخذ هذه النقطة أهمية خاصة بالنسبة لمن لم يفصحوا لعائلاتهم، بمن فيهم أزواجهم من الجنس الآخر، عن ميولهم الجنسية أو هوياتهم الجندرية.

ونحن نسعى بكل جد إلى الترويج لفضاء ترحيبي كتوم يحافظ على سرية المعلومات من خلال الاستخدام الموسّع لعلامة إرشادية تشير إلى فضاء مأمون واستخدام لغة السرية والكتمان في مدونات تفريغ المقابلات الشفوية ومن خلال توزيع المنشورات حول وضع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس وإعادة التوطين[٣] على اللاجئين المحالين إلى البرنامج الأمريكي لإعادة التوطين. ويُعلَم اللاجئون أيضاً أنه بمقدورهم طلب موظف من جنس مغاير إذا كان ذلك ملائماً لهم وقد طُبّقت هذه المبادرة في مراكز دعم إعادة التوطين في كل من العراق والأردن ونيبال وبدأت أيضاً في مواقع أخرى لدعم إعادة الاستيطان التابعة للمنظمة الدولية للهجرة التي تغطي مناطق أوراسيا وأميركا اللاتينية وشمال أفريقيا والشرق الأوسط وجنوب آسيا.

وقد لوحظ فعالية علامة الفضاء الآمن والنشرات التوعوية حولها على وجه الخصوص في العراق، فالعلامة تطمئن اللاجئين أننا نؤمن بالمساواة في الحقوق لجميع الأشخاص وأنهم إذا ما كانوا يعانون من الاضطهاد بسبب ميولهم الجندرية أو الجنسية فيمكنهم أن يخبرونا بذلك وهم على ثقة أننا سنتعامل مع شواغلهم بسرية تامة. وتشرح أيضاً النشرة التوعوية أنَّ انتماء اللاجئ إلى المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر وثنائيي الجنس لا تمنعه من إعادة التوطين ولا تؤخر معالجة قضيته. وتوزع هذه النشرة على جميع اللاجئين لضمان حصول المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس على المعلومات بطريقة لا تثير ريبة الآخرين حول ميولهم الجنسية أو هوياتهم الجندرية. وفي حين أنَّ علامة الفضاء المأمون تشير إلى المصلحات العامة «الجندر» و«الميل الجنسي» تلجأ النشرة إلى توظيف المصطلحات المستخدمة محلياً للإشارة إلى المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس.

وهناك أداة إضافية مستخدمة في مكتب دعم إعادة التوطين في العراق وهي الخط الساخن للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس وقد أدخل هذا الخط الساخن إبّان انتشار العنف ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس عام ٢٠١٢. ونظراً لأنَّ بعض اللاجئين لم يشعروا براحة في الإفصاح عن معلوماتهم في مكتب بغداد أو كانوا غير متيقنين مما إذا كانوا مؤهلين أم لا لبرنامج إعادة التوطين، فقد أنشأنا خطاً ساخناً على مدار الساعة يمكّن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس من الحصول على إجابة على تساؤلاتهم إما من موظف ينتمي بالأصل إلى تلك الفئة أو من الكوادر «المساندة» لهم.[٤] ومن هنا، يطمئن الموظف المجيب السائل عن طريق الخط الساخن أنه يدعم المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس وأنَّ جميع المعلومات سيُتعامَل معها بسرية وحساسية تامتين.

توفير الموارد الحساسة

لقد التزمنا بتوفير المـوارد بشتى أنواعها ومن خلال جميع السبل المتاحة وذلك لعدة أسباب. أولاً، نحن نقرّ أنَّ كثيراً من اللاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس لن يشعروا بالطمأنينة أو بالأمان إذا كانا صادرين عن المنظمة الدولية للهجرة أو شركاؤها، لذلك من العوامل الحاسمة ألا نضغط عليهم أو نجبرهم على أن يكون لديهم هذا الشعور. وثانياً، نعلم أنَّ هناك نسبة من اللاجئين ممن نخدم كل يوم وفي كل بيئة من بيئات العمل تضم أفراداً من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس بغض النظر عما إذا كان هؤلاء الأفراد قد عرّفوا عن شخصيتهم الجنسية أم لا. وثالثاً وأخيراً، نعلم أنَّه ليست كل المجتمعات في الولايات المتحدة الأمريكية ترحب ب المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس ، وعلى وجه الخصوص مغيري الجندر منهم. ومن هنا تكمن أهمية توفير الموارد إلى جميع اللاجئين لأن ذلك سيساعدنا على ضمان وصول المعلومات الحساسة والحرجة للأفراد من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس الذين لا يرغبون في الإفصاح عن أوضاعهم الخاصة وذلك لنمكنهم من التوصل إلى القرارات المدروسة حول قضية إعادة توطينهم ووجهتهم النهائية. وبتوفير تلك المعلومات لكل شخص سنتمكن أيضاً من إبلاغ مجتمع إعادة التوطين كله أنَّ المساواة مع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس من الأمور التي تلقى احتراماً كبيراً في الولايات المتحدة الأمريكية.

ويمكن المشاركة بموارد المعلومات بعدد متنوع من الطرق بما في ذلك جلسات التوجيه الثقافية والمنشورات التوعوية وجلسات الاستشارات الخاصة ولوحات الإعلان العامة وخلاصات ما قبل الرحيل. وبالنسبة للأشخاص الذين ينتظرون إعادة التوطين قد تكون المعلومات في صورة إحالات إلى برامج للرعاية الصحية الصديقة للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس

أو برامج الدعم النفسي والاجتماعي. أما بالنسبة للأشخاص الذين يتلقون المساعدة أثناء العبور فقد تتعلق المعلومات بمرافق دورات المياه غير المميزة بالجنس أو اصطحاب بعض العلاجات أثناء السفر. وبالنسبة للأشخاص الملزمين بالرحيل إلى الولايات المتحدة الأمريكية فيمكننا أن نخبرهم بالموارد المتاحة مثل موقع الإنترنت Rainbow Welcome الذي يديره تحالف هارتلاند.[٥]

إقامة بيئة عمل دامجة

لابد للمنظمة التي تسعى نحو الترويج للإدماج والمراعاة الحساسة للاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس من أن تضمن توفير مكاتبها لبيئة ترحيبية وداعمة وفعالة لجميع كوادرها العاملة فيها، ولهذا الغرض يتضمن تدريب الكوادر العاملة مع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس تمارين للإدماج وجلسة خاصة للمشرفين حول إقامة مكان عمل خال من التحرشات والمضايقات.

وبيئة العمل الدامجة أيضاً تروج لتحسين درجة الرعاية المقدمة لأنَّ المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس وأفراد الكوادر الداعمة في موقف صحيح للتصدي لقضايا الاستشارات ذات الصلة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس فعلى سبيل المثال، إذا كان موظف شؤون المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس في نيبال يقدم الاستشارة حول أسئلة تتعلق بالأزواج من الجنس الآخر في المقابلات فقد يكون ذلك الموظف عنصر إعاقة للاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس ممن يرغبون في الإفصاح عن ميولهم الجنسية أو هوياتهم الجندرية أو عن معلومات أخرى تتعلق بأزواجهم من الجنس ذاته. ففي العراق، قدمت إحدى موظفات الدعم رقم هاتفها لأحد اللاجئين ممن شكت في أنه لم يشعر براحة أثناء مشاركتها بالمعلومات شخصياً. وبعد حصول اللاجئ المذكور على الاستشارة سأل إذا ما كان بإمكان لاجئين أخرين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس الاتصال بها. عندها اقترحت أن يصبح رقم هاتفها على الدوام خطاً ساخناً لتلقي استفسارات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس. وفي كلتا الحالتين قالت الموظفة إنَّ البيئة المكتبية الدامجة للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس شجعتها على اتخاذ تلك المبادرة.

المنظمة الدولية للهجرة/ بودي فالتاوير

«أنت الآن في مكان مأمون هنا، وكن على يقين أنَّ المنظمة الدولية للهجرة هنا لمساعدتك. نحن نؤمن بالمساواة في الحقوق للجميع. فإذا كنت تتعرض للاضطهاد بسبب معتقداتك أو دينك أو جندرك أو توجهك الجنسي، يمكنك الاتصال بنا. لا تردد أبداً بالتحدث إلى مختص الحالة في منظمتنا الذي يعمل معك، ويمكنك أن تطلب مشرفاً أو مشرفة في أي وقت كان. وعندما تُخبر أي أحد من كوادرنا أي شيء كان فكن على ثقة أنْ جميع ما تفصح عنه سيخضع للسرية التامة.»

تدريب الكوادر

أُنشئ التدريب في مراكز دعم إعادة التوطين حول المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الجندر وثنائيي الجنس في أوائل عام ٢٠١١ وكان في البدء عبارة عن جلسة تعريفية للكوادر العاملة في بغداد. وكان الهدف الرئيسي منها مساعدة الكوادر على تفهم أنهم كانوا يخدمون اللاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس (حتى لو لم يعرِّفوا أنفسهم على أنهم كذلك) والإحاطة بالتحديات التي تواجهها هذه الفئة في العراق. وفي أوائل عام ٢٠١٢، تصاعدت وتيرة العنف

في العراق ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس زيادة ملموسة وأصبح من الواضح أن التدريبات التعريفية لم تكن كافية. فقد كانت كوادر مراكز دعم إعادة التوطين بحاجة إلى تدريب مستفيض حول العمل مع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس بل كانوا بحاجة أكثر إلى الاستعداد لجعل اللاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس يشعرون بالترحيب بهم في مكاتبنا. ومن هنا، تطورت الجلسة التعريفية في بغداد حول المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس إلى حزمة تدريبية كاملة للتدريب على المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس[٦]. وقُدِم هذا التدريب إلى جميع كوادر مراكز دعم إعادة التوطين في العراق ولبعض الكوادر العاملة في الأردن في عام ٢٠١٢ وكذلك إلى الكوادر المختارين والشركاء في الهند وتايلند ومصر ونيبال في عام ٢٠١٣. وسوف يُتاح التدريب أيضاً في شمال أفريقيا والشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية وأوراسيا وجنوب آسيا خلال عام ٢٠١٣. ويُقدم التدريب لكل من المنظمة الدولية للهجرة وشركائها الميدانيين.

يوفر التدريب مجموعة من الأدوات المتنوعة للكوادر. فالتدريب حول الحساسية يعلم المتدربين ما يلزمهم علمه حول تعرض المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس إلى الاضطهاد والخرافات والحقائق المرتبطة بهم، ثم يُطلب إلى المتدربين التفكير في الإدماج في مكان العمل. أما التدريب على المهارات فيقدم المعلومات حول طبيعة الأسئلة التي يجب طرحها وتلك التي يجب تجنبها أثناء الجلسات الاستشارية والمقابلات، ويوضح المصطلحات الصحيحة المستخدمة في قضايا المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس وكيفية كتابة التقييمات الناجحة حول حمايتهم أو اضطهادهم، كما تعرض تدريبات المهارات الشواغل الخاصة بالمثليات والنساء مزدوجات الجنس والأشخاص مغيري الجندر إضافة إلى التحديات التي تواجه اللاجئين من مناطق جغرافية أو من ثقافات معينة. وأخيراً، يعرض التدريب حاجات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس أثناء الترجمة والسفر والعبور إضافة إلى الافتراضات التي يمكن أن تشكل عائقاً أمام تقديم المساعدة.

نحن نؤمن بأهمية رفد الكوادر كافة بما يلزمهم من أدوات لتقديم الخدمات ذات الجودة الأعلى للاجئين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس. فاللاجئون يحتكون بعدد كبير من الموظفين خلال عملية إعادة التوطين بمن فيهم عمال الحالات والمستشارين والمترجمين وموظفي مراكز المعلومات ومراكز النقل بالعبور وطواقم الرعاية الصحية والطبية. وغالباً ما يقضون الوقت بالحديث مع كوادر الدعم أكثر مما يقضونه مع عمال الحالات. ولهذا السبب، يقدم التدريب ١٤ وحدة دراسية يمكن دمجها لتفيد عدد متنوع وكبير من الموظفين.

فيما يتعلق بالموظفين العاملين لدي تشكل الميول الجنسية وهوية الجندر أموراً غير مألوفة أو غير مريحة لهم. والبرنامج التدريبي يلاحظ تلك المسألة ومن هنا فإنه يسعى إلى تعزيز المهارات العملية لمختصي مساعدة اللاجئين بدلاً من أن يُطلب إلى الكوادر تغيير آرائهم حول قضايا المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس وذلك كله خلال دورة تدريبية تستغرق ما بين يوم إلى ثلاثة أيام. وبتلك الطريقة في التعامل مع الموضوع تبين لنا في منطقة الشرق الأوسط أنَّ التدريب جعل المتدربين أكثر استجابة إلى الأفكار الطارئة حول حق المساواة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس بل أصبحوا أقل دفاعاً عن المعتقدات الثقافية أو الدينية التي قد تتعارض مع تلك الأفكار.

لكن التدريب ليس نهاية الأمر بل إنَّه بداية عملية طويلة. وفي حين أننا ننتقل نحو مرحلة الفهم والقبول، ما زال التركيز منصباً أولاً وقبل أي شيء آخر على قدرتنا على خدمة اللاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس بالمستوى العالي ذاته من المهنية التي نقدمها لأي شخص آخر. وبهذا الصدد، نعمد إلى الإطراء على الموظفين أمام فرق عملهم إذا تمكنوا من إكمال مقابلات ناجحة تتعلق بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس أو إذا تمكنوا من تقديم الاستشارة الناجحة أو خدمات الدعم. إننا نشكر لهم حقاً إخلاصهم وخبراتهم.

ما وراء إعادة التوطين

لا يخلو مجتمع من المجتمعات التي نخدمها من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس بجميع أطيافهم، وفي كثير من الحالات، يعاني اللاجئون والمهاجرون من هذه الفئة من التهميش أو الانعزال في سياق المساعدات الإنسانية وذلك نتيجة عدم تفهم وضع هذه الفئة وتنوعها ونقاط استضعافها الخاصة بها. ولا ينحصر تطبيق برامج تدريب الكوادر ومبادرات الفضاءات المأمونة وجهود التشارك في الموارد على مراكز دعم إعادة التوطين فحسب بل إنها تنطبق أيضاً على المنظمات العاملة في بيئات الطوارئ وفي مخيمات اللاجئين ومع مجتمعات اللاجئين الحضرية والمهاجرين وفي الخدمات الصحية والطبية. ويجب على المشاريع القادمة أن تتصدى لتلك الضرورات لضمان

رفد المهاجرين واللاجئين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس بالخبرة الكريمة في المراحل كافة دون الاقتصار على مرحلة إعادة التوطين. والخبرات المكتسبة والممارسات المثلى المطبّقة في إطار إعادة التوطين يشيران بالفعل إلى الطرق التي يمكن من خلالها تحقيق تلك الغاية.

جنيفر روميباخ *jrumbach@iom.int* مديرة مركز دعم إعادة التوطين لمنطقة جنوب آسيا في المنظمة الدولية للهجرة. وكانت سابقاً مديرة مساعدة لمركز دعم إعادة التوطين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا للعراق *www.iom.int*

١. مراكز دعم إعادة التوطين ضمن برنامج قبول اللاجئين الأمريكي في مراكز: أفريقيا والنمسا وكوبا وشرق آسيا وأوراسيا وأمريكا اللاتينية
٢. ومنطقة شمال أفريقيا والشرق الأوسط وجنوب آسيا وتركيا والشرق الأوسط. تدير المنظمة الدولية للهجرة حالياً أوراسيا (المكتب موجود في موسكو/ روسيا) وأمريكا اللاتينية (في كويتو/ الإكوادور) وشمال أفريقيا والشرق الأوسط (في عمان/ الأردن) وجنوب آسيا (في داماك/ نيبال).
٣. متاحة عند الطلب من المؤلف
٤. الشخص الذي «يناصر ويدعم أفراد مجتمع غير الذي ينتمي إليه». مركز موارد المساواة في الجندر في جامعة كاليفورنيا ببيركلي http://geneq.berkeley.edu/lgbt_resources_definiton_of_terms
٥. www.rainbowwelcome.org
٦. المشورة والمواد متاحة من المؤلف.

تنظيم المدن بما يلائم التنوع الجنسي: سياسات جديدة في بوغوتا

مارسيلا سيبالوس وحوان كارلوس بريتو

تمثل بوغوتا واحدة من المقاصد الرئيسية التي ينشدها النازحون داخلياً نتيجة العنف الدائر في كولومبيا. كما تشهد المواطن الأصلية للنازحين الذين هجّرهم العنف أعلى مستويات انتهاكات حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر (إل جي بي تي) وعلى الأخص منهم النساء مغيرات الجندر[١]. فالمليشيات المسلحة والجماعات العسكرية غير الحكومية تمارس العنف على القطاعات التي تُعد مناهضة للنظام الاجتماعي الذي يرغبون بالمحافظة عليه لأنه يرون في تلك النظم المناهضة أعراضاً «للانحلال الاجتماعي». وتتضمن القطاعات التي تقع ضحية لعنفهم متعاطي المخدرات والمشردين والأفراد المرتبطين بالدعارة والأشخاص الذين يعيشون مع فيروس نقص المناعة المكتسبة/ الإيدز وأعضاء الاتحادات وقادتها والمنظمات المجتمعية ويضاف إلى ذلك كله المثليين والمثليات ومغيري الجندر.

يقول ٣٠٪ من النازحين الـ (إل جي بي تي) الذين يعيشون في بوغوتا إنَّ أسباب هروبهم تتعلق بميولهم الجنسية و/ أو هويتهم الجندرية، ففي مناطق بوغوتا حيث تستقر النساء المغيرات للجندر ينتشر كثير من العنف وبيع المخدرات وتعاطيها والإتجار بالبشر للاستغلال الجنسي ناهيك عن الشبكات التي غالباً ما ترتبط بالنساء مغيرات الجندر والتي يكون الأكثر عرضة للوقوع ضحية لها الأولاد والبنات والمراهقين والمراهقات.[٢] ومع ذلك، فقد شهدت تلك المناطق حشداً وتعبئة اجتماعيتين ازدادت قوة عبر عقد من الزمن إلى أن تكللت عام ٢٠٠٩ بتوقيع اتفاقية ٣٧١ لمجلس بوغوتا حول سياسة عامة بخصوص الـ (إل جي بي تي) وهذه السياسة تكفل تكافؤ الحقوق بالكامل بين جميع الناس ومن بينهم الـ (إل جي بي تي) وتسعى السياسات المذكورة إلى تحقيق هدفين اثنين هما: ١) ضمان توفير الخدمات والمساعدات بغض النظر عن الميول الجنسية أو هوية الجندر و٢) الترويج لثقافة تنبذ العنف على أساس الميول الجنسية وهوية الجندر. ومثال على الهدف الأول، تقدم الحكومة دعماً للسكن في المناطق المختلفة للفئات السكانية ذات الدخل المنخفض، والآن أصبحت الحكومة تعترف عند تقديمها لهذا الدعم بالأزواج المثليين على أنهم يشكلون عائلة تتمتع بحق الحصول على هذه المساعدة.

يتطلب تنفيذ هذه السياسة تقوية المنظمات والقادة ممن يمثلون دوراً في دعم حقوق الـ (إل جي بي تي). كما أنَّ السلطات بحاجة إلى نظم معلومات محسنة لرصد النزوح الناتج عن الميول الجنسية وهوية الجندر. فمعظم الأشخاص مزدوجي الميل الجنسي ممن يصلون إلى بوغوتا عن من ذوي التحصيل العلمي المتدني وغالباً ما ينخرطون في المجتمع في نشاطات جنسية مزدوجة والنشاطات غير الرسمية (كصالونات الشعر والتجميل والدعارة والخياطة الخ) تحت ظروف غير مستقرة. ويجب أيضاً توسيع شبكة المؤسسات كالمراكز المجتمعية مثلاً المسؤولة عن تلبية الحاجات الخاصة للمجموعات الضعيفة والنازحين وينبغي تعزيز الاندماج الاجتماعي لهذه المجموعات من خلال الاستراتيجيات الهادفة للتغير الثقافي.

مارسيلا سيبالوس *mceballos2000@yahoo.com* مستشارة وحوان كارلوس بريتو *jprieto@sdp.gov.co* مدير قسم التنوع الجنسي وكلاهما يعملان في مكتب قسم تنظيم المناطق، بوغوتا *www.sdp.gov.co*

١. شخص يغير هوية جندره ويتخذ الهوية الجندرية للأنثى.
٢. تجد 42% من النساء المغيرات للجندر صعوبة في استئجار بيت كما تتعرض 27% منهن للعنف على يد شركائهن. و100% من النساء المغيرات للجندر ممن خضعن للمقابلات في هذه الدراسة ذكرن أنهن عانين من نوع من العنف أو تعرضن للأذى أو لمحاولات الإيذاء أو الاعتداء الجنسي عليهن. (وفقاً للسياسة الرئيسية العامة لبوغوتا بخصوص ضمان كامل حقوق الـ (إل جي بي تي) 2010)

إعادة توطين اللاجئين الـ (إل جي بي تي) في الولايات المتحدة الأمريكية: الممارسات المثلى الناشئة

سكوت بورتمان ودانيال ويل

توجّه وكالات إعادة التوطين في الولايات المتحدة الأمريكية عناية أكبر وتبذل جهوداً أكثر في مساعدة لاجئي الـ (إل جي بي تي) وطالبي اللجوء منهم ومن هنا بدأت الممارسات المثلى بالظهور.

لأكثر من عقدين من الزمن، تعترف الولايات المتحدة الأمريكية بالاضطهاد القائم على الميول الجنسية على أنه أساس يؤهل المعني به بالحصول على صفة اللاجئ. ومع ذلك، يلاحَظ أنَّ أعداد اللاجئين الذين حددوا أنفسهم على أنهم (إل جي بي تي) والذين دخلوا الولايات المتحدة الأمريكية ما زالت أقل من العدد المتنبأ به على اعتبار أنَّ نسبة انتشار المسول الجنسية المثلية تقدر بحوالي ٣,٨٪ من نسبة السكان ككل.[١]

في عام ٢٠١١، دخل ٨١٣٧٢ لاجئاً وطالباً للجوء الولايات المتحدة الأمريكية منهم ٣٠٠٠ شخص ممن قد يعرِّفون أنفسهم على أنهم (إل جي بي تي).[٢] فقليل من اللاجئين الـ (إل جي بي تي) يفصحون عن ميولهم الجنسية أو هويتهم الجندرية لوكالات إعادة توطين اللاجئين باستثناء الفئة المحدودة التي مُنحت حق اللجوء على هذا الأساس حصراً. ولا تعمل المفوضية السامية للاجئين ولا حكومة الولايات المتحدة الأمريكية على تسجيل أعداد قضايا اللاجئين أو طالبي اللجوء الموافق عليهم على أساس الاضطهاد القائم ضد الـ (إل جي بي تي) كذلك لا يوجد أي تعقّب للذين يحددون على أنهم كذلك من خلال عملية مخصصات اللاجئين وإعادة التوطين. ولربما كان عدد اللاجئين الـ (إل جي بي تي) ممن يفصحون عن وضعهم ويعاد توطينهم يقل عن ٣٠٠ حالة في حين لا تتجاوز أعداد الأشخاص الممنوحين لحق اللجوء على أساس الميول الجنسي أو الهوية الجندرية ٥٠٠.[٣]

بالنسبة للاجئين وطالبي اللجوء الذين يحظون بحق اللجوء نتيجة مباشرة للاضطهاد القائم على الميول الجنسية أو الهوية الجندرية فغالباً ما يعاد توطينهم وحدهم ما يعني انقطاع صلتهم بعائلاتهم أو أصدقائهم بل قد يبقون منعزلين عن الأشخاص الذين يتشاركون معهم في البلد الأصلية. وهناك أيضاً كثير منهم فرّ من العنف الذي مارسه عليه أفراد أقاربهم أو أبناء مجتمعاتهم وهذا يعني محدودية علاقاتهم القرابية إن وُجدت أصلاً في بلاد اللجوء. ومع أنَّ هذه العزلة فرضها بعض اللاجئين ذاتياً على أنفسهم، فهي أيضاً نتيجة المخاوف الراسخة التي تستمر بالاستحواذ عليهم بعد اللجوء. لكنَّ مخاوف الـ (إل جي بي تي) الأمنية ليست في مجملها مخاوف واهمة بل أفاد كثير منهم إلى تعرضهم للتهديد بالاعتداء أو الإساءة اللفظية من اللاجئين الآخرين على خلفية ميولهم الجنسية و/أو هوياتهم الجندرية.

أما بالنسبة لمن يتقن العمل على الحاسوب أو استخدام بعض مهارات اللغة الانجليزية فهم بالمعدل أقل عزلة وأكثر دراية للاختلافات في المواقف والمعتقدات الخاصة بالميول الجنسية والهوية الجندرية في بلدان إعادة التوطين مقارنة بمن يفتقر تلك المهارات. كما أنهم أكثر إقداماً على الإفصاح عن هوياتهم الجنسية والسعي للخدمات. أما اللاجئين الـ (إل جي بي تي) ممن يفتقرون لتلك المهارات فلا تقتصر معاناتهم على وقوعهم في مزيد من العزلة بل قد يواجهون صعوبة أكبر في التوافق الذاتي مع هوياتهم الجنسية أو الجندرية، ومن هنا هناك كثير من الذين يعرفون أنفسهم بطرق تختلف عن الفئات المعروفة تحت عنوان (إل جي بي تي).

مواقع مفضلة

ما زال الجدل قائماً حول ما إذا كان أفضل حل لإعادة توطين اللاجئين الـ (إل جي بي تي) هو في «المواقع المفضلة» أم أنه يجب على برامج إعادة توطين اللاجئين كلها أن تبني الكفاءات بين هذه الفئة لتمكين إعادة توطينها. فلا شك أنَّ اللاجئين من الـ (إل جي بي تي) يستفيدون من إعادة توطينهم في مناطق تحظى ببيئة قانونية إيجابية وفي مجتمع محلي راسخ لفئة الـ (إل جي بي تي)، لكنَّ اللاجئين الـ (إل جي بي تي) غالباً ما يهاجرون من موقع إعادة التوطين الأصلي ويبحثون عن مجتمعات يختارونها وهذا ما يشكل حجة قوية لتوزيع لاجئي الـ (إل جي بي تي) على المجتمعات المفضلة منذ البدء. وحيثما كانت هناك كثافة في عدد القاطنين من الـ (إل جي بي تي) يتمتع الممارسون في مجال إعادة التوطين أيضاً بسلطة أكبر لبناء الشبكات الاجتماعية وتأسيس علاقات العمل الرسمية مع منظمات الـ (إل جي بي تي) وأصحاب العمل الذين يتعاملون بودٍّ مع الـ (إل جي بي تي)، ومزودي الإسكان وغير ذلك من الموارد المجتمعية التي يمكنها أن تضاعف من تحسين دمج اللاجئين الـ (إل جي بي تي).

وهناك بعض من مواقع إعادة توطين اللاجئين التي تتوافر على قدر أكبر في الخبرة في دمج الخدمات الشاملة والتي تعد أفضل استعداداً لتوفير الإحالات المناسبة أو لمسايرة الحاجات الطبية الخاصة والحاجات الصحية العقلية داخلياً. وإحدى النماذج الخاصة بإعادة دمج اللاجئين الـ (إل جي بي تي) تقلد تلك التي استُخدمت مع اللاجئين الذين يعيشون مع الإيدز خلال تسعينيات القرن الماضي

حيث زُوِّدت بعض الوكالات الخاصة بما يلزم لإدارة الحاجات الصحية للأشخاص الذين يعيشون مع فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مع المحافظة في الوقت نفسه على معايير صارمة للسرية.[٤] ويمكن لوكالات إعادة التوطين التي تخدم اللاجئين الـ (إل جي بي تي) أيضاً أن تدمج الدروس المستفادة من برامج التعامل مع التعذيب والتي تركز عادة على خدمات الصحة العقلية المتخصصة ما بعد الصدمة وتقدم الخدمات عبر مدة أطول من الوقت وتوظف منهج الفريق الواحد ما يمكن الناجين من الحصول على الخدمات دون الاضطرار إلى إعادة سرد أحداث قصصهم أو الكشف عن هويتهم كلما التقوا بمزود جديد للخدمات.[٥]

ومن أفضل السبل لإعادة توطين مغيري الجندر من اللاجئين أن يكون ذلك في المواقع المفضلة حيث تتمتع الوكالات بالخبرة المسبَّقة والروابط القائمة مع مقدمي الخدمات لفئة الـ (إل جي بي تي). فمغيرو الجندر يواجهون صعوبات جمَّة في الحصول على خدمات الرعاية الطبية المتخصصة، ومن الممارسات المثلى الناشئة أيضاً ربط اللاجئين الـ (إل جي بي تي) بالرعاة إما ضمن المجتمع المحلي لهذه الفئة أو بين الحلفاء الأقوياء ممن يمكنهم المساعدة في توفير الحاجات الأساسية والدعم الاجتماعي الذي يطلبه اللاجئون الـ (إل جي بي تي) الذين يعيشون في عزلة عن مجتمعاتهم.[٦]

تعميم إعادة توطين الـ (إل جي بي تي) على جميع المسارات

نظراً لصغر عدد اللاجئين الـ (إل جي بي تي) ممن يعرِّفون أنفسهم يقابله العدد الكبير ممن لا يرغب في الإفصاح عن هويته الجندرية أو ميله الجنسي، من المهم لجميع مقدمي الخدمات للاجئين أن يوجدوا بيئة مأمونة وداعمة ودعم التسامح ضمن المجتمع الأكبر. ويتطلب التعميم دمج الخدمات المناسبة للـ (إل جي بي تي) في الممارسات الحالية على أساس افتراض أن أي لاجئ يكون من الـ (إل جي بي تي) وعلى أساس أنه لا بد من تقديم المعايير الموحدة للنفاذ للخدمات والتواصل المراعي للاحترام والحماية بغض النظر عما إذا كان أي من اللاجئين يفصح أم لا عن المعلومات الخاصة بميوله الجنسية أو هويته الجندرية. ويتضمن هذا التعميم الخاص بالخدمات المناسبة للـ (إل جي بي تي) خطوات بسيطة مثل التأكد من عرض البروشورات والملصقات متعددة اللغات في الموقع ومن استخدام علم قوس قزح أو أي رمز آخر[٧] للتعبير عن الانفتاح للمحاورات حول الميول الجنسية أو الهوية الجندرية وضمان وعي الكوادر العاملة بالآثار السيئة للطرائف والعبارات الساخرة أو غير المراعية للجندر ورسم الصور النمطية. ويتضمن التعميم ضمان فهم المشاركين في البرامج[٨] ونفاذهم إلى سياسات مناسبة مناهضة للتمييز وتسمح بتقديم التظلمات.

ومن شأن التعميم أيضاً أن يتوسع ليصل إلى التواصل مع اللاجئين ضمن الوكالة وضمن مجتمعات المهاجرين في الخارج. وينبغي للمزاولين أن يُدمجوا المعلومات المتعلقة بالميول الجنسية وهوية الجندر ضمن الحوارات الأوسع نطاقاً المتعلقة بالتنوع والاختلافات الثقافية في الولايات المتحدة الأمريكية بهدف تجنب فصل اللاجئين الـ (إل جي بي تي) عن الغير ووصمهم. وهناك منبران يتيحان لوكالات إعادة التوطين فرصاً واضحة في تثقيف اللاجئين حول مختلف التعبيرات عن الجنس والجندر. وفي الجلسة التوجيهية الثقافية التي تُعقد خلال ثلاثين يوماً من الوصول، يحظى المشاركون بفرصة تبديد الخرافات التي تحوم حول مجتمع الـ (إل جي بي تي) وتشجع على قبول تلك الفئة في المجتمع. ويمكن أيضاً للتعريف الحذر بأدوار الجندر (بما في ذلك الميول الجنسية) في نقاشات الاستعداد أن تساعد في تخفيف مخاطر العنف ضد الـ (إل جي بي تي) أو الشباب ممن لا يلتزمون بالأدوار الجندرية. ويمكن أيضاً استغلال دروس اللغة الإنجليزية لغةً ثانية في توفير فرصة أخرى فمع أنَّ معلمي اللغة الانجليزية لغةً ثانية قد يولون الأولويات إلى اكتساب اللغة لغايات التشغيل، فيمكن لدروس اللغة الانجليزية أيضاً أن تمثل دور جلسات التعديل الثقافية الممتدة، ومن هنا لابد للموظفين أن يتوخوا الحذر وأن يقدموا تلك الأفكار بطريقة حذرة بحيث لا يتسبب عرضهم للموضوعات بإشعار اللاجئين بالعار بسبب اعتقاداتهم أو بحيث يظهروا وكأنهم يريدون المساس بمسلَّماتهم الدينية والثقافية.

ومن الأساليب القوية استقطاب «سفراء حلفاء» من ضمن مجتمع اللاجئين وذلك لغاية إحداث التغيير الإيجابي. فضمن كل مجتمع للاجئين، يمكن للمرء في العادة أن يجد أفراداً يتعاطفون مع مأزق اللاجئين الـ (إل جي بي تي) حتى بين القوميات والثقافات التي عادة ما تكون مضادة جداً للحوارات المتعلقة بالميول الجنسية أو الهوية الجندرية. ويُرشح لهذه المهمة أولاً الشباب البالغون الذين لديهم قدرة على استخدام اللغة الانجليزية والقادرون على النفاذ إلى الموارد والذين تولوا مناصب قيادية ضمن مجتمعاتهم. فهؤلاء الأفراد غالباً ما يتمتعون بحس تقدمي أكبر وبرغبة أكثر لدعم نظرائهم من الـ (إل جي بي تي) ومناصرة حقوقهم نيابة عنهم إذا ما استُهدفت هذه الفئة أو أُقصِيَت.

مجتمعات الدعم

بتوفير المساعدات الإضافية وبعرض الدعم العاطفي والاجتماعي، يمكن لجماعات الـ (إل جي بي تي) أن تعمل كشبكة مجتمعية يحتاجها اللاجئون الـ (إل جي بي تي) حاجة ماسة، ومع ذلك، لا تكفي الإحالة بحد ذاتها إلى مجموعة محلية للـ (إل جي بي تي) لمنع استمرار عزلة اللاجئين الـ (إل جي بي تي). فقد ذكر اللاجئون مقتهم وكراهيتهم للانضمام والمشاركة في المجموعات المحلية للـ (إل جي بي تي) بسبب الاختلافات الثقافية ولأنَّ اللاجئين (كما الحال بالنسبة للمهاجرين

والملونين) غالباً ما يشعرون بأنهم محجوبون ومقصَّون أو من غير المرحب بهم في الفضاءات الغربية للـ (إل جي بي تي). ويقع العبء على مزاولي إعادة التوطين في تدريب جماعات الـ (إل جي بي تي) حول خلفيات اللاجئين وحاجاتهم واستنباط مختلف الطرق التي يمكن لمجتمع الـ (إل جي بي تي) من خلالها تقديم فضاء آمن وترحيبي يتيح للاجئين النفاذ إلى الخدمات والدعم. وليس تأسيس برامج التدريب أو المناسبات الاجتماعية الاستضافية إلا اثنتين من الطرق التي أثبتت نجاحاً في هذا الميدان.

وفي حين قد يحقق اللاجئون الـ (إل جي بي تي) فائدة كبيرة من دعم مجتمع الـ (إل جي بي تي) المحلي لهم، فإن ذلك لا يمكن أن يقلل من الدعم الذي يمكن للاجئين الـ (إل جي بي تي) أنفسهم أن يقدموه بين أنفسهم. فكما الحال بالنسبة للناجين من التعذيب الذين غالباً ما يستسهلون التواصل مع الناجين الآخرين على اختلاف قومياتهم وأعراقهم، فكذلك اللاجئون الـ (إل ج ي بي تي) يتلاحمون مع أولئك الذين مروا بمثل صعوباتهم أو بمن يتشاركون معهم بأحلامهم. فالمجتمع إذن من العناصر الحاسمة في عملية إعادة التوطين ولا يختلف لاجئو الـ (إل جي بي تي) عن جميع اللاجئين الآخرين من حيث إنهم لا يستطيعون جواز المرحلة الانتقالية بنجاح ولا تحقيق الاكتفاء الذاتي إلا بوجود شبكات للدعم.

تشير إحدى الممارسات المثلى على وكالات إعادة توطين اللاجئين ببناء مجموعات اجتماعية يقودها المشاركون وتتألف من لاجئين وطالبين للجوء المحليين من الـ (إل جي بي تي) فهذه المجموعات من شأنها أن تنظم الخروج في الرحلات الاجتماعية وأن تساعد اللاجئين الـ (إل جي بي تي) على تكوين الأصدقاء واستكشاف أحيائهم الجديدة. ومجموعات النشاطات هذه جاءت على غرار المجموعات التي أطلقتها مراكز معالجة التعذيب لتعالج حاجات مشابهة لها.[٩]

وفي حين أنَّ الحاجات الخاصة للاجئين من الـ (إل جي بي تي) والتاريخ الحديث للاضطهاد قد يُبعدا هؤلاء اللاجئين عن مجتمعاتهم العرقية أو القومية يجب إذن بذل الجهود لبناء الجسور بين اللاجئين من الـ (إلى جي بي تي) والهاجرين الآخرين من بلدانهم الأصلية. ومع زيادة الدعم وتعزيز النفاذ إلى الخدمات والفرص الجديدة للاندماج في المجتمع المحلي، سوف يتمكن اللاجئيون الـ (إل جي بي تي) من شقّ حياة جديدة واستكشاف فرص جديدة.

سكون بورتمان *SPortman@heartlandalliance.org* مستشار أول فني، ودانيال ويل *DWeyl@heartlandalliance.org* منسق مبادرة مرحباً قوس قزح بدى التحالف الدولي لهارتلاند *www.heartlandalliance.org* وهذه المبادرة تمثل برنامجاً للمساعدة الفنية مدته سنتين لوكالات إعادة توطين اللاجئين في الولايات المتحدة الأمريكية ولبرامج العلاج من التعذيب الهادفة إلى تحسين الخدمات المقدمة للاجئين ومقدمي طلبات اللجوء من الـ (إل جي بي تي) *www.rainbowwelcome.org*

http://tinyurl.com/HAI-Rainbow-Response

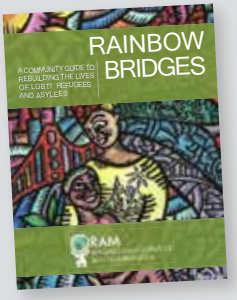

http://tinyurl.com/ORAM-Rainbow-Bridges-2012

http://tinyurl.com/HAI-Rainbow-Assessment

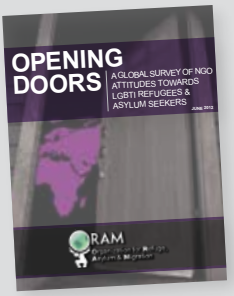

http://tinyurl.com/ORAM-Opening-Doors-2012

١. غايتس، غاري، ج (2011) كم عدد المثليات والمثليين ومزدوجي الميول الجنسية ومغيري الجندر؟ (How many people are lesbian, gay, bisexual, and transgender?) معهد وليامز، جامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس
http://tinyurl.com/Williams-Inst-Gates-April2011

٢. www.dhs.gov/xlibrary/assets/statistics/publications/ois_rfa_fr_2011.pdf

٣. تقديرات اللاجئين مبنية على المعلومات المقدمة من مراكز خدمة إعادة التوطين في شرق أفريقيا والشرق الأوسط وآسيا حيث عولج الكم الأكبر من طلبت اللاجئين. أما تقديرات عدد طالبي اللجوء فمبنية على مركز عدالة المهاجرين الوطني من خلال دراسة مسحية غير رسمية للبرامج المتخصصة في التمثيل القانوني للاجئين من الـ (إل جي بي تي) بالإضافة إلى أعضاء من جمعية قانون المهاجرين الأمريكية ممن تعاملوا مع هذه القضايا على أساس شخصي.

٤. للحصول على معلومات حول الممارسات المثلى المتعلقة بإعادة توطين اللاجئين الحاملين لفيروس نقص المناعة المكتسبة يرجى الاطلاع على
www.refugeehealthta.org/webinars/hivaids/hiv-webinar-062011/ و
www.refugees.org/resources/for-service-providers/hiv-aids.html

٥. للحصول على وصف لنموذج مدمج حول معالجة التعذيب يرجى الاطلاع على
www.heartlandalliance.org/kovler/news/caringfortorturesurvivors.pdf

٦. أطلقت منظمة اللجوء وطلب اللجوء والهجرة برنامجاً تجريبياً في سان فرانسيسكو وهو حلقة وصل بين اللاجئين وطالبي اللجوء من الـ (إل جي بي تي) ومتطوعين في المجتمع المحلي ممن يقدمون السكن لهم والدعم الاجتماعي والمساعدة في إيجاد الوظائف. انظر /www.oraminternational.org

٧. يُعترف الآن به على نحو واسع كرمز للحركة الدولية للـ (إل جي بي تي)

٨. راجع دليل إعادة التوطين للتحالف الدولي لهارتلاند بعنوان استجابة رينبو: دليل عملي لإعادة توطين الـ (إل جي بي تي) من اللاجئين وطالبي اللجوء
Rainbow Response: A Practical Guide to Resettling LGBT Refugees and) (Asylees:
http://tinyurl.com/HAI-Rainbow-Response

٩. نفذ مركز هاي مارجوري كوفلر برنامجاً لدعم الناجين من التعذيب ومجموعة للطهي لعدة سنوات، وفي تلك النشاطات كان الناجون من التعذيب يجتمعون كل شهر لطهي الطعام وفقاً لمطبخ بلادهم الأصلية ويتشاركون العشاء ويشاركون في النشاطات الاجتماعية. /www.heartlandalliance.org/kovler

المهاجرين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس في أماكن احتجاز المهاجرين

شانا تاباك وراتشيل ليفيتان

مع الاستخدام المتزايد للسجون من قِبل الدول كوسيلة للسيطرة على تدفقات الهجرة، يجد المهاجرون من الأقليات الجنسية أنفسهم في مرافق الاحتجاز، حيث يواجهون العديد من انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بهم.

دأبت الدول، بشكل متزايد، على اعتقال المهاجرين غير النظاميين كوسيلة يرون أنها ستسيطر على تدفقات الهجرة وتعيق المزيد من الهجرة غير النظامية. وعلى الرغم من هذا الاتجاه، لم يردع الاحتجاز المهاجرين من عبور الحدود. وفضلاً عن ذلك، لقيت الظروف في مرافق احتجاز المهاجرين انتقادات واسعة بوصفها انتهاك للقانون الدولي.

وغالباً ما تواجه الأقليات الجنسية في أماكن الاحتجاز العزلة الاجتماعية والعنف الجسدي والجنسي الموجّه إليهم نظراً لهويتهم الجندرية فضلاً عن المضايقات من قِبل موظفي السجن وباقي المعتقلين. وفي أغلب الأوضاع بالسجون، تواجه الأقليات الجنسية مخاطر كبيرة للعنف الجسدي والجنسي المستهدف. وتتعرض النسا المغيرات للهوية الجندرية[1] على وجه الخصوص إلى هذه المضايقات، وذلك بسبب احتجازهن مع الرجال، ففي الولايات المتحدة على سبيل المثال، تتزايد احتمالية تعرُّض هؤلاء للاعتداءات الجنسية من قِبل المحتجزين الأخرين ثلاث عشرة مرة.

غالباً ما يُوضع المحتجزون الـ (إل جي بي تي آي) في «العزل الإداري» استجابة للشكاوى من العنف الجنسي أو البدني أو كإجراء وقائي. ورغم أن العزل يبدو الوسيلة الوحيدة المتاحة لحماية المهاجرين من الأقليات الجنسية من العنف، فإنها في العديد من مراكز الاحتجاز غير قابلة للتمييز عن الحبس المنفرد، بما في ذلك الحبس لمدة ٢٣ ساعة من أصل ٢٤ ساعة يومياً في زنزانة ضيقة مع السماح بالخروج المحدود جداً إلى الهواء الطلق أو ممارسة التمارين الرياضية أو مقابلة الأشخاص الأخرين. ويمكن لهذه الممارسة أن تؤدي إلى آثار خطيرة مضرّة بالصحة العقلية، وقد يزيد ذلك من خطورة اضطراب ما بعد الصدمة أو الظروف الأخرى الناجمة عن العنف في البلد الأصلي أو خلال الهجرة. (في بعض الحالات، قد يلجأ المحتجزون الت (إل جي بي تي آي) إلى عزل أنفسهم ذاتياً حتى يتجنبوا الوصم بالعار من قِبل اللاجئين من بلادهم الأصلية).وترى جهات حقوق الإنسان الدولية أن هذا الحبس الانفرادي يرقى إلى مستوى التعذيب أو المعاملة غير الإنسانية أو المهينة، وذلك عندما يُمنع المعتقلون من الحصول بشكل كبير على الخدمات في أماكن الاحتجاز أو أنه مساوٍ لظروف الحبس الانفرادي الجنائي، على الرغم من تسميته بصورة واسعة «العزل غير العقابي».

ونادراً ما تُلبى الاحتياجات الطبية للأقليات الجنسية في الاحتجاز، سواء أحتاجوا أم لم يحتاجوا لنظام لعلاج مرض نقص المناعة المكتسبة أو العلاج الهرموني. وفي العديد من مرافق احتجاز المهاجرين، لا تُقدم إلا الرعاية الطبية العاجلة، ولا يتم توفير المترجمين الفوريين بشكل

مستمر أثناء الإجراءات الطبية، كما أن هناك أماكن كافية تسمح بخصوصية جلوس المستشار الطبي مع المريض ناهيك عن أنَّ المحتجزين هم من يتحملون المصاريف الطبية. ويواجه المعتقلون الـ (إل جي بي تي آي) في السجن المخاطر الجسيمة لتعرضهم للإصابة بمتلازمة نقص المناعة المكتسبة والتعرُّض للأمراض المنقولة جنسياً. ويأتي أغلبهم إلى مكان الاحتجاز مصاباً بالعدوى، نتيجة ممارسته سابقاً للجنس أو تعرضه للعنف الجنسي. ويُصاب الأخرون بالعدوى في السجن، حيث تتجه معدلات متلازمة نقص المناعة (الإيدز) وغير ذلك من الأمراض المنقولة جنسياً إلى الارتفاع عن المعدل بين عموم المحتجزين. ومن الأمور المقلقة الخاصة بالعدوى الناتجة عن العنف الجنسي في مكان الاحتجاز ما يتعلق بمغيرات الجندر ممن يُحتجزن مع الرجال. كذلك يزيد الاحتجاز من التعرُّض للأمراض المعدية الأخرى التي تزيد من معدلات انتشار الأمراض المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

ويظهر غياب الرعاية الطبية المتاحة من خلال محدودية حصول المحتجزين المغيرين لجندرهم على الهرمون وغيره من العلاجات الأخرى المرتبطة بالعبور الجنسي. أما في الولايات المتحدة، ووفقاً لأحدث المعايير الإرشادية، للمحتجزين المهاجرين المغيرين من هوياتهم الجندرية أن يتلقوا العلاج الهرموني، لكن ذلك مشروطاً بخضوعهم لهذا العلاج قبل الاحتجاز. كما يذكر المحتجزون المهاجرون والمغيرون للهوية الجندربة تعرضهم لفحوصات لطبية اجتياحية ومتلصصة من جانب المسؤولين غير العارفين باحتياجاتهم الطبية أو ممن لم يتعرض كثيراً للأفراد من ذوي الجندر غير المتوافق مع الأعراف السائدة للجندر.

ويعاني المهاجرون من الأقليات الجنسية ممن واجهوا مستويات عالية من العنف الجسدي والجنسي في دولهم الأصلية في الغالب من التأثيرات اللاحقة الخطيرة على الصحة العقلية. وتساهم

مجموعة هجرة المثليات والمثليين في المملكة المتحدة

ظروف الاحتجاز، بما في ذلك فقدان الحرية المادية (خاصة عند العزل) وتعرضهم لإساءة الموظفين والتهميش من قِبل باقي المعتقلين وغياب القدرة على الحصول على الرعاية الطبية المناسبة وتدني مستوى النظافة الشخصية، إلى جانب طبيعة الاحتجاز المطول للمهاجرين، إلى مفاقمة الأمراض العقلية. كما تؤثر الأسئلة المتلصصة أو المهينة للمهاجرين الـ (إل جي بي تي آي) التي توجهها سلطات الهجرة بشكل خطير على صحتهم العقلية. وبما أنَّ الحصول على استشارات الصحة العقلية في أماكن احتجاز المهاجرين نادرة للغاية، لا تعاني الأقليات الجنسية من الآثار التابعة للأضرار اللاحقة بهم في دول اللجوء فحسب، بل يعانون أيضاً من الصدمة مرة أخرى جراء التجارب التي يخوضونها في مكان الاحتجاز.

حقوق المهاجرين في مكان الاحتجاز

في حين أن المعتقلين الـ (إل جي بي تي آي)، خاصة مغيري الجندر منهم، ظاهرين في أنظمة احتجاز المهاجرين بالصورة التي تجعلهم يتعرضون للمخاطر البدنية الجمّة، يبقى هؤلاء الأشخاص غير منظورين عندما يظهر المزيد من القلق بخصوص حمايتهم، وذلك في السياسات والمعايير الإرشادية الهادفة إلى حماية جميع المحتجزين من الأضرار والتعامل مع المهاجرين على قدم المساواة بما يضمن الكرامة الإنسانية وفقاً للقوانين الدولية.

وتشمل العناصر الأساسية للحماية في قانون حقوق الإنسان المتعلقة بالمحتجزين حظر التعذيب والاعتقال التعسفي والحد من مدة الاحتجاز والبنود المناهضة للتمييز والحق في الحرية. وقد أكدت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والجمعية العامة للأمم المتحدة أنه يلزم تطبيق هذه المبادئ لقانون حقوق الإنسان دون تمييز لجميع الأشخاص، بمن فيهم المهاجرين. وتحظر المعايير القانونية الأخرى الخاصة باللاجئين التي أصدرتها المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين معاقبة المهاجرين على دخولهم أي بلد أو وجودهم فيها بشكل غير قانوني، وتؤكد أن احتجاز طالبي اللجوء لا يجب أن يكون سوى الإجراء الأخير.

وفي أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٢، أصدرت المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين معايير إرشادية جديدة تحكم احتجاز اللاجئين. ولأنها تهدف لأن تقدم التوجيه للحكومات والممارسين القانونيين وصانعي القرار وغيرهم ، توفر هذه المعايير القيادة القيّمة حول المخاوف الخاصة لطالبي اللجوء الت (إل جي بي تي آي) في أماكن الاحتجاز. وينص المعيار ٩-٧ على ما يلي:

قد يكون من الضروري اتخاذ التدابير اللازمة لضمان أن أي وضع للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس في أماكن الاحتجاز لن يعرّضهم إلى مخاطر العنف أو المعاملة السيئة أو الاعتداء الجسدي أو العقلي أو الجنسي؛ وأن يُمنحوا حق الحصول على الرعاية والاستشارات الطبية المناسبة حسب المقتضى؛ وأنَّ موظفي أماكن الاحتجاز وجميع المسؤولين الأخرين في القطاعين العام والخاص، ممن لهم علاقة بمرافق الاحتجاز، يخضعون للتدريب والتأهيل حول معايير ومبادئ حقوق الإنسان الدولية الخاصة بالمساواة وعدم التمييز، بما في ذلك ما يتعلق بالميل الجنسي أو الهوية الجندرية. وفي حالة تعذّر توفير الأمن لهذه الفئة من الأشخاص في أماكن الاحتجاز، ينبغي النظر في خيارات إطلاق سراحهم أو إحالتهم إلى جهات أخرى. وبهذا الخصوص، يُعدَّ الحجز الانفرادي طريقاً غير ملائماً لإدارة حماية هؤلاء الأفراد أو ضمان حمايتهم[٢].

وعلى الرغم من الترحيب الكبير بذلك، فلا تكفي المعايير الإرشادية الخاصة بالاحتجاز التي وضعتها المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للتعامل مع المشكلات الكبرى التي تميز اعتقال المهاجرين من الأقليات الجنسية. وفي نهاية المطاف، يتعين على الدول تقديم البدائل للاحتجاز لجميع الأقليات الجنسية المحددة لهويتها ذاتياً، مع وضع التدابير غير الاحتجازية وإجراءات إصدار الأحكام البديلة[٣]. فضلاً عن هذا، فإنه يلزم تدريب موظفي وإدارة مرافق الاحتجاز على حماية احتياجات المهاجرين الـ (إل جي بي تي آي) ورفع وعيهم بها. كما يجب ضمان الحصول على الرعاية الصحية المناسبة والرعاية الاجتماعية والتواصل مع العالم الخارجي، بما في ذلك الاستشارات القانونية والعناية الطبية وأنظمة الدعم الخارجي للـ (إل جي بي تي آي). ويجب كذلك اعتبار سلامة المحتجزين الـ (إل جي بي تي آي) وإنهاء صور التمييز والإساءات، من قِبل المعتقلين الأخرين ومسؤولي السجون، على أنها أولوية قصوى.

تعمل شانا تاباك *shanatabak@gmail.com* ممارسة مقيمة في العيادة القانونية لحقوق الإنسان الدولي التابعة للجامعة الأمريكية وراتشيل ليفيتان *rslevitan@gmail.com* مستشارة رئيسية (اللاجئين والهجرة) لدى HIAS *www.hias.org*

١. المحدد بالولادة على أنه ذكر لكنه لهوية جندر الأنثى.

٢. التوجيهات الإرشادية للاحتجاز: الإرشادات التوجيهية حول التدابير والتوجيهات واجبة التطبيق المتعلقة باحتجاز طالبي اللجوء وبدائل الاحتجاز، (Detention Guidelines: Guidelines on the Applicable Criteria and Standards relating to the Detention of Asylum-Seekers and Alternatives to Detention) ديسمبر/كانون الأول 2102 www.unhcr.org/refworld/docid/503489533b8.html

٣. نشرة الهجرة القسرية، العدد 44 (سبتمبر/أيلول القادم 2013) سيستعرض في موضوعه الرئيسي قضية الاحتجاز، بما في ذلك البدائل المطروحة له www.fmreview.org/ar/detention

مرفق احتجاز نموذجي للهجرة من أجل الـ (إل جي بي تي آي)؟

كريستينا فيآلو

اتخذت الولايات المتحدة بعض الخطوات الإيجابية في تحسين معاملة طالبي اللجوء من المثليين ومغيري الجندر من خلال احتجاز الهجرة لكن ينبغي للحكومة أن تجري التحسينات في أربع مجالات رئيسية.

في عام ٢٠١١، رُفعت أول دعوى رسمية من قبل عدد من المدعين لدى مكتب الحقوق والحريات المدنية في وزارة الأمن الوطني في الولايات المتحدة الأمريكية نيابةً عن ١٧ شخصاً من طالبي اللجوء من الـ (إل جي بي تي آي) وغيرهم من المهاجرين الذين خضعوا إلى ظروف تعسفية أثناء الاحتجاز المدني للهجرة في أمريكا. وكان من بين التظلمات الشكوى من انتشار ظاهرة حرمانهم من الرعاية الطبية إزاء الأمراض المزمنة وتعرضهم للاعتداء الجنسي والبدني على يد الحراس والأشخاص الآخرين في مرفق الاحتجاز وتطبيق المرفق المبالغ به لعقوبة الحجز الانفرادي.

ورداً على تلك التظلمات، أنشأ مكتب الحقوق والحريات المدنية وسلطة إنفاذ قوانين الهجرة والجمارك أول وحدة رعاية مخصصة لحماية الأفراد المثليين ومغيري الجندر في مرفق احتجاز الهجرة في سجن مدينة سانتا آنا في ولاية كاليفورنيا[1] بطاقة استيعابية تصل إلى ٦٤ من المثليين ومغيري الجندر. ومع أنّه نادراً ما تصل نسبة إشغال الأسرة طاقتها الاستيعابية، تدفع إدارة الهجرة والجمارك أجور إشغال الأسرة الـ٦٤ يومياً وذلك لضمان عزل ذلك السجن للأفراد المعنيين عن بقية النزلاء.

وفي نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠١٢، عملتُ مع متطوعين زائرين من مؤسسة مبادرات المجتمع لزيارة المهاجرين المحتجزين على مقابلة الأفراد المحتجزين في وحدة الاحتجاز الوقائية، وفي حين كشف الرجال والنساء في سجن مدينة سانتا آنا عن عدد من المشكلات، انتاب طالبي اللجوء الخاضعين للمقابلات على وجه العموم شعورٌ أنّ تخصيص تلك الوحدة لهم كان تحسُّناً ملموساً وأنّ نوعية حياتهم أصبحت أفضل مما كانت عليه في مرافق إدارة الهجرة والجمارك.

وتنقسم وحدة الاحتجاز الوقائي نفسها إلى زنازين كل واحدة منها تتسع لشخصين يضاف إليها غرفة داخلية للمعيشة وإضاءة طبيعية ومساحة خارجية للترفيه. وبمقدور المثليين ومغيري الجندر من طالبي اللجوء استخدام غرفة المعيشة من الساعة السابعة صباحاً إلى الساعة الثانية عشر ظهراً ومن الساعة الثانية عصراً إلى الساعة الخامسة والنصف مساءً ومن ثمّ من الساعة السابعة مساءً إلى الساعة الحادية عشرة ليلاً. أما في بقية الأوقات فيبقون في زنازينهم المقفلة. ويقدم السجن عدداً من البرامج منها اللغة الإنجليزية كلغة ثانية ودروساً في الحاسوب. وجميع البرامج باستثناء دروس الحاسوب تُقدم إلى المثليين ومغيري الجندر في وحدة الاحتجاز الوقائي لمنع الاختلاط مع بقية النزلاء في السجن.

وفي كثير من الحالات، تحقق إدارة الهجرة والجمارك هدفها المتمثل في جعل وحدة الاحتجاز الوقائية في سجن مدينة سانتا آنا نموذجاً يحتذى به في البلاد. فعلى سبيل المثال، يُسمح بالزيارة سبعة أيام في الأسبوع حتى بالنسبة للأفراد الموضوعين ضمن «الفصل الإداري» (أي ما يعرف بالحجز الانفرادي) الذي يوقع على النزيل لأهداف انضباطية، وهذه الوحدة من ضمن قليل من مرافق الاحتجاز في الولايات المتحدة الأمريكية التي لا تجرّد النزيل المهاجر من مزايا

منظمة سيفيك

أنهوا العزلة

الزيارة عند إحالته إلى الحجز الانفرادي. ومع كل ذلك، نرى أنه يوجد أربع مجالات للتحسين في هذه الوحدة:

تدريب الـ (إل جي بي تي آي): يشترط العقد بين إدارة الهجرة والجمارك مع سجن مدينة سانتا آنا توفير تدريب «متخصص في مجال الـ (إل جي بي تي)» مدة ثمان ساعات للكوادر العاملين في المرفق بحيث يغطي التدريب المحاور التالية: التعريف بقضايا الـ (إل جي بي تي) (هويات الجندر والميول الجنسية) والعلاقات بين الأشخاص ومهارات الاتصال (نبرة الصوت واستخدام الكلمات المحددة بالجندر وتجنب التعليقات المعبرة عن كراهية المثلية أو التعليقات الازدرائية) والاستضعاف والتعرض للإساءة الجنسية أو الاعتداء الجنسي ومناهج التدخل والحساسية في مناهج البحث واستخدام الضمائر المفضلة. لكن رغم ذلك، من غير الواضح ما إذا كان هذا التدريب قد أُجري أم لا وليس من المعروف بعد ما إذا كان الحراس يمتثلون لسياسات التدريب أم لا. فعلى سبيل المثال، ذكر طالبو اللجوء من مغيري الجندر ممن يعدون أنفسهم إناثاً أنَّ الحراس طلبوا منهم «استخدام صوتهم الذكوري» و«التصرف على أنهم ذكور» وكان ذلك الطلب على أساس يومي تقريباً وأنَّ كثيراً من الحراس يستخدمون الضمائر المذكرة للإشارة إلى النساء المغيرات للجندر. ولذلك، يجب على إدارة الهجرة والجمارك أن تضمن تلقي جميع المسؤولين العاملين في وحدة الاحتجاز الوقائية لتدريب الساعات الثمان حول القضايا الخاصة بالـ (إل جي بي تي).

الرعاية الصحية: ينبغي لإدارة الهجرة والجمارك أن تحسن من مستوى الرعاية الصحية البدنية والعقلية خاصة لضمان النقل السلس للمراسلات والسجلات الطبية عند نقل الشخص من أحد مرافق الاحتجاز إلى سجن مدينة سانتا آنا أو عند إيداعه في البداية في الحجز لدى إدارة الهجرة والجمارك. ووفقاً لسجن مدينة سانتا آنا، فلن تقبل أي شخص من تلك الدائرة ما لم يتوافر من الدواء ما يكفي لتغطية خمسة أيام له. ومع ذلك، قال طالبو اللجوء الذين خضعوا للمقابلة إنَّهم عند نقلهم من مرفق آخر، لم تصل سجلاتهم الطبية قبل ٣٥ إلى ٤٥ يوماً ما أخّر علاجهم مدة تصل إلى ما بين شهر وأربعة أشهر. وبالإضافة إلى ذلك، ذكرت واحدة من طالبات اللجوء المغيرات للجندر اللواتي تعرضن إلى وحشية الشرطة في بلادهن الأصلية أنها لم تتمكن من لقاء مزوّد لخدمات الرعاية الطبية العقلية منذ احتجازها في الولايات المتحدة الأمريكية قبل ستة أشهر من وقت المقابلة.

الزيارة: مع أنَّ الزيارة متاحة سبعة أيام في الأسبوع فإنَّ الزيارات في سجن مدينة سانتا آنا تضع حواجز بلاستيكية بين النزيل والزائر ويكون الحديث بينهما من خلال الهاتف. أما الزيارات الأسرية والمجتمعية فلا يمسح بها إلا في غرفة على شكل قاعة صفية حيث يُسمح للزائرين والنزلاء بالتواصل الجسدي فيما بينهم. وبالإضافة إلى ذلك، قد يساعد تقديم برنامج للزيارات المجتمعية في تخفيض المصاعب العاطفية التي يعاني منها المثليون ومغيرو الجندر من طالبي اللجوء الذين يعيشون في عزلة وغيرهم من المهاجرين المحتجزين ممن نادراً ما يزورهم أحد إما لأنهم لا يعرفون أحداً في الولايات المتحدة الأمريكية أو لبعد مكان إقامة أفراد أسرتهم أو أصدقائهم.

النقل: بما أنَّ سجن سانتا آنا يبقى المرفق الوحيد للاحتجاز المتعلق بالهجرة في البلاد والذي يحتوي على وحدة احتجاز خاصة بالمثليات والمثليين ومغيري ، فغالباً ما يُنقل المهاجرون الأخرون من المثليين ومغيري الجندر من الولايات الأخرى إلى ذلك المرفق. ولعمليات النقل هذه تبعات سلبية كبيرة على حق الأفـراد في خضوعهم لمعاملات عادلة للهجرة ناهيك عن تأثر علاقاتهم الأسرية ورعايتهم الاجتماعية. فعلى سبيل المثال، قد يتسبب النقل العابر للولايات بانفصام العلاقة بين الموكل والمحامي (الوكيل) وقد يفصل المهاجرين عن الأدلة والإثباتات التي يحتاجون تقديمها للمحكمة لإثبات حسن سلوكهم الأخلاقي والفوز باللجوء. وإضافة إلى ذلك، قد يجعل النقل زيارة العائلات لأبنائها في مرافق الاحتجاز الجديدة أمراً مكلفاً مادياً ما قد يدفعهم إلى الإحجام عن مثل تلك الزيارات إلا ما ندر. ومن هنا، ينبغي للمستشارين المستقلين التابعين إلى المنظمات غير الحكومية أن يحققوا في نجاح أو فشل وحدة الاحتجاز الوقائي والنظر في إمكانية نقل تلك التجربة إلى مرافق احتجاز الهجرة الأخرى لضمان قرب المهاجرين المثليين ومغيري الجندر من عائلاتهم ومنظومات دعمهم.

تمثّل الولايات المتحدة الأمريكية لآلاف من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس حول العالم على أنها الملاذ الذي يمكنهم فيه العيش بحرية وانفتاح دون خوف من الاضطهاد. ومع ذلك، هناك عدد كثير من طالبي اللجوء من الـ (إل جي بي تي آي) الذين يواجهون شهوراً بل سنوات من المعاناة المطوَّلة والعزلة في مرافق الاحتجاز قبل منحهم حق اللجوء. ومن الممكن أن تكون وحدة الاحتجاز في سجن مدينة سانتا آنا الوقائية نموذجاً يُحتذى به للبلاد في حالة طبقت ما يفوق التوصيات. ومع ذلك، بمقدور الولايات المتحدة الأمريكية أن تمثل أنموذجاً للعالم أجمع إذا ما أنهت احتجاز طالبي اللجوء عموماً و الـ (إل جي بي تي آي) على وجه الخصوص.

كريستينا فيآلو *CFialho@endisolation.org* مؤسسة مشاركة/ مديرة تنفيذية لمبادرات المجتمع لزيارة المهاجرين المحتجزين *www.endisolation.org* ومحامية مرخَّصة في ولاية كاليفورنيا.

١. تبعد 100 ميل شمال الحدود الأمريكية مع المكسيك.

الهوية والاندماج في إسرائيل وكينيا

يفتاخ ميلو

يعتمد التعبير عن الميل الجنسي والهوية الجندرية المخالفين للتوجهات العامة على الفرص الاجتماعية والقانونية والثقافية والسياسية التي تعطي المساحة لاستكشاف وظهور الهويات الجديدة. وعليها أيضاً تستند حماية الأشخاص.

لقد فر اللاجئون وطالبو اللجوء من الأقليات الجنسية، ممن تمت مقابلتهم في إسرائيل وكينيا، دولاً أخرى مثل أرمينيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإثيوبيا والمغرب والصومال وسريلانكا والسودان، حيث يكاد الحديث عن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس (إل جي بي تي آي) أمراً منعدماً.

«لا يُذكر أي شيء من هذا القبيل في المغرب كالهوية الجنسية. إنس الأمر. الهوية الجنسية «اختراع» غربي. وهي أنك إما رجل أو امرأة. وإذا كنت بينهما، فأنت مومس ذكري». (أحد طالبي اللجوء المثليين المغربيين)

عند وصولهم إلى بلدهم الجديد، تعرّض أغلبهم إلى الحديث لأول مرة عن حقوق الـ (إل جي بي تي آي) من خلال اللقاءات مع السكان المحليين والأقليات الجنسية المحلية ومناصري الـ (إل جي بي تي آي) ووكلاء مساعدة اللاجئين ومقدمي الخدمات الطبية والنفسية ومن خلال التغطية الإعلامية. وبعد فترة أوليّة من التواصل مع اللاجئين الآخرين وطالبي اللجوء والمهاجرين من دولهم الأصلية، تميل الأغلبية إلى الانفصال عن هذه المجتمعات وتحاول بدلاً من ذلك الاندماج مع السكان المحليين، مع تبنيهم تدريجياً للتمثيلات الذاتية لل (إل جي بي تي آي). وتعد هذه العملية مطوَّلة وتتسم بالاستضعاف الكبير نظراً لانعدام الثقة في الوصول إلى شبكات الـ (إل جي بي تي آي) أو مناصريهم ممن يقدمون المساعدات للاجئين.

إسرائيل

تعد إسرائيل متساهلة مع الميل الجنسي والهويات الجندرية غير الموافقة للقيم السائدة. وفي هذه البيئة، يكون طالبو اللجوء من الأقليات الجنسية أكثر قدرة على إعادة التشكّل والانفتاح حول هوياتهم الجنسية و/ أو هوياتهم الجندرية. لكن هذه الفرص تعتمد على المهارات اللغوية للأشخاص والمواجهات مع الوكلاء الاجتماعيين الموثوق بهم (خاصة الموظفون الـودودون مع المثليين). ولا يزال الوصول إلى الحماية محدوداً، وكثير من طالبي اللجوء من الأقليات الجنسية في إسرائيل لا يتوجهون إلى وكلاء حماية اللاجئين أو مناصري الـ (إل جي بي تي آي) إلا بعد أشهر إن لم يكن بعد سنوات بعد وصولهم إلى إسرائيل، وبذلك يفوتهم الموعد النهائي الذي تكون مدته عاماً واحداً لتقديم طلبات اللجوء إلى هيئة السكان والهجرة والحدود. علاوة على ذلك، تعني التصنيفات الثابتة والضيقة للـ (إل جي بي تي آي) المستخدمة من قِبل هيئة السكان والهجرة والحدود أن طالبي اللجوء والمسؤولين يجدون أنفسهم ضائعين بكل معنى الكلمة بشأن الكلمات التي يجب استخدامها لمناقشة طلبات اللجوء المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجندرية. واعتباراً من نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١٢، لم توص هيئة السكان والهجرة والحدود أي حالة لمنح وضع اللجوء على أساس الاضطهاد القائم على الميل الجنسي والهوية الجندرية. وتؤدي العزلة وفقدان الشبكات الاجتماعية وضغط عملية اللجوء، بالإضافة إلى آثار الأحداث الصدمية في دولهم الأصلية إلى ارتفاع معدلات اضطراب توتر ما بعد الصدمة (٧١٪) بين المشاركين الذين أُجريت معهم المقابلة الشخصية[1].

كينيا

حصل ناشطو الـ (إل جي بي تي آي) الأوغنديون ممن تمت مقابلتهم في نيروبي على وضع اللجوء بعد الفرار من خطر تعرضهم للاعتقال والسجن من قِبل السلطات الأوغندية. وبوصفهم ناشطون، فقد عبَّروا بوضوح عن الهويات المثلية وكانوا أعضاء في شبكات حقوق الـ (إل جي بي تي آي) التي زودتهم بالمعلومات حول الحصول على اللجوء في كينيا. وفي المقابل، لم يتواصل المشاركون من الأقليات الجنسية الأوغندية غير الناشطين، ممن تمت مقابلتهم في نيروبي وكيزيمو (الذين فرّوا من أوغندا بالأساس بعد اكتشاف هويتهم من قِبل الأسرة أو الأصدقاء أو الجيران)، بشبكات الـ (إل جي بي تي آي) ولم تكن لديهم المعرفة بنظام اللجوء ولا بالعلاقة الوثيقة بين السبب وراء فرارهم وطلب اللجوء. وكان ثلاثتهم في أوائل العشرينيات، وكان مصدر إعالتهم هو المشاركة في أعمال الجنس.

وقد فرّ الأشخاص الذين تمت مقابلتهم من جمهورية الكونغو الديمقراطية وإثيوبيا والصومال ونيروبي بالأساس من دولهم نظراً لأعمال العنف أو لمشاركاتهم السياسية. وسعت الغالبية أولاً إلى الحصول على المساعدة من مواطني بلادهم لغاية الوصول إلى عملية اللجوء وتأمين العمل والسكن؛ وبعد بعض الوقت، قللوا هذه الاتصالات وبدأوا في البحث عن الأماكن التي قد يفصحون فيها عن ميولهم الجنسية و/ أو هوياتهم الجندرية. لكن نظراً للجو العام الذي يسود فيه رهاب المثلية الجنسية في نيروبي وتعرضهم لمخاطر الابتزاز والعنف عند الكشف عن هوياتهم الجنسية، يجد العديد من

اللاجئين من الأقليات الجنسية الملاذ مع اللاجئين الكينين والأجانب وغيرهم من اللاجئين، لضمان السكن والطعام لقاء الجنس. واتسم البعض من هذه العلاقات بالانقياد نظراً للابتزاز، حيث أُبلغ عن ما لا يقل عن حالتين من الحالات التي ترقى إلى الاستعباد الجنسي.

ونظراً للخوف من أن يكتشف الجيران أصحاب البيوت التي يقيمون فيها في نيروبي، يضطر اللاجئون من الأقليات الجنسية إلى الانتقال المتكرر من مسكن إلى أخر. وقد تفسر العزلة والضغط المستمر نتيجة لغياب الحماية وصعوبة الاندماج المحلي ارتفاع معدلات اضطراب توتر ما بعد الصدمة بين المشاركين في كينيا تصل إلى ٦٩٪، ولا تختلف عن المعدلات في إسرائيل.

الاستنتاجات

في نيروبي، وإدراكاً بوجود رهاب المثلية العام والتهديدات الممارسة بحق الـ (إل جي بي تي آي)، ينفّذ صندوق اللاجئين في كينيا التابع لجمعية مساعدة المهاجرين العبرانيين واتحاد لاجئي كينيا برامج محددة للتعامل مع الاحتياجات القانونية والنفسية الاجتماعية والحمائية للاجئين من الأقليات الجنسية. وفي إسرائيل، حيث هناك تصور عام للتسامح تجاه الأقليات الجنسية، لا يتبع مقدمو الحماية أكثر من الحد الأدنى من التدابير الاستباقية بغرض تعزيز حماية هذه المجموعة المستضعفة بصورة خاصة. وتتطلب البيئة في كلا البلدين المزيد من تطوير الدعم الخاص وإستراتيجيات التحديد وتدابير الحماية الاستباقية.

ويتعين على الـ (إل جي بي تي آي) ووكالات مساعدة اللاجئين ما يلي:

- تدريب مناصري الـ (إل جي بي تي آي) المحليين على أسس شرعية الاضطهاد الممارس على أساس الميل الجنسي والهوية الجندرية في طلب الحماية الدولية وتضمينهم في شبكة الإحالة الأوسع.
- نشر المعلومات المتعلقة بالاضطهاد الممارس على أساس الميل الجنسي والهوية الجندرية والحماية الدولية على المواقع الإلكترونية ذات الصلة.
- توسيع نطاق أنظمة الدعم والتحديد والإحالة بصورة خاصة لتصل إلى المراكز الحضرية ما وراء نيروبي وتل أبيب.
- تسهيل مجموعات الدعم الاجتماعي للاجئين من الأقليات الجنسية ، بما في ذلك الدمج في الأنشطة الاجتماعية والتدريب المهني الذي تقيمه فعاليات المجتمع المدني من الـ (إل جي بي تي آي).
- تحسين الحصول على المساعدات النفسية الاجتماعية من خلال توسيع نطاق تدريب المهنيين حول الميل الجنسي والهوية الجندرية.
- توفير المأوى الآمن للاجئين من الأقليات الجنسية في كينيا لتقليل الحاجة لتكوين العلاقات الانقيادية مع المضيفين المعتدين.

يفتاخ ميلو *yiftach.hias@gmail.com* **استشاري بحثي لدى HIAS** *www.hias.org*

نتائج البحث متاحة كاملة على شبكة الإنترنت: جمعية مساعدة المهاجرين العبرانيين الاختفاء في المدينة: ثغرات الحماية المواجهة للاجئين من الأقليات الجنسية في المدن الحضرية بالإكوادور وغانا وإسرائيل وكينيا

(Invisible in the City: Protection Gaps Facing Sexual Minority Refugees in Urban Ecuador, Ghana, Israel and Kenya)

http://tinyurl.com/HIAS-invisible-in-city

١. مجتمع الدراسة أصغر من أن يمثل الفئة المستهدفة، لكنه قد يشير إلى الاتجاه المحتمل الذي يلزم إجراء المزيد من البحث عنه.

الحماية في المدينة: بعض الممارسات الجيدة في نيروبي

دانكان برين ويفتاخ ميلو

على الرغم من التحديات التي تكتنف بيئة الحماية، قامت إحدى المنظمات غير الحكومية بوضع برنامج لمساعدة اللاجئين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس (إل جي بي تي آي) يقدم أمثلة للممارسة الجيدة التي يمكن الاستفادة منها بتكرارها في المحيطات الحضرية الأخرى.

هناك أكثر من ٥٠,٠٠٠ لاجئ مسجل يعيشون في نيروبي[١]. وتواجه وكالات المساعدة العديد من المصاعب في محاولتها للوصول إلى أكثر الأفراد استضعافاً ضمن هذه الفئة الكبيرة من السكان، وقد يعاني اللاجئون من ذوي الحاجات الخاصة من مصاعب جمَّة للوصول إلى المساعدات التي يحتاجونها. ويمثل الـ (إل جي بي تي آي) مجموعة من ذوي الاحتياجات الخاصة. وفي حين أن هناك العديد من المنظمات في نيروبي التي تؤدي عملاً يعود بالفائدة على اللاجئين، تظهر الحاجة لبذل المزيد من الجهود لدمج اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي) في برامج المساعدات والحماية.

يجرِّم قانون العقوبات الكيني العلاقات المثلية بين الرجال بموجب المادتين (١٦٢) و(١٦٥) منه، وعلى الرغم من قلة قرارات الإدانة على أرض الواقع، تشير تقارير المنظمات غير الحكومية إلى أنَّ الـ (إل جي بي تي آي) يتعرضون للمضايقة والابتزاز على يد الشرطة[٢]. كما يواجه اللاجئون الـ (إل جي بي تي آي) مخاطر ذات طبيعة خاصة ضمن مجتمعات اللاجئين وأيضاً من السكان المحليين. ويوثق تقرير منظمة حقوق الإنسان أولاً الطريق إلى السلامة[٣] ارتفاع مستويات العنف داخل مجتمعات اللاجئين تجاه الـ (إل جي بي تي آي)، بما في ذلك الضرب والخطف كما سجَّل محاولة إحراق صبي صومالي مثلي. ويلاحظ تقرير جمعية مساعدة المهاجرين العبرانيين المحجوبون في المدينة الاعتداءات التي يرتكبها المواطنون الكينيون بحق اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) المشاركين في أعمال الجنس[٤].

وغالباً ما يعاني اللاجئون الـ (إل جي بي تي آي) في سعيهم للحصول على المساعدة من المنظمات غير الحكومية أو مكاتب المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو مقدمي خدمات الرعاية الصحية نظراً للخوف من أن يكتشف اللاجئون الآخرون أنهم من الـ (إل جي بي تي آي) ما يؤدي إلى تعريضهم للمضايقات و/ أو العنف. أما غيرهم فيخشون من التمييز ضدهم والإخلال بحقوقهم من قِبل مقدمي الخدمات. فعلى سبيل المثال، أخبر أحد اللاجئين منظمة «حقوق الإنسان أولاً» أنه كان يخشى التواصل مع المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو أي منظمة غير حكومية للحصول على المساعدة نظراً لخشيته من تعرُّف اللاجئين عليه كشخص من جمع الـ (إل جي بي تي آي) أو أن يكشف هويته أحد الموظفين. وقد فقد عمله وطُرد من مسكنه وتخلت عنه الكنيسة بعد علم الكاهن بأنه مثلي. كما أخبرنا أن ثلاثة من أصدقائه الأخرين تعرضوا لنفس الموقف المستضعف، لكنهم مع ذلك كانوا يخشون كثيراً السعي للحصول على المساعدة وأن السبب الوحيد لمجيئه في ذلك اليوم هو موافقة المنظمة غير الحكومية التي التقى بها على رؤيته يوم الجمعة حيث لا يوجد في العادة زائرون.

الدعم وتحديد الهوية

على الرغم من هذه التحديات، هناك بعض الممارسات الجيدة في نيروبي التي يمكن اتباعها في مناطق أخرى. ويرتبط أحد الأمثلة بدعم الـ (إل جي بي تي آي) ذوي نقاط الاستضعاف الخاصة وتحديدهم. ففي عام ٢٠٠٩، وضعت إحدى المنظمات غير الحكومية في نيروبي برنامجاً لمساعدة اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) عملت فيه كوادر المنظمة على إحالة عدد من الـ (إل جي بي تي آي) المحتاجين للمساعدة من خلال التواصل مع منظمات الـ (إل جي بي تي آي) المحلية ومقدمي خدمات الرعاية الصحية الموثوق بهم والمؤسسات الدينية التقدمية، فضلاً عن المنظمات الأخرى العاملة مع اللاجئين لتعريفهم بالمساعدة التي يوفرها هذا البرنامج. ومؤخراً، أقامت المنظمة غير الحكومية مكاتب فرعية لها في المناطق التي يعيش فيها أعداد كبيرة من اللاجئين، ما مكنهم من تعزيز إمكانية الوصول إلى الخدمات من خلال توفير الوقت وتكاليف النقل.

في هذه المكاتب الفرعية، يقدم استشاريو اللاجئين المدربون الدعم في مجتمعات اللاجئين المحلية، وأدى ذلك إلى زيادة كبيرة في عدد اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) ممن يسعون إلى الحصول على المساعدة، فخلال الأشهر الستة الأولى من افتتاح المكاتب الفرعية الجديدة وصل عدد الأشخاص الذين تواصلوا مع المنظمة للحصول على المساعدة ١٢٠ شخصاً. ومن المهم أيضاً سياسة «الباب المفتوح» للمنظمة، حيث لا يحتاج اللاجئون إلى طلب تحديد المواعيد، بل يمكنهم الذهاب مباشرة إلى المكتب في أي وقت، وهذا يعني أنه لا يتعين على اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) الانتظار مع اللاجئين الأخرين لمدد طويلة من أجل الحصول على الخدمات، وهذا ما ذكر اللاجئون الـ (إل جي بي تي

آي) على أنه عقبة كبرى أمامهم نظراً لخوفهم من اكتشاف باقي اللاجئين لميولهم الجنسية أو هوياتهم الجندرية.

وقبل نهج الدعم الجديد، لم يكن كثير من المثليات يقدمن للحصول على المساعدة، لكن الأمر اختلف بعد أن تأسست المكاتب الفرعية وأصبحت عاملة، فقد تواصلت أكثر من ٤٠ لاجئة مثلية مع المنظمة غير الحكومية. ومع تعرُّض بعض النساء للعوائق الإضافية كالحصول على المال اللازم للتنقل أو الإذن من الزوج أو من فرد آخر من أفراد الأسرة لمغادرة المنزل، فقد جعل قرب المكاتب الفرعية الحصول على الحماية أكثر سهولة. كما أظهر نجاح هذا الدعم أهمية تقديم الدعم الاستباقي وتحديد الخدمات في المناطق التي يمكن أن يصل إليها اللاجئون والمرونة في تحديد المواعيد.

ونظراً لأنَّ عـدداً من اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي) في كينيا يشاركون في عمالة الجنس، فلا بد من التوجه إلى المناطق التي يكثر فيها هؤلاء العاملين في الجنس لتقديم الدعم ولتحديد هوياتهم وإحالتهم إلى المراجع المختصة وحالياً، تقوم منظمات الـ (إل جي بي تي آي) بحملات توعية صحية بين العاملين والعاملات بالجنس من الـ (إل جي بي تي آي)، والتي يمكن توسيع نطاقها لتشتمل على نشر الوعي بخصوص قضايا حماية اللاجئين وطالبي اللجوء من الـ (إل جي بي تي آي) من المنخرطين في أعمال الجنس.

الملاذ الآمن

مثال أخر للممارسة الجيدة من كينيا هو توفير الملاذ الآمن لعدد محدود من اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) المعرضين للمخاطر. وفي حين يجب اتخاذ الخطوات اللازمة لجعل البيوت الآمنة الحالية (مثل بيوت ضحايا العنف القائم على الجندر) آمنة للجميع، وضعت إحدى المنظمات غير الحكومية برنامجاً للإسكان في مواقع منتشرة للاجئين الـ (إل جي بي تي آي) الذي يواجهون مخاطر كبيرة أثناء انتظارهم لإعادة توطينهم. فبدلاً من تسكين الأفراد في منزل آمن منفرد، يساعد هذا البرنامج اللاجئين في تحديد مكان الإقامة الآمن ويغطي تكاليف التأجير لمدة مؤقتة. ويختار العديد من هؤلاء اللاجئين الإقامة في المناطق بعيداً عن الأماكن التي يعيش بها غيرهم من اللاجئين، لأن ذلك يمكّنهم من إخفاء أمرهم لدرجة أكبر. ويساعد هذا النهج أيضاً في تبديد المخاوف من أن يصبح المنزل الآمن المنفرد للاجئين الـ (إل جي بي تي آي) هدفاً للمضايقات أو العنف.

الدعم النفسي والاجتماعي

يجد بعض اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي) أنفسهم بعيدين عن أي نظام للدعم الاجتماعي نظراً لخشيتهم من المضايقات أو العنف في حال كشفهم عن ميولهم الجنسية أو هوياتهم الجندرية. وتساهم هذه العزلة في تشكيل بعض اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي) لعلاقات الإعالة التي قد غالباً ما تتسم بالتعرض للإساءة الجنسية حيث يصبح فيها الفرد الواحد مصدراً للدعم لقاء تقديم الخدمات المهينة أو الجنسية، وقد يساهم ذلك في ارتفاع معدلات اضطراب توتر ما بعد الصدمة المنتشر بين هذه الفئة من اللاجئين.

وفي نيروبي، تعقد إحدى المنظمات غير الحكومية جلسات إرشادية علاجية جماعية منتظمة يديرها اللاجئون بتوجيه من مستشار علاجي قدير. وتخفف هذه المجموعة من مشاعر العزلة وتمثل دور مجموعة الدعم حيث تُطرح المشكلات وتُناقش الحلول. كما تُقدم الاستشارات الفردية أيضاً من قِبل المنظمة غير الحكومية بالتركيز على القبول الـذاتي والمساعدة في التمييز بين العداء المجتمعي وبين المفاهيم الشخصية بخصوص الميل الجنسي والهوية الجندرية. ويمكّن ذلك اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي) من اتخاذ القرارات المطلعة حول الدرجة التي يمكنهم بها التصدي للضغوط الاجتماعية التي تدفعهم إلى موافقة المعايير الاجتماعي. كما يمكّنهم أيضاً من بناء قدراتهم على مقاومة الظروف وإحساسهم بقيمتهم الذاتية ويزيد من شعورهم بالتحكم في حياتهم. كما توفر الفعاليات الاجتماعية التي ينظمها مجتمع الـ (إل جي بي تي آي) الفرصة لبناء شبكة اجتماعية محلية.

التدريب

خلال السنوات الثلاث الماضية، أقامت المنظمة غير الحكومية نفسها تدريباً لموظفي المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها الدوليين في نيروبي حول الطرق المختلفة التي يمكن بها للاجئين الـ (إل جي بي تي آي) تمثيل ميولهم الجنسية وهوياتهم الجندرية، علاوة على التعامل مع رهاب المثلية الجنسية الداخلي والمؤسسي ورهاب تغيير الجندر بين موظفي المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة غير الحكومية. وقد ساهم التدريب في رفع مستوىالوعي بالاحتياجات الخاصة للاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) وساعد في تحدي ومواجهة الإخلال بحقوقهم من قِبل الموظفين على المستوى الفردي والمؤسسي. ويلزم الدعم المستمر من أجل هذا التدريب، حيث تتطلب العمليات المواجهة للتمييز والإخلال بالحقوق إبداء الالتزامات طويلة الأجل. وتخطط جمعية مساعدة المهاجرين العبرانيين لإصدار دليل لتفصيل أفضل ممارسات العمل مع اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي)، والذي سيمثل أساساً للتدريب الإقليمي الإضافي.

الممارسات الجيدة الإضافية

يصعب في أغلب الأحيان على اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي) إظهار هوياتهم الجنسية علناً خوفاً من تعرضهم لمخاطر العنف

أو المضايقات. ومن هنا وجد بعض اللاجئين الـ (إل جي بي تي آي) أنه من النافع في بعض الأحيان أن يكون هناك موظفين محددين – نقاط الاتصال – للعمل مع المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو المنظمات غير الحكومية. هذا يعني أنه بإمكان اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) مطالبة مكتب الاستقبال بالتحدث إلى موظف محدد بدلاً من شرح طبيعة ظروفهم والمساعدة في بناء الثقة.

تشكل حماية السرية مدصر قلق كبير. وفي كينيا، يستشهد اللاجئون من الـ (إل جي بي تي آي) بوجود المترجمين الفوريين من بلدهم الأصلي في مكتب المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو في المنظمة غير الحكومية على أنه سبب في عدم سعيهم للحصول على المساعدة عبر هذه المنظمة، بغض النظر عما إذا كان المترجم الفوري سيتواجد أو لن يتواجد في الغرفة أثناء زيارتهم. وتشمل أساليب محاولة التعامل مع ذلك عرض المعلومات في مناطق الاستقبال بخصوص سرية جميع المعلومات في المقابلات الشخصية وفي ملفات اللاجئين، علاوة على تضمين المعلومات حول حماية السرية في مواد الدعم. وبالمثل، قدمت بعض المنظمات غير الحكومية اللافتات الإرشادية حول مكاتبهم مثل أعلام قوس قزح أو الملصقات الموضحة أنه لن يتم التمييز ضد اللاجئين على أي أساس، بما في ذلك أساس الميل الجنسي والهوية الجندرية. ويجب أن تسعى المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية إلى المساعدة في توفير السرية، حيث يمكن للاجئين تقديم المعلومات في تكتم السماح لأحد بالاطلاع عليها. وعلى جميع الموظفين، بمن فيهم المترجمين الفوريين والموظفين الإضافيين، مثل حـراس الأمن والسائقين، تلقي التدريب حول على نبذ التمييز وأهمية السرية.

وفي كينيا، يمكن تعقب التسجيل وتقرير وضع اللاجئين بشكل سريع بناءً على طلب إحدى المنظمات الشريكة. لكن لا يتم إحالة كافة اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) المعرضين للمخاطر من قِبل الشركاء. ونتيجة لذلك، فإنه يتعين على المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تتخذ الإجـراءات اللازمة لتفعيل التعقب السريع لمقدمي الطلبات من الـ (إل جي بي تي آي) المستضعفين الذين يأتون إلى المكتب مباشرة من أجل التسجيل وتقرير وضع اللجوء.

ونظراً لمواجهة اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) للمخاطر الكبرى للعنف في بعض الدول أو المناطق، يتعين على المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية اتخاذ الخطوات اللازمة لتقديم الحماية، بما في ذلك توثيق أحداث العنف وزيـادة الاهتمام حول الثغرات القائمة في الاستجابة الشُرَطِيَّة للحكومة وتحديد الممارسين الطبيين والقانونيين الذين يمكنهم مساعدة الضحايا وتسهيل الحصول على المأوى الآمن. ويعد تقديم الدعم إلى الشرطة في مهامها الخاصة بحماية كافة الأشخاص، بمن فيهم اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي) ، فضلاً عن التعامل مع العنف بين اللاجئين، بمن فيهم اللاجئين من الـ (إل جي بي تي آي)، هما استراتيجيتان إضافيتان للمساعدة في تحسين الحماية.

ويلزم على دول إعادة التوطين الاستمرار في تعزيز إجراءات الإسراع في التوطين في الحالات التي يواجه فيها الأفراد مخاطر جسيمة. كما يتعين على دول إعادة التوطين دعم توفير تدابير الحماية مثل المأوى الآمن أو النقل إلى أحد مرافق العبور في حالات الطوارئ لمن يتعرضون للمخاطر الجسيمة أثناء انتظارهم إعادة التوطين.

وفي عام ٢٠١٢، عملت المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في نيروبي مع الشركاء الحضريين لتقييم مساعدة اللاجئين من ذوي الحاجات الخاصة بمن فيهم الـ (إل جي بي تي آي)، وذلك وفق سياسة العمر والجنس والتنوع الخاصة بالمفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين[٥]. ونتيجة لذلك، أنشأت نقاط العمل لتحسين النواحي المختلفة مثل تعيين الهوية والدعم والإحالات وإدارة الحالات والحصول على المعلومات والخدمات. وسيساعد هذا النهج النافع، وذلك في حال تنفيذه بصورة فاعلة في المناطق الحضرية و المخيمات وفي حل التحديث المستمر، في تحسين تعميم حماية الجماعات المستضعفة في برامج الحماية والمساعدة الخاصة بالمفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية.

دانكان برين *BreenD@humanrightsfirst.org* هو مشارك رئيسي في برنامج حماية اللاجئين التابع لمنظمة «حقوق الإنسان أولاً» *www.humanrightsfirst.org* ، و يفتاخ ميلو *yiftach.hias@gmail.com* استشاري بحثي لدىHIAS *www.hias.org*

١.أعلنت الحكومة الكينية في ديسمبر/كانون الأول 2012 أن اللاجئين الذين يعيشون في المناطق الحضرية سيُعاد نقلهم في مخيمات داداب وكاكوما، وأن الوكالات الخدمية في المناطق الحضرية عليها التوقف عن مساعدة اللاجئين وطالبي اللجوء على الفور. لمزيد من التحديثات وتقييم الأثر، يُرجى زيارة www.urpn.org

٢.مفوضية حقوق الإنسان في كينيا: الخارجون على القانون بيننا (The Outlawed Amongst Us) http://tinyurl.com/KHRC-Outlawed

٣. http://tinyurl.com/HRF-Road-to-safety 2012

٤. http://tinyurl.com/HIAS-invisible-in-city 2012

٥. www.unhcr.org/4e7757449.html

هوية الجندر والاستجابة للكوارث في نيبال

كايل نايت وكورتني ولتون-ميتشل

على الوكالات أن تولي الانتباه إلى الحاجات الخاصة لضحايا الكوارث من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر والمخنثين بهدف تعزيز الحماية وتقليل التبعات غير المرغوب بها لجهود الإغاثة.

مع أنَّ الحاجة ماسة لمزيد من الأبحاث في هذا المجال، هناك أدلة تشير إلى أنَّ الأشخاص الـ (إل جي بي تي آي) قد يتعرضون للتمييز ضدهم خلال الكوارث بعدة طرق. فقد يوضعون في أدنى سلم أولويات جهود الإغاثة، وقد تُستَثنى عائلات الأزواج المثليين/المثليات من توزيع الغذاء وغير ذلك من المواد التموينية الرئيسية، وقد يكون من الصعب زيارة الأزواج المصابين أو استرداد جثامين الأحباب الذين قضوا نحبهم في الكارثة. وبهذا الصدد، أجريت دراسة مؤخراً حول جهود نقل الأشخاص إثر الفيضانات التي اكتسحت جنوبي نيبال عام ٢٠٠٨. وتبيَّن للدراسة تجاهل بعض حاجات الـ (إل جي بي تي آي) وأنَّ جهود الإغاثة التي قدمت للبعض منهم قد ألحقت بهم أضراراً غير مقصودة.

مثَّل العنف المنتشر في الدولة ضد المثليين والمثليات عنصراً محورياً في ظهور حركة الـ (إل جي بي تي آي) الحقوقية في نيبال في بواكير العقد الأول من الألفية الثالثة حيث كانت النظرة العامة للـ (إل جي بي تي آي) على أنهم مثليين أو نساء مغيرات لجندرهنَّ. وفي إقليم سونساري المعرض للفيضانات، يشار إلى هؤلاء الأشخاص في العادة باستخدام كلمة «ناتو واس» التي تعني «الراقصون/

امرأة نيبالية مغيرة لجندرها تحمل وثيقة مواطنتها التي تحدد جنسها على أنها ذكر. وقد عانت للحصول على الخدمات نتيجة الفرق بين المعلومات في الوثيقة ومظهرها الحالي.

الراقصات» وقد جرت العادة على أن يهاجر الناتووا إلى إقليم بيهار خلال موسم الزواج للرقص في مراسم الزواج وللانخراط في عمالة الجنس. ونظراً للطبيعة التعددية الثقافية والبيئية في نيبال يصاحبها نظام قانوني بدأ يحرز تقدماً في السنوات الأخيرة، فبمقدور كثير من الناتووا (وغيرهم من الأشخاص المحددين على أنهم من الـ (إل جي بي تي آي) أن يعيشوا بانفتاح وحرية في عائلاتهم وضمن مجتمعاتهم المحلية وأن يعيش بعضهم مع أزواجهم أيضاً.

وفي عام ٢٠٠٨، تعرض إقليما سونساري وسابتاري إلى الفيضانات التي أثرت على ٧٠٠٠٠ عائلة، ونتج عن ذلك تنقل كثير من الناتووا إلى أماكن بعيدة عن الحدود ما جعل هجرتهم إلى إقليم بيهار أمراً لا يخلو من الخطر (بسبب بعد المسافة وزيادة مستويات التعرض والخطر) ناهيك عن كلفتها المادية المرتفعة. وبالإضافة إلى ذلك، لم يعد يعيش هناك أي من المجتمعات المحلية التي كانت تعرف الناتووا وهذا يعني أنَّ بعض هؤلاء تعرّض لمزيد من العنف والاستخطار. وبقي كثير من الفارين من الكارثة في عزلة شديدة نظراً لانعدام شبكات الدعم وللخوف من تنظيم جماعات صديقة للـ (إل جي بي تي آي) أو حضورها في أمكان غير مألوفة لهم.

وذكر بعض الناتووا تعرضهم للتمييز في عملية الإغاثة. يقول مانوش[1] «عندما جاء زعماء الإقليم لتقدم تموينا‌تنا الغذائية، حصلت عائلتي على نصف المخصصات الممنوحة للأسرة....وقالوا لوالديَّ إن عائلتي لا تستحق الحصة الكاملة لأن فيها ابنة مثلي.» [2]

وعبّرت فتاة أخرى من الناتووا عن ألمها بأنها نُقلت إلى مكان بعيد عن بيتها الأصلي قائلة: «لا يمكن أن نكون في أمان إلا إن عشنا في المجتمعات التي تعرفنا والتي رأتنا كما نحن عليه.. لكن عندما نضطر إلى بدء حياتنا في مكان جديد، سيكون الأمر سيان سواء أمنحتنا الحكومة مالاً أم بيتاً لأننا لن نكون في مأمن وعلينا الاختباء مجدداً»

وبالنسبة للأشخاص الذين قد تثير مسألة جندرهم علامة الاستفهام أثناء العمليات الإدارية، قد تصبح المعاملات اليومية لهم صعبة ومصدراً للتوتر. وفي حالات ارتفاع مستوى الانفلات الأمني كما في أثناء حالات الطوارئ الإنسانية، قد تؤدي الاختلافات بين التمثيل الجندري وما هو مكتوب في الوثائق إلى وقوع أشخاص مثل الناتووا هدفاً لمزيد من التمحيص والإذلال أو الإساءة والإهمال. ومن التحديات الرئيسية التي يواجهها الأشخاص الـ (إل حي بي تي آي) التحققات المتعددة من الوثائق التي يواجهها المرء أثناء الطريق منها عبور حواجز التفتيش والتسجُّل في مخيمات الإغاثة وطلب العناية الطبية والالتحاق بالمدارس وجميع تلك المراحل تنطوي على المشكلات المرتبطة بالوثائق خاصة بالنسبة للأشخاص مغيري الجندر أو الأشخاص الذين لا يعرِّفون أنفسهم على أنهم ينتمون إلى جندر معين في وثائقهم.

وبالإضافة إلى ذلك، تنقسم معظم النظم الإدارية ونظم الإغاثة المادية وفقاً لجنسين اثنين لا غير «ذكر أو أنثى» ولا يُبذل أي نوع من العناية إلا ما ندر لقضية تغيير الجندر أو قضايا التحولات الجنسية.

استحدثت نيبال، تلك الدولة المعرّضة للكوارث، صفة قانونية جديدة لما تسميه «الجنس الثالث» [3] وهذا ما يقدم مثالاً جيداً حول تعزيز الحماية التي يمكن للاعتراف القانوني أن يقدمه للأشخاص الـ (إل حي بي تي آي) في حالات الطوارئ. وبالإضافة إلى ذلك، على الوكالات العاملة في مثل هذه الحالات أن تدرس التدابير الإضافية التالية:

- الإيعاز إلى كوادر الإغاثة لحضور دورات تدريبية تحسيسية مناسبة
- ضمان نفاذ ضحايا الكوارث من الـ (إل جي بي تي آي) إلى الدعم الاجتماعي والأماكن الآمنة لغايات تقديم الشكاوى وإثارة القضايا التي تشغل بالهم من ناحية الأمن والسلامة.
- توفير المستندات اللازمة للاعتراف بالأشخاص من مغيري الجندر
- الانتباه إلى النشاطات الاقتصادية غير الرسمية بما في ذلك عمالة الجنس وذلك عند تصميم برامج نقل الأشخاص وذلك لغايات توفير الحماية لمعائش الأشخاص مثل الناتووا.

كايل نايت *kylegknight@gmail.com* صحفي يعمل في كاثماندو، نيبال. وكورتني ويلتون-ميتشيل *Courtney.Mitchell@du.edu* أستاذ مساعد في برنامج علم نفس الكوارث الدولية في كلية الدراسات العليا في علم النفس المهني في جامعة دينفر.

١. الاسم مستعار

٢. http://tinyurl.com/ODIHPN-Sept2012-Knight-Sollom

٣. في عام 2007، صدر عن المحكمة العليا في نيبال رأي مفاده أن على الحكومة أن تُصدر شهادات «الجنس الثالث» للأشخاص الذين لا يريدون أن يعرفوا أنفسهم على أنهم ذكور أو إناث وبدأ تنفيذ هذه السياسة في يناير/ كانون الثاني 2013. ويوسم الجنس الثالث في الوثائق الرسمية بذكر عبارة «أخرى».

مشكلة توزيع عمال الإغاثة الـ (إل جي بي تي) في الميدان

عندما يكون عامل الإغاثة نفسه مثلي أو مثلية أو من مزدوجي الميل الجنسي أو من مغيري الجندر فعندها يواجه ذلك العامل كما يواجه مديره معضلات في تحديد مدى سلامة ذلك العامل ومقبوليته في بعض البلدان.

من وجهة نظر مدير توزيع الموظفين

في تمام الساعة الخامسة مساءً في ليلة الجمعة، كنت أوصل زميلي الجديد، ماركوس[1]، إلى دار الضيافة بعد جلسة تعريفية موجزة بخصوص توزيعه المستقبلي في الميدان. وكان من المقرر أن يكون على الطائرة باكر الصباح التالي. وبينما كان ماركوس ينزل من السيارة، اتجه لي قائلاً: «بالمناسبة، أنت لا تعرف أنني مثليٌ يجاهر بمثليته علناً، أليس كذلك؟».

حسناً، في الواقع، لم أعلم أمراً كهذا. وببساطة، لم أكن قد أشغلت بالي من قبل بحياته الجنسية. إلا أن المكان الميداني الذي تحدد عمل ماركوس به كان في بلد تُجرّم الممارسات المثلية، فضلاً عن أنَّ منظمتنا كانت على علاقة متزعزعة إلى حد ما مع حكومة تلك البلاد المعادية والهجومية فغالباً ما ضايقت موظفينا المحليين والدوليين لأتفه الأسباب، كما اتخذت وسائل الإعلام المحلية موقفاً مسانداً للحكومة قائلة إنَّنا جميعاً جواسيس أو غير أخلاقيين وإنَّنا فاسقون جنسياً.

وبصفتي مستشار في مقر المنظمة، شعرت أنني لم أكن مجهَّزاً تجهيزاً كاملاً للتعامل مع الوضع. ولضيق الوقت، كان مستحيلاً عليَّ الحصول على الاستشارة قبل مغادرة ماركوس، ولم أتلقَّ في جلسات التدريب الداخلي أي معلومات حول ما يجب فعله في مثل هذه الأحوال.

جلست مع ماركوس للتحدث إليه، وكنت حذراً في استخدام الكلمات أثناء توجيه الأسئلة المفتوحة حول المخاطر التي يعتقد أنها قد تواجهه وكيف يمكن إدارتها. لم يكن راغباً في أن ينتهي الأمر به في أحد السجون الأجنبية، كما أنه لا يريد الإضرار بسلامة الموظفين المحليين أو المنظمة. ولذلك قرر أن الحل الوحيد هو «إخفاء هويته الجنسية» عن الجميع باستثناء من يتأكد أنه بإمكانه الثقة بهم، ومع ذلك كان لا بد له من إحاطة مديره بالأمر لكنه لم يكن متأكداً إذا كان ذلك سيكون سبباً في المشكلات أم لا.

جميعنا مطالبون باحترام قانون الدولة التي نعمل بها، لكن ماذا لو تعارض القانون مع توجهاتنا القائمة على مناهجنا القائمة على احترام حقوق الإنسان؟ فمنظمتي تدعم العمل على تحدي التمييز والمحاباة على أساس الميل الجنسي في بعض الدول ثم ما تلبث أن تجد نفسها تطالب الموظفين بإخفاء نشاطهم الجنسي وربما الكذب على زملائهم في بلدان أخرى. وعندما تصعب الأمور، فهل تكون الغلبة للاتجاه العملي على المبادئ؟

وعندما تصعب الأمور، فهل تكون الغلبة للاتجاه العملي على المبادئ؟

كنت أتمنى من منظمتي أن تقدم المشورة والنصح بخصوص ما يجب أن يتوقعه الموظف المعني مثل المخاطر التي قد تلحق به وشريكه وزملائه والمنظمة والدعم الذي سيحتاجه من المدير القطري وما يتعين علينا فعله إذا لم يقدم المدير القطري الدعم وماذا سنفعل إذا تعرّض لأي نوع من أنواع التمييز أو المضايقات أو تعرض للاعتقال أو الاحتجاز. أما في البلد التي حُدد فيها مكان عمل ماركوس، فكانت العقوبة المنتظرة في حدها الأقصى مائة جلدة والحبس مدة خمس سنوات.

بعد عام أو أكثر من تلك الواقعة، كنت أرتب انتداباً أخر لأحد الموظفين المثليين لبلد آخر. تحدث إلي صديقه جانباً وقال لي: «إنني أعرف فريق العمل الذي سيُرسل إليه. إنهم لن يقبلونه، ولا أظن أنه سيتأقلم مع الوضع.» ثم ألغي الانتداب إثر وقوع حادثة أمنية، لكنني تساءلت مجدداً: في حين أننا لن نقبل التمييز والمضايقات على أساس العرق ضمن فرق عمل موظفينا، تحدث المفارقة عند التعامل مع النشاط الجنسي، فنتوقع من الموظفين المثليين تغيير سلوكاتهم والكذب وإخفاء شركائهم وعلاقاتهم. في برامجنا، نتحدى توجهات رهاب المثلية، لكننا نبدو غير راغبين في تحديها ضمن فرق عمل موظفينا أو مساعدة المديرين في دعم الموظفين للتعامل مع رهاب المثلية في مكان العمل وفي الدول التي يعملون بها. لكن رغم الأسئلة الكثيرة التي نعاني في الإجابة عليها الآن، أجد على الأقل في المنظمة التي أعمل بها، أنَّ أغلبية

الأشخاص ملتزمون بتحدي التمييز في الداخل وفي العالم الخارجي أيضاً.

عوداً على قضية ماركوس، فقد نجحت عملية تعيينه في الميدان دون أي مشكلة. ومنذ ذلك الحين، عمل لوكالات إغاثة أخرى في دول كانت المثلية مجرّمة فيها. ولم تكن له رفقة في جميع أماكن عمله حتى ذلك الحين، لكن الآن، ترامى إلى مسامعي أنه يسعى للحصول على مكان يمكن فيه لشريكه الانضمام إليه، وأنهما بصدد تبني طفل. لكنَّ الأماكن التي سوف يعاني ماركوس من التحديات بشأنها على خلفية نشاطه الجنسي لا تقتصر على دول العالم النامي. فأثناء كتابة هذه المقالة، يخرج الآن مئات الآلاف من الأشخاص في شوارع باريس للاحتجاج على خطط الحكومة لإعطاء الأزواج المثليين الحق في الزواج وتبني الأطفال[٢].

من وجهة نظر عامل الإغاثة المثلي

لقد اخترت دائماً أن أتجنب لفت الأنظار فيما يتعلق بميلي الجنسي عند العمل في الخارج، وذلك من خلال المزج بين المحافظة على الذات والاعتراف الذاتي، إذ إنَّ الانفتاح قد يعرّض قدرتي على أداء مهام عملي للخطر. وقد يكون هناك من ينتقدني بسبب ذلك، لكن لسوء الحظ، فإن المجاهرة بالمثلية لا يمكن أن تنسجم مع القدرة على أداء العمل الذي ذهبت إلى هذه الدول من أجله. ومن الدول الست التي عملت بها موفداً للمنظمات غير الحكومية، تعد المثلية غير شرعية في خمس منها، وفي السادسة، كباقي الدول الخمس الأخرى، فإن هناك تحريم اجتماعي وثقافي جسيم. وحقيقة الأمر أنَّ المخاطر المحتملة المباشرة للتسبب في تقويض علاقات العمل والرفض والمضايقة والابتزاز أو أي شيء أسوء كانت مصدر القلق الرئيسي لي أكثر من القلق من المضمونات القانونية.

وهكذا عشت مع شريكي في كثير من الدول، وحتى الآن، لو نواجه أي مشكلات، ذلك لأن مشاركة موفدين للسكن ليس شيئاً غريباً في حد ذاته. وأعتقد أيضاً أنه من السهل ألا يُكشف أمر اثنتين من النساء في علاقة مثلية على النقيض من العلاقة المثلية بين رجلين نظراً لأنَّ النمط الشائع للشك بالعلاقات المثلية وإبداء العدائية تجاهها تنصب على الذكور دون الإناث. وربما من غير العادل أن أعمل على افتراض أن الزملاء المحليين لا يملكون في الغالب توجهاً مواتياً تجاه المثلية. ويمكن أن أجلب ضرراً لبعض الأشخاص من خلال القيام بهذه الافتراضات، لكن إلى أن أتأكد من أنهم سيتسامحون معي ويتبقلونني بينهم ويراعون المخاطر الممكنة، سأبقى على ما أنا عليه. ولا يمكنني الاعتماد إلى على عدد قليل جداً من الزملاء المحليين الذين كنت صريحاً معهم خلال السنوات الماضية.

وإن كنت ستسألني عما ستفعله جهة عملي أو يمكنها فعله إذا كانت القضية هي أنني واجهت المضايقات داخل أو خارج العمل في الخارج نظراً لميولي الجنسية، فالحقيقة هي أنني لا أعلم. لكنني أذكر التطرق إلى الموضوع مباشرةً في الجلسات التعريفية, وفيما يخص قوانين بلد ما، فعليك تقبُّل أنَّ صاحب العمل لا يملك كثيراً لفعله. أما المضايقات داخل مكان العمل فهذه قضية أخرى يصعب التصدي لها في معرض التعامل مع التوجهات السلبية الراسخة تجاه المثلية. لكنني أرى أنه من المهم في حالة ذهاب الموظفين للعمل ما وراء البحار في أماكن لا يكون فيها المثليون مقبولين من الناحية الاجتماعية أو القانونية، فإنه يجب أن تكون هناك مساحة لمناقشة ذلك مع المديرين والمستشارين إذا رغبوا في ذلك. وهناك أيضاً مجال للتحسين في الإرشادات والتوجيهات المتاحة، بما في ذلك توقعات ومسؤوليات الموظفين وأصحاب العمل، شاملاً ذلك القضايا مثل وضع المرافقين.

لن تكون التنازلات المطلوبة مريحة في جميع الأوقات.

قد يكون من المنفّر أن تعمل في مكان حيث توجد احتمالية سجنك لا لشيء سوى لأنك ما أنت عليه ومع معرفة أن الأشخاص الذي تعتبرهم زملاء وأصدقاء مخلصين سيعانون في تقبلك إذا عرفوا الحقيقة أو قد ينفروا منك كلية. ومن جهة أخرى، لن تكون التنازلات المطلوبة مريحة في جميع الأوقات. فتجاربي وتجارب الأخرين ممن قابلتهم تبين إمكانية إدارة تلك الأمور باتخاذ السرية والحيطة والحذر مع أنني أعترف أنه وجب علي منذ زمن بعيد أن اقبل بحقيقة أنَّه إذا رغبت في عيش حياة كاملة ومنفتحة، بما يتضمن ذلك الحصول على الأطفال، فسيكون هناك دول لن أستطيع العيش فيها.

١. جميع الأسماء الواردة في هذه المقالة غُيّرت لإخفاء هويات أصحابها.

٢. www.bbc.co.uk/news/world-europe-21004322 «مظاهرات عارمة في باريس ضد زواج المثليين في فرنسا» (Mass Paris rally against gay marriage in France)، 2013 /1/13

توفير المِنَح لبرامج الميول الجنسية وهوية الجندر

أندرو س. بارك

لما كانت قضايا الميول الجنسية وهوية الجندر من المجالات الحديثة نسبياً للممولين فهناك فرصة للممولين لممارسة النفوذ الاستراتيجي على بناء السياسات والممارسات اللازمة وتحسينها.

بمقدور التمويل أن يشكل بتوافره ومحدوديته مصدراً قوياً للتأثير على الهجرة القسرية. وبما أنَّ قضايا الميول الجنسية وهوية الجندر تعد من القضايا المستجدة نسبياً على كثير من الدول والمنظمات غير الحكومية الفاعلة في هذا الميدان ونظراً لأنَّ الضغوط الاقتصادية الخالية تفرض بعض الخيارات الصعبة على جميع المستويات، فهذا يعني أنَّ أنماط التمويل تمثِّل دوراً حاسماً في تطوير هذه المسألة.

ولغايات النقاش في هذه المقالة، لابد أولاً من تعريف مصطلح «المُموِّل». فقد درجت العادة بالفعل لدى كثير من الأشخاص المعنيين في هذا المجال وفي مجالات أخرى بضم جميع موارد التمويل تحت مصطلح «المانح» وهذا ما يعني الالتفاف على مختلف القيود والفرص المرتبطة بنوعي التمويل التاليين:

التمويل العام: وهو ما يخضع لرقابة المسؤولين الحكوميين وينشأ عن موازنات الوكالات الحكومية والعابرة للحكومات ويتضمن صناديق التمويل الخاصة بالتعاون الإنمائي والدولي ثنائية الأطراف بالإضافة إلى التمويلات التي تقدمها الأمم المتحدة. وغالباً ما يُوجَّه التمويل العام وفقاً لأولويات السياسات الخارجية والتزامات الدول.

التمويل الخاص: ويتضمن التمويل من المؤسسات الخاصة والعامة على حد سواء (ما يقود إلى بعض اللبس). وعلى وجه التقريب، تستلم المؤسسة الخاصة التمويلات من مصدر صغير واحد أو من عدة مصادر لغايات دعم النشاطات الخيرية. وتأتي التمويلات التي تنفقها المؤسسة الخاصة من أصولها. أما المؤسسات العامة فتتلقى الدعم المستمر من جمهور العامة أو على الأقل تتلقى عدداً أكبر من موارد التمويل. وغالباً، يجب عليها أن تشارك في عملية مستمرة لجمع التمويلات للمحافظة على قدرتها على تقديم البرامج. والمؤسسة العامة من حيث الجوهر لا تختلف عن المنظمة غير الحكومية سوى أنَّ المؤسسات العامة تنفِّذ مهمتها من خلال جمع الأموال وتقديم المنح وبهذه الطريقة يمكنها أيضاً أن تمارس التأثير على السياسات، في حين تنفِّذ المنظمات غير الحكومية مهمتها من خلال جمع الأموال وإطلاق حملات المناصرة وتقديم الخدمات وغيرها. وعند غياب القيود الإدارية الحكومية الصارمة، يصبح لدى بعض الممولين قدر أكبر من المرونة والإبداع في تقديم التمويل.

مصادر التمويل وسبل صرفه

يشير أحدث وأشمل تقرير حول المنح التمويلية في مجال الميول الجنسية وهوية الجندر إلى أنَّ ٣٥,٥ مليون دولار أمريكي هو إجمالي المبالغ التي دفعتها ٦٤ مؤسسة عام ٢٠١٠ إلى المنظمات والمشروعات في ٩٤ بلداً تعمل على الصعيد الدولي أو في دول الجنوب والشرق. ويضمن هذا المبلغ التمويل العام والخاص وكان معظم الممولين من القطاع الخاص. ومع أنَّ السويد وهولندا والنرويج كانت من بين الدول السبعة الأولى المانحة فلم تزد قيمة التمويل العام ٣٦٪ من أصل ٣٥,٥ مليون دولار أمريكي وكان الوسيط الحسابي للمنح ١٥٠٠٠ دولار أمريكي وكان ما نسبته ٩١٪ من التمويل عبارة عن مِنَح لمرة واحدة فقط.

وقليل جداً من هذه التمويلات يُخصص لقضايا الهجرة القسرية بالتحديد فنصف التمويلات يغطي قضايا حقوق الإنسان عامَّة أما حقوق المهاجرين والمهجّرين (بمن فيهم اللاجئين وطالبي اللجوء) فلا تتجاوز التمويلات المقدمة بشأنهم ٦٠١٥٥٠ دولار أمريكي أي بنسبة ٥,٥٪ من مجموع تمويلات المِنَح.

ولا يقل أهمية عن تلك المعلومات قضية تحديد المؤسسات التي تقدم المِنَح. فقد حدد التقرير كبار المانحين وفقاً لإجمالي الأموال الممنوحة لقضايا الميول الجنسية وهوية الجندر. ومن خلال مقارنة القائمة مع قوائم الممولين الرئيسيين في مجال الهجرة القسرية يتبين ضآلة القواسم المشتركة بينهما.[1] فلا يتجاوز عدد المؤسسات ذات الأصول الأكبر والداعمة لكلا المجالين عدد أصابع اليد الواحدة أما إن نظرنا إلى ممولي قضايا المثليات والمثليين ومغيري الجندر ومزدوجي الميول الجنسية (إل جي بي تي) ممن قدموا التمويلات الأكبر لهذا المجال مقارنة بالمخصصات المالية الأكبر فيتبين عدم وجود أي نقاط تذكر للالتقاء بين مجتمعيَ الممولين.

وهذه البيانات تثير عدداً من القضايا، أولاً، ما زالت قضايا الميول الجنسية وهوية الجندر من القضايا المستجدة والحديثة بالنسبة للهجرة القسرية. وكما الحال بالنسبة للقضايا التي لم تف الدول بعد بالتزاماتها إزاءها، يبقى التمويل الخاص وإن كان صغيراً سبَّاقاً ومتفوقاً على التمويل العام. وعندما تحدد الحكومات الـ (إل جي بي تي)على أنهم يمثلون فئة يمكن استهدافها لغايات وضع البرامج، فعندها سوف تخطو البرامج خطوة نحو دمج القضايا الخاصة بالميول الجنسية وهوية الجندر. وثانياً، حتى في مجتمع المانحين الخاصين يلاحظ أنَّ معظم النشاطين في مجال الهجرة القسرية لا يشاركون في هذه القضايا. وثالثاً، يلاحظ عدم كفاية الحجم الحالي للتمويل والمِنَح المقدمة من الممولين في مجال الميول الجنسية وهوية الجندر لدعم بعض المشروعات.

توصيات للممولين

تقدّم هذه الأنماط التمويلية فرصاً للممولين وعلى الأخص منهم الممولين من القطاع الخاص. فأولاً، تمثل مؤسسات التمويل الخاصة مصدر دعم النشاطات الرئيسي لتوثيق ميول العنف والتمييز وكشفها وإقامة الشبكات التي يمكن الـ

(إل جي بي تي) من أن يشعروا بثقة في الانتماء إليها. وبالطريقة نفسها التي قدم التمويل الخاص بها الدعم لبناء آليات البحوث السكانية في مجال الصحة والتعداد السكاني للـ (إل جي بي تي) فلا بد من أن يكون التمويل الخاص قادراً أيضاً على دعم صياغة التوجيهات اللازمة لإقامة المقابلات وللاختبارات المتعلقة بها وللتحقق من صحتها فيما يخص موضوعاً معقداً مثل الميول الجنسية وهوية الجندر.

وثانياً، بمقدور الممولين من القطاع الخاص ومن خلال المنظمات غير الحكومية أن يقدموا الدعم في مجال التطوير المهني والتدريب للكوادر العاملة في المفوضية السامية للاجئين والوكالات المحلية في جميع أنحاء العالم. وإلى أن نصل إلى وقت يُنظر فيه إلى قضايا الميول الجنسية وهوية الجندر على أنها جزء لا يتجزأ من ممارسات الوكالات التي تتعامل مع الهجرة القسرية فغالباً ما سوف تتطلب تلك البرامج المساعدة الخارجية. ومع تطور السياسات في هذا المجال، سيكون هناك دور حاسم للتدريب واكتساب المعارف.

وثالثاً، بمقدور الممولين من القطاع الخاص أن يدعموا عملية تأسيس الممارسات المحيطة بمطالب اللجوء والاحتجاز وتحديد الوضع الخاص باللجوء وذلك عن طريق توفير التمثيل للأشخاص المهجَّرين. وهنا، لا يُعنى دور التمويل بتوفير الخدمات العمومية بل بتوفير الخدمات ذات الهدف الخاص بإثارة مسائل الممارسات في الوكالات العاملة في هذا المجال حيث لا تتضمن خبراتهم قضايا الميول الجنسية وهوية الجندر.

وأخيراً، بالنسبة للممولين ممن تنحصر جلّ نشاطاتهم في منح التمويلات في قضايا الهجرة القسرية، فلديهم القدرة حالياً على التقدم الاستراتيجي نحو تضمين قضايا الميول الجنسية وهوية الجندر ولن يتطلب ذلك إلا عدداً قليلاً من قرارات تقديم المِنَح. وإلى أن تتغير أنماط التمويل، ستبقى فرص تأسيس النماذج والسابقة الجيدة قوية. وسوف يتمتع أولئك المانحون بدرجة كبيرة من الخبرة وسوف يكونون قادرين على إرشاد الإبداعات المبدئية في هذا الميدان.

وعلينا أن نلاحظ أيضاً اثنتين من المحاذير المحتملة الناتجة عن استخدام التمويل الخاص في دعم الـ (إل جي بي تي) الذين يواجهون التهجير. المحذور الأول يتعلق بإمكانية ارتفاع مخاطر التمويل الخاص ذلك أنَّ التمويلات عادة ما تكون قليلة وتُصرف مرة واحدة فقط. فمثل هذه المنحة قد تدعم الشخص الـ (إل جي بي تي) للخروج من دائرة الخطر المباشر لكنَّه سرعان ما يكتشف عدم وجود حل مستدام له أو ربما يجد نفسه في وضع يزداد فيه استضعافه على المدى البعيد. وثانياً، لا يمكن لأحد مساءلة الممولين من القطاع الخاص بشأن مدى امتثال قراراتهم للمعايير الدولية الخاصة بالمهجَّرين ولا يمكن التدخل في كيفية ومكان صرفهم للتمويلات التي يمنحونها.

أندرو س. بارك *apark@wellspringadvisors.com* **مدير البرامج، برامج الميول الجنسية وهوية الجندر، ويلسبرنغ أدفايزرز، إل إل سي** *www.wellspringadvisors.com*

١. يستند هذا المقال إلى المصادر التالية: ممولون لقضايا المثليات والمثليين، نظرة عالمية: توفير التمويل لقضايا المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغيري الجندر ومزدوجي الجنس في دول الشمال والشرق في العالم 2010
A Global Gaze: Lesbian, Gay, Bisexual, Transgender And Intersex Grantmaking In The Global South And East 2010
www.lgbtfunders.org/files/A_Global_Gaze_2010.pdf بالإضافة إلى بحث عن طريق الإنترنت للجمعية الخيرية لمركز المؤسسة/ خارطة التبصر التفاعلية www.philanthropyinsight.org

هل تود التبرع لنشرة الهجرة القسرية؟

قد لا نستطيع أن نقول لك إنَّ تبرعك سوف ينعكس كمًّا على عدد حقائب النظافة الشخصية أو الخيم أو الكتب المدرسية التي ستُوزع على المهجرين لأن الأمر يختلف عندما تدعم مجلة هدفها الترويج لحماية ومساعدة اللاجئين والنازحين، لكننا نؤكد أنَّ تبرعك لنشرة الهجرة القسرية يعني حقيقة مساعدة هذه المجلة على الاستمرار في الصدور واستمرار تبادل الخبرات والتعلم منها في جميع أنحاء العالم وعبر جميع القطاعات.

تُموّل نشرة الهجرة القسرية بالكامل من خلال التبرعات والمِنح وسواء أكنت ترغب في التبرع لتغطية نسختك من النشرة أم في مساعدتنا للحصول على نسخ للمنظمات الدولية أو لصانعي القرار حول العالم فكل تبرع مهما كان صغيراً يساعدنا.

نحن نقترح أن يكون التبرع بقيمة ٣٠ جنيهاً استرلينياً أو ٤٥ دولاراً أمريكياً للحصول على النسخة المطبوعة أو ٢٠ جنيهاً استرلينياً أو ٣٠ دولاراً أمريكياً إذا كنت تستلم قائمة مقالات نشرة الهجرة القسرية (ذات الوجوه الأربعة والتي تحتوي على ملخص بمحتويات العدد) ويمكنك في الوقت نفسه أن تختار قراءة النشرة على الإنترنت. أياً كان المبلغ الذي تمنحنا إياه فسوف يساعدنا على إنتاج نشرة الهجرة القسرية وإرسال النسخ إلى المنظمات في دول الجنوب الأقل حظاً.

يمكنك الآن أن تدفع الرسوم من خلال بطاقة الائتمان أو بطاقة السلف إما لمرة واحدة أو لعدة مرات وبأي عملة تريد. يرجى زيارة الرابط التالي للدفع المؤمَّن www.giving.ox.ac.uk/fmr أو التواصل معنا عن طريق البريد الإلكتروني fmr@qeh.ox.ac.uk شكراً لك.

مسرد لمساعدة القارئ على فهم بعض المصطلحات المستخدمة في هذا العدد:

التوجه الجنسي: يعني قدرة الشخص على الانجذاب العاطفي العميق والوجداني والجنسي إزاء أفراد آخرين من الجنس الآخر أو من الجنس ذاته أو من الجنسين معاً وإقامة العلاقات العاطفية والجنسية معهم.

هوية الجندر: تتعلق هوية الجندر بتجربة الجندر التي يشعر بها كل فرد في أعماق ذاته وقد لا تكون هذه الهوية متوافقة مع الجنس المحدد عند الولادة بما في ذلك الإحساس الشخصي بالجسد (الذي قد يعني تعديل المظهر الشكلي أو الوظيفة الجسدية عن طريق التدخل الطبي أو العمل الجراحي) وغير ذلك من الطرق المعبرة عن الجندر بما في ذلك الملابس والحديث وطرق السلوك.

نُقلت هذه التعريفات بتصرف عن مبادئ يوغياكارتا. انظر الديباجة في الصفحة الثامنة www.unhcr.org/refworld/pdfid/48244e602.pdf

مصطلحان آخران:

المرأة المغيَّرة لجندرها: هي الشخص الذي حُدد جنسها بالولادة على أنها ذكر لكنها تنظر إلى نفسها على أنها امرأة.

الرجل المغيَّر لجندره: هو الشخص الذي حُدد جنسه بالولادة على أنه أنثى لكنه ينظر إلى نفسه على أنه امرأة.

الموضوعات الرئيسية للأعداد القادمة من نشرة الهجرة القسرية:

الدول الهشَّة والهجرة القسرية (العدد ٤٣)

التاريخ المقرر للنشر مايو/أيار ٢٠١٣. التفاصيل على الرابط التالي: www.fmreview.org/ar/fragilestates

الاحتجاز والتَّرحيل (العدد ٤٤)

التاريخ المقرر للنشر سبتمبر/أيلول ٢٠١٣. دعوة المشاركة بالمقالات على الرابط التالي: www.fmreview.org/ar/detention

هجرة الأزمات (العدد ٤٥)

التاريخ المقرر للنشر ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٣. التفاصيل على الرابط التالي: www.fmreview.org/ar/crisis

الموعد الأخير لاستلام المقالات: ٢٠١٣/٩/٢

الذكرى الخامسة والعشرون لانطلاق نشرة الهجرة القسرية

يمكنكم قراءة المقالات المنشورة إلى هذا التاريخ على الرابط التالي

www.fmreview.org/25th-anniversary

المجلس الاستشاري الدولي لنشرة الهجرة القسرية

يشارك أعضاء المجلس الاستشاري الدولي في نشرة الهجرة القسرية بصفتهم الشخصية ولا يمثلون بالضرورة المؤسسات والمنظمات التي ينتمون إليها.

ديانا أفيلا
الحوار جنوب الأمريكي

قويدو أمبروسو
مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين

نينا يريكلاند
المجلس النرويجي للاجئين/ مركز رصد النزوح

دون تشاتي
مركز دراسات اللاجئين

مارك كاتس
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

إيفا إسبينار
جامعة أليكانتي/إسبانيا

إلينا-فيديان قاسمية
مركز دراسات اللاجئين

ريتشل هيستي
أوكسفام-بريطانيا العظمى

لوسي كياما
اتحاد لاجئي كينيا

خالد قوصر
مركز جنيف للسياسات الأمنية

إميليا تشيازي
الصليب الأحمر البريطاني

إيرين موني
ProCap

كاثرين ستارب
المجلس الدانمركي للاجئين

ريتشارد ويليامز
مستشار مستقل

مع الشكر لكل الجهات التي ساهمت في دعم النشرة في عامي 2013-2012

تعتمد نشرة الهجرة القسرية في تمويلها بشكل كلي على التمويل والتبرعات لتغطية كل تكاليفها بما فيها تكاليف العاملين فيها. ونود التعبير عن امتناننا الكبير لكل الجهات التي ساهمت في دعم نشرتنا خلال السنوات السابقة ونخص بالذكر الجهات التي ساهمت في دعمنا خلال السنتين الماضيتين:

Arcus Foundation • AusAID • Brookings-LSE Project on Internal Displacement • Dahabshiil • Danish Refugee Council • DHL • Feinstein International Centre, Tufts University • Generalitat Valenciana/ Conselleria de Educación • Haiti Adolescent Girls Network/IPPF-WHR • IOM • International Rescue Committee • Invisible Children • Lex Justi • Luxembourg Ministry of Foreign Affairs • Mohammed Abu-Risha • Norwegian Ministry of Foreign Affairs • Norwegian Refugee Council/ Internal Displacement Monitoring Centre • Oxfam • Refugees International • Save the Children • Swiss Federal Department of Foreign Affairs • UNICEF • UNHCR • UNOCHA • University of Queensland • US Dept of State's Bureau of Population, Refugees, and Migration • Women's Refugee Commission

الاضطهاد
الجندر
جماعة
السياسة
ممارسة
تقديم
الآخر
اعادة
المنظمات
المهاجرين
أماكن
الحديث
العنف
الصورة
دليل
الاجتماعي
الشخص
مجتمع
طالبي
اللاجئين
ميولهم
المفوضية
المساعدة
الجديدة
الوثائق
توفير
الإضافة
تغيير
كندا
أنفسهم
الإرشادات
الطريقة
التوطين
حقوق
يقدم
الأحيان
السلوك
الذهاب
حصول
المهاجرون
النساء
يثبت
الموظفين
المعنيين
القضايا
تضم
هجرة
الأوروبي
الأخرين
الحساسة
الأعضاء
اللازمة
إحدى
وجود
البحث
هويته
يتعرض
أجل
كوادر
أحد
الحكومية
قضايا
الأمريكية
التركيز
المرتبطة
الإجراءات
لذلك
معينة
استخدام
الرعاية
وهوية
المحتجزين
بناء
الصدد
المشلين
الساسي